

تقرير عن أنشطة اللجنة الاستشارية للميزانية
والشئون المالية خلال الفترة من فبراير ١٩٧٨ إلى يناير ١٩٧٩

ان مجلس الوزراء المنعقد في دورته العادية الثامنة والعشرين في لومبي (توجو) اصدر القرار رقم ٥٢٨ (د - ٢٨) الذي نص على انه من الان فصاعدا تمثيـر جميع الدول الاعضاء المحتلة في اديس ابابا وكذلك اثيوبيا اعضاء اللجنة الاستشارية للميزانية والشئون المالية باستثناء الدول التي يتبعها مراجعو الحسابات الخارجيون .

وانه يجوز للدول الاعضاء في اللجنة ان تصطحب ضمن وفودها خبراء من الدول الاعضاء ولاسيما خلال دورة ديسمبر . وتبحث اللجنة الاستشارية بالتفصيل المقترحات المالية والتي تتعلق بالميزانية وتقدم توصياتها الى دورة المجلس العادية في شهر فبراير .

ووفقا لهذا القرار تكونت اللجنة الاستشارية للميزانية والشئون المالية من الدول التالية :

الجزائر	ساحل العاج	سيراليون
بوروندي	كينيا	الصومال
الكاميرون	ليبيريا	السودان
مصر	ليبيا	تنزانيا
اثيوبيا	ملاوي	اوغندا
غينيا الاستوائية	المغرب	زائير
الجابون	نيجيريا	زامبيا
غانا	رواندا	
غينيا	السنغال	

٢ - وتحدد اختصاصات اللجنة الاستشارية كالاتي :

أ - دراسة الاقتراحات المتعلقة بالميزانية والعمليات المالية في الامانة العامة والمكاتب الاقليمية وشبه الاقليمية والتقدم كتابة بتعقيباتها وملاحظاتهما وفقا لما يقتضيه الحاجة .

ب - النظر في التقارير الدورية التي يقدمها مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين والتقدم الى مجلس الوزراء بملاحظاتهما وتعقيباتهما على هذه التقارير كلما اقتضى الامر ذلك .

ج - ان تجتمع مرة على الاقل كل عام في مقر المنظمة .

د - ان تنشئ لجنة فرعية من اعضاء اللجنة الاستشارية المقيمين في اديس ابابا للنظر واتخاذ القرار اللازم بشأن التجاوزات والمصروفات غير المصرح بها وذلك قبل ان يتم انفاقها .

٣ - تشكيل هيئة المكتب

حيث ان سعادة السيد صلاح بسيوني سفير جمهورية مصر العربية في اثيوبيا تولى منصباً آخر فقد اصبح منصباً المقرر شاغراً . وقد تم انتخاب سعادة السيد / عبد العزيز الجامعي سفير مملكة المغرب لدى اثيوبيا مقراً بالتصديق خلال الدورة الثامنة والعشرين . وبالتالي اصبحت هيئة المكتب في الدورة التاسعة والعشرين كالاتي :-

الرئيس -	الكاميون	سعادة الحاج محمود هامان ديكو
		سفير جمهورية الكاميون المتحدة
نائب الرئيس	زامبيا	سعادة كالنجا كوانجا -
		سفير جمهورية زامبيا
المقرر	المغرب	سعادة عبد العزيز الجامعي
		سفير المملكة المغربية

(٣)

٤ - دورات اللجنة وتنظيم الاعمال

اشترك الاعضاء جميعا في دورات اللجنة كما اشترك في دورة ديسمبر خبراء من غانا ومدغشقر وسيشل ووافقت اللجنة على مواعيد العمل التالية :

الجلسات الصباحية - العاشرة - الواحدة بعد الظهر
الجلسات المسائية - الرابعة - السابعة مساء

٥ - عقدت اللجنة دورتين منذ الدورة العادية الثلاثون لمجلس الوزراء وهما
الدورة التاسعة والعشرون في اكتوبر ١٩٧٨ والدورة الثلاثون في ديسمبر
١٩٧٨ / يناير ١٩٧٩ . وخصصت الدورة الاخيرة للنظر في التقرير المالي
للمنظمة وتقرير مراجعى الحسابات الخارجيين عن السنة المالية ١٩٧٨ / ٧٩
ومشروع البرنامج والميزانية لعام ١٩٧٩ / ١٩٨٠ .

٦ - واشترك الامين العام الادارى في دورات اللجنة ووفرت الامانة العاصمة
الخدمات والتسهيلات والمساعدات التى احتاجتها اللجنة .

الموضوعات التى بحثتها اللجنة

التاسعة والعشرون للجنة الاستشارية - اكتوبر ١٩٧٨

٧ - اجتمعت الدورة التاسعة والعشرون للجنة يوم الاربعاء الموافق ١٨ اكتوبر
١٩٧٨ برئاسة سعادة الحاج محمود هاما ديكو سفير جمهورية الكاميرون
المتحدة الذى اغتم الفرصة لتهنئة الامين العام الادارى ومساعديه بمناسبة
اشترائهم لأول مرة منذ انتخابهم فى اعمال اللجنة .

٨ - اخذت اللجنة علما بان تقرير الدورة الثامنة والعشرين اعتمده بالفعل مجلس
الوزراء فى دورته الثلاثين المنعقدة فى طرابلس .

القرار - اخذت اللجنة علما بان تقرير الدورة الثامنة والعشرين اعتمده بالفعل مجلس
الوزراء .

(٤)

بيان الامين العام الادارى

- جدول الاعمال البند ٢ -

٩ - قبل دعوة الامين العام الادارى للتحديث امام اللجنة عن ~~الرئيس~~ الرئيس باسمه ونياية بن اعضاء اللجنة عن أمله ان يستمر التفاهم والتعاون بين اللجنة والامانة العامة كما عبر عن تمنياته للامين العام ومساعدته بالنجاح فى اداء مهامهم - ثم قام الامين العام وشكر رئيس اللجنة على مشاعره ونواياه الطيبة واعتذر للحاضرين عن تغيير تاريخ الاجتماع ووضح انه كان لزاما عليه ان يذهب لاداء مهمة لم تكن فى برنامجه انشىء الذى - ادى لتغيير التاريخ .

- اما فيما يختص بتعديل جدول الاعمال فقد اوضح الامين العام بأنه كان يرى ان يقتصر اول لقاء له باللجنة على المواضيع العاجلة وهو يرى ان اهم هذه الموضوعات هو تنفيذ قرار رؤساء الدول والحكومات رقم (٩١) (د ١٥) الذى اتخذ فى ١٠-١٠-٧٠م - كما عبر الامين العام عن اسفه واعتذاره انه لم يكن فى وسعه القيام بزيارة مجاملة وتعارف على السادة السفراء وقد كان ذلك لاسباب خارجية عن ارادته وأكد انه سيفعل ذلك حالما

تسمح له الباروفوقندم شكره للاعضاء على الامانة الجارية الحار الذي قول به عند وصوله كما شكرهم على مجهوداتهم لتسهيل مهمته كما عبر عن امه الكبير في ان تعمل اللجنة في تعاون وثيق مع الامانة العامة مؤكدا انه بالتعاون الوثيق والتفاهم تستطيع المنظمة ان تحقق اهدافها وتحقق التطلعات العالمية لافريقيا رغم كل القيود .

1- ذكر الامين العام انه ينتظر من المنظمة ان تحقق اعمالا كبيرة على المستويين الافريقي والدولي وقال انه يرى ان المنظمة الآن في مفترق الطرق وفي هذا الصدد يرى ان مساعدة اللجنة وتعاونها لا تخفى عنه ولا بدليل وذكر انه يجب على الافريقيين ان يبرهنوا على ايمانهم والتزامهم الذي لا يتزعزع بتحرير القارة الشامل وعليهم الا يتوقعوا من كائن من كان من خارج القارة ان يحل لهم مشاكل افريقيا ثم اوضح الامين العام بعد ذلك برنامج العمل التالي

- أ- ان المنظمة سوف تستمر في حروبها في مختلف الجبهات في الجبهة السياسية والثقافية والاقتصادية وحربها للتحرير .
- ب- تفسير السلوك الإداري للامانة العامة لتسهيل ولضمان الوصول الى غاياتها النبيلة .
- ج- لتمكين المنظمة من الاضطلاع بمسئولياتها فان اعادة هيكلة الامانة العامة يجب ان يتم بصورة عاجلة .
- د- في الميادين السياسية والاقتصادية يجب ان تمثل المنظمة في كل ساحة وفي كل مؤتمرات المجتمع الدولي وسوف يسودى ازدياد النشاط هذا بالضرورة الى زيادة الاعباء المالية .
- هـ- تأكيد شخصية وتطوير الثقافة الافريقية يجب ان تؤكد افريقيا ثقافتها بما لا يتعارض مع التحديث حتى ترضى طموح الجماهير الافريقية .

١١ - اوضح الامين العام انه لا يمكن تنفيذ هذا البرنامج الا بتعاون وساعدة اللجنة وفي الختام شكر الامين العام الرئيس وعضاء اللجنة للنصائح الاخوية التي قدموها له منذ توليه اعباء منصبه ووعد ان يعمل بصدق وصراحة معهم .

١٢ - في معرض رده على كلمة الامين العام شكر الرئيس باسمه وعضاء لجنة الامين العام على بيانه واكد رغبته هو وعضاء اللجنة في التعاون مع الامين العام والامانة العامة بروح التفاهم وحسن النية وبشكل المشاعر الاخوية ووضح ان اللجنة والامانة العامة يريان ان تحقيق نفس الاهداف والهادى التي انشئت من اجلها منظمة الوحدة الافريقية . اما فيما يخص النفقات المالية لتنفيذ مهام الامانة العامة فان اللجنة سوف تضيق تحت تصرفها المال اللازم الا ان مشكلة الاشتراكات والمساهمات المتأخرة تلقى حرجا عمرا امام تنفيذ برامج العمل ويقتن ان تجرى اتصالات بالدول الاعضاء لحثها على تنفيذ التزاماتها نحو المنظمة .

١٣ - قدم الدين العام للجنة مساعديه الذين اشتركوا في الاجتماع السفير نور الدين جودي مساعد السكرتير العام المسئول عن ادارة التعليم والثقافة والعلوم والصحة والسيد بول اتيان مساعد السكرتير العام المسئول عن ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والسيد شيموكا مساعد السكرتير العام المسئول عن ادارة الشؤون الادارية كما ذكر ان السيد دونات موريجو مساعد السكرتير العام المسئول عن الادارة المالية لم يتسلم مهامه بعد وان الدكتور بيتر اونو مساعد السكرتير العام للشؤون السياسية في مهمة في نيروبي .

القرار :

قررت اللجنة ان بيان الامين العام الاضاره يجب ان يطبع بالكامل

تنفيذ القرار: الأمانة المالية المترتبة على إنشاء وإيفاء خاصة للأمين العام
مساعد (قرار مؤتمر رؤساء الدول والحكومات رقم ٩١ (دورة ١٥) بالخرطوم) وثيقة
اللجنة المالية رقم ١٠ (دورة ٢٩) جدول الاعمال البند ٣)

١٤٤ - قدم الأمين العام " داري طلباً بالمبالغ
 التي تصل في مملتها إلى ٣٣٠٠٠٠ ر. ٥٥ دولار
 أمريكي العام المالي ١٩٧٨/١٩٧٩ كنتيجة لانتخاب الأمين العام
 المساعد الخامس لللاقليم الجنوبي .

أ -	مرتبات العاملين رقم حساب (١٠٠)	٠٠٠٠٠ ر. ٨٠٠٠ دولار أمريكي
٢ -	مرتب مساعد الأمين العام الاكادري	١١٩٩٩٩٧٧
٣ -	مرتب مدير الادارة م ١/٥	٥٦٣٢٢٤٧
٤ -	مرتب سائق ع ٢/٧	٨٥١٣٩

ب - المصروفات العامة للعاملين :

الأمين العام المساعد

٤٦٨٠٠٠ ر.	بدل تسوية المرتب ٢٦%
	رقم حساب ٢١٢
٤٨٧٥٣	- بدل ائالة رقم الحساب ٢٠٤
	- بدل خفض قيمة الدولار الأمريكي
٤٨١١٩٤	رقم حساب ١٠٠
٥٠٤٠٠٠ ر.	- بدل سكن رقم حساب ٢١١
١٢٠٠٠٠ ر.	- بدل تعليم رقم حساب ٢١٢
٣٦٠	- بدل سائق

٢- مديروا إدارة :

٣٩٩ و ٣٩٩ دولا راميكي	- بدل تسوية المرتب ٢٦% رقم حساب ٢١٢
٤٨٧٥٣	- بدل ائالة رقم حساب ٢١٢
٣٥٨٢٩ و ٣	- بدل خففة الدولا رالا ميكي رقم حساب ١٠٠
٣٢٤٠٠٠ و ٣	- بدل سكن رقم حساب ٢٠٥
٢٠٠٠٠ و ١	- منحة تحليم رقم حساب ٢١٢

٣- سكرتير خصاص :

١٤٦٤٤٤ و ١	- بدل تسوية الموتب (٢٦%) رقم حساب ٢١٢
٤٨٧٥٣	- بدل ائالة رقم حساب ٢٠٤
١٤٢٠٠٠ و ١	- بدل خففة الدولا رالا ميكي رقم حساب ٢٠٤
٢٠٠٠٠ و ١	- بدل تحليم رقم حساب ٢١٢

مصرفات رأسمالية

٥٠٠٠٠٠	- صيانة مرسيات رقم حساب ٤١١
٩٦١٩٦	- تأمين مرسيات رقم حساب ٤٠٦
١٠٠٠٠٠٠ و ١	- اثاثات وتركيبات
١٢٥٠٠٠٠ و ١	- شراء مرسية رسمية رقم حساب ٧٠٧

١٠٥٠٠٠٠ و ١

المجموع

احتسبت (أ) و (ب) على اساس فترة تسعة اشهر اي منذ اول سبتمبر ١٩٧٨ الى ١٩٧٩/٥/٣١

١٥ - ابلغ الامين العام الاداري اللجنة انه وبعد التشاور مع مساعديه انشأ ادارة

جديدة للمالية وفي رأيه ان انشاء هذه المبادرة سوف يقلل ان لم يقض على
كلية على المخالفات المالية على مستوى الامانة العامة والمكاتب
الاقليمية .

١٦ - اعربت اللجنة عن تقديرها للمبادرة التي قام بها الامين العام وذكرت باهمية
تنفيذ قرار رؤساء الدول والحكومات رقم (١٠٩) (دورة ١٥) وتنفيذ
عن تنفيذ هذا القرار اي اجراء ماليه اضافية ولكن يمكن ان يغطى
من الوفورات .

القرار : (١) قررت اللجنة الموافقة على مبلغ ٠٠٠ ٠٩٠ ٠٠٠ ١٠٥ دولار امريكى عبارة
عن العينة المالي المقرب على انشاء وظيفة خامسة لمساعد للامين العام
الاداري .

(٢) هذا المبلغ يجب ان يغطى من وفورات الامانة العامة .

ما يستجد من اجمال البند ٤ من جدول الاعمال :

١٧ - لفت الامين العام الاداري النظر الى عدم كفاية بدل السفر الذي يدفع
لموظفي منظمة الوحدة الافريقية في حالة المأمورية كذلك قلة المبلغ الذي يدفع
للمراجعين الخارجيين الذين ذكر انه تلقى منهم شكوى كذلك لفت النظر الى انخفاض
مستوى المرتبات وذكر ان وظيفه اخصائي تنفيذية قد ظلت شاغرة لانها في القطاع
م ٣ ولا يعقل ان يقبل موظف موهل في الشؤون الرأبعية العمل بمثل هذا المرتب
ان المنظمة تحتاج الى موظفين اكفاء موهلين ولكن مثال هؤلاء لا تعزيبهم
مثل هذه المرتبات المنخفضة .

١٨ - ذكرت اللجنة ان بدل السفر لموظفي المنظمة في حالة المأمورية مبني على اساس
تقديرية من الامم المتحدة وان هذا الاجراء معمول به منذ وقت طويل
على ان الامر يحتاج الى دراسة مفصلة وامانة الصامة يجب ان تتقدم
باتراحات محددة لدراستها قبل عرضها على المجلس الوزاري .

١٩ - اما بخصوص بدل السفر لمجلس المراجعين الخارجيين فقد ذكرت اللجنة ان مشاوراتها السابقة في هذا الموضوع كانت تميل الى رفع بدل السفر في حالة المأورية فويديس ايايا من ٢٨ دولار امريكسي الى ٣٥ دولار او خمسين دولارا في اليوم رغم ان المراجعين الخارجيين كانوا يبالغون بمتوسط ٧٠ دولار او ٥٣ دولار كحل مؤقت على اعتبار ان الفرصة بفندق هيلتون اديس ايايا بهذا المبلغ بعد ذلك بحثت اللجنة النقاط التالية التي تركز على النقاش مع موضوع بدل السفر للمراجعين الخارجيين :

أ - هل يدفع للمراجعين الخارجيين نفس بدل السفر الذي تدفعه حكوماتهم عندما يكونون في مأورية خاصة بها .

ب - هل تتولى الدول بدلا عن المنظمة دفعهم بدل السفر خصوصا وان الدول قد انتخبت للمجلس في مجلس المراجعين الخارجيين وليس الافراد .

ج - نظرا لان بعض الدول قد درجت على ان تدفع لمواد انبيها الاعضاء في مجلس المراجعين الخارجيين المتواجدين في مأورية للمنظمة علاوة بدل السفر او ان تزيد وتكمل على ما تدفعه لهم المنظمة ان رفع هذه العلاوة يعتبر ازواجية لا يبرر لها .

د - هل يدفع للمراجعين الخارجيين نفس نسبة فندق هيلتون اديس ايايا .

٢٠ - بالنسبة للبلد (أ) ترى اللجنة انه اذ قامت الدول بدفع دول السفر للمراجعين

فانهم هم المراجعين سيتلقون نسبة مختلفة من حكوماتهم رغم انهم يؤمنون نفس الواجبات لم تعتمد اللجنة ما جاء في الفقرة (ب) لان هناك اعتمادا في ميزانية المنظمة للمراجعين الخارجيين وان الدول تساهم في هذه الميزانية .

٢١ - فيما يخص جدول مرتبات المنظمة بما في ذلك مرتبات الموظفين المحليين ترى اللجنة ان المرتبات منخفضة جداً وانها لا تخرى الموظفين المؤهلين الاكفاء الا انه من غير المناسب بحث هذا الامر الان على مستوى اللجنة الاستشارية لان لجنة الاربعة عشر الفنية التي تدرس موضوع اعادة هيكلة المنظمة لازالت تبحث في الامر.

٢٢ - اقترح اثناء النقاش ان يكون الموظفين الفنيين خارج حصر الجدول لانه قد يفتح عن ذلك ان تكون بعض الدول ممثلة فقط على مستوى الموظفين الفنيين وذلكات اللجنة في هذا الصدد ثم الموضوع لازال قيد البحث امام لجنة الاربعة عشر الفنية المكلفة باعادة هيكلة المنظمة.

القرار :

(١) على الامانة العامة ان تقوم بدراسة موضوع اعادة النظار في بدل السفر

لكل موظفي المنظمة وان تتقدم باقتراحات محددة

(٢) فيما يخص جدول السفر للمراجعين الخارجيين على مجلسين الدواجمين ان يذكر في تقريره عدم كفاية بدل السفر وان يتقدم بتوصيات مناسبة للنظار فيها .

(٣) على الامانة العامة ان تتقدم باقتراحات محددة في موضوع مراجعة جدول مرتبات المنظمة .

بعد ان بحث الاجتماع كل البنود المنظمة في جدول الاعمال انتهى في الساعة ١٢ ظهرا .

المسائل التي نوقشت في الدورة الثلاثين للجنة

٢٧ - ٢٨ نوفمبر ، ١١ - ١٨ ديسمبر ١٩٧٨ ، ٣ و ٥ يناير ١٩٧٩

٢٣ - الافتتاح : اعلن صاحب السعادة الحاج محمود وهامان

ديكو سفير جمهورية الكاميرون الاتحادية لدى اثيوبيا افتتاح
الدورة الحادية والثلاثين للجنة الاستشارية للميزانية والشؤون
المالية يوم الاثنين ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٧٨ في الساعة العاشرة
والربع . وقد بدأ سعادته الاجتماع بان ينقل الى الحاضرين
الخبر المحزن عن وفاة والد السفير نور الدين جودي الامين العام
المساعد وطالب باسم اللجنة من الامانة العامة نقل تفازى اعضاء
اللجنة الى السفير جودي .

اقرار جدول الاعمال - الوثيقة .

٢٤ - قدم الامين العام الادارى جدول الاعمال بعد ذلك رأى اللجنة

ادخال التعديلات التالية :

النقطة ٤ (بحث موقف المساهمات في الميزانية للعام ٧٨/٧٩) تصبح

نقطة ٣ (أ) والنقطة ٧ (أ) (موقف المصروفات الى ٣١ اكتوبر ٧٨

تصبح النقطة ٣ (ب) والنقطة ٣ من جدول الاعمال المؤقت (بحث
 التقرير المالي للعام ١٩٧٧ / ٧٨) تصبح النقطة ٤ والنقطة ٦ (بحث
 تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين عن حسابات المنسفة للعام المالي
 ٧٨ / ١٩٧٧ وتعقيب الامين العام عنه) .
 تصبح النقطة ٥ والنقطة ٥ (بحث الموقف المالي للاسانة التنفيذية بجنييف)
 تصبح النقطة ٦ لم يعترض اي احد على هذه التعديلات .

القرار : اقرت اللجنة الموافقة على جدول الاعمال المؤقت المضمن

في الوثيقة FBM/ 1 (٣٠) تعديل ١ - مع التعديلات المشار اليها
 ومن صم تم اقرار جدول الاعمال المعدل / رقم 1 / FBM (٣٠) تعديل ٢ .

٢٥ - تنظيم الاعمال - النقطة ١ (ب) من جدول الاعمال :

بحث اللجنة النقطة ١ (ب) المتعلقة بتنظيم الاعمال .

القرار : وافقت اللجنة على ساعات العمل الآتية :

الفترة الصباحية من ٩.٣٠ الى الساعة ١٣

بعد الظهر من ١٥.٣٠ الى الساعة ١٩

٢٦ - انتخاب هيئة المكتب - النقطة ج من جدول الاعمال

اقترح ممثل جمهورية مصر العربية ان يعاد انتخاب المكتب القديم المكون
 من الكاميرون (رئيسا) زامبيا (نائبا للرئيس) . والمغرب (مقرا) وقد ايد
 هذا الاقتراح كل من الجابون غينيا النيجر والسودان الا ان الرئيس (الكاميرون) .

أشار إلى أنه سيخادر اديس ابابا قريبا نظرا لقرب انقضاء فترة خدمته في اثيوبيا وعليه يرجو من اللجنة وضع ذلك في الاعتبار عند اختيار الرئيس - إلا أن اللجنة رأت أنه رغم هذه الظروف فإنها ترى أن يستمر في مباشرة مهامه كرئيس للجنة إلى حين رحيلته حيث يحل مكانه نائب الرئيس وقد شكر الرئيس اللجنة على الثقة التي أولتها أيامه ولما لم يكن هناك اعتراض من أي أحد فقد اجيز القرار بالتصفيق .

القرار: اقرت اللجنة إعادة انتخاب المكتب القديم المكون من :

الرئيس : سعادة سفير الكاميرون الحاج محمود سامان ديونائب

الرئيس سعادة سفير زامبيا كالنجا لانجوا .

المقرر : سعادة سفير المغرب عبد العزيز جاسمي .

٢٧ - منأ الأمين العام التنفيذي رئيس واعضاء المكتب لإعادة انتخابهما مؤكدا

لهما ان الامانة العامة سوف تتعاون مع المكتب لمساعدته في اداء مهامه

كما قدمت وفود اخرى التهنئة للرئيس وبيئة المكتب على الدور الرائع

الذي قاموا به في الاجتماعات السابقة للجنة الاستشارية .

اقرار تقرير الدورة التاسعة والعشرين للجنة الاستشارية للميزانية

والشؤون المالية

٢٨ - تقدم المقرر تقرير الدورة التاسعة والعشرين بعد ان شكر الامانة العامة

لاعدادها هذا التقرير في الوقت المناسب والذي يرى انه حوى موجز وقائع

ومناقشات الدورة بأمانة ودقة وقبل ان يتقدم بتوصيته للجنة للموافقة على التقرير اعجاب بالامانة العامة ان تراعى في المستقبل عدم تقديم التقرير للجنة قبل بحثه معه اولا .

٢٩ - عند بحث الموضوعات التي حواها تقرير الدورة التاسعة والعشرين استفسرت اللجنة عن موعد وصول الامين العام المساعد الخاص كما لا حلت ايضا ان الخطاب الذي القاه الامين العام الاداري امام الدورة التاسعة والعشرين كان يجب ان يكون ملحقا بالتقرير طبقا للقرار الذي اتخذته اللجنة بهذا الشأن وفي رده على استفسار اللجنة حول موعد وصول الامين العام المساعد الخامس قان الامين العام الاداري ان الامين المساعد الخاص لم يتسلم اعباءه بعد نظرا لبعض التعقيدات الاجرائية الداخلية في بلاده .

هذا وقد قررت اللجنة ان يابح خطاب الامين العام الاداري امام الدورة التاسعة والعشرين كاملا ويكون ملحقا لتقرير الدورة التاسعة والعشرين . بعد ذلك اشار الرئيس الى الجملة الاخيرة من الفقرة ١٢ من التقرير والتي عدلها لتقرأ كما يلي :

(انه من رأى اللجنة انه ليس هناك مجال للموافقة على اعتمادات اضافية وانه يجب استخدام الوفورات التي تحققت خلال العام التالي ٧٧/٧٨ لمقابلة هذه المصروفات) .

القرار : قررت اللجنة اعتماد التقرير المعدل للدورة التاسعة والعشرين الذي سيلحق به خطاب الامين العام الاداري .

٣٠ - بحث طلب الامانة العامة تحويل اعتمادات من باب الى آخر FBM/5

(٢٩) النقطة ٢ (أ) من جدول الاعمال .

نظرت اللجنة في الطلب المقدم من الامانة العامة بتحويل اعتمادات من باب

الى آخر المضمن بالوثيقة FBM/5 (٢٩) والذي قدمه الامين

العام الاداري .

استعرض الامين العام ارقام الحسابات التي سجلت وفورات وتلك التي

سجلت تجاوزا في الصرف . قدم الامين العام الاعتذار للجنة عن التجاوز

في الصرف في رقم الحساب ٢٠٨ الذي قال انه يعزى الى ان بعض الموظفين

المرضى قد تقرر ارسالهم للعلاج الطبي التخصصي في الخارج حسب توصية

المجلس الطبي مجتمعا وطبقا للقواعد المنصوص عليها في لوائح شؤون الموظفين

اما عن رقم الحساب ٥٥٥ (البرقيات) فقال الامين العام ان

التجاوز منه يعزى الى التوسع في تبادل البرقيات والتلخيص بين الامانة العامة

والدول الاعضاء .

وهن التجاوز في الحساب ١٠٠٥ قال الامين العام ان ذلك يعزى

الى كثرة اجتماعات لجنة الوساطة والمصالحة والتحميم في الفترة التي يغطيها

التقرير .

٣١ - اشارت اللجنة الى انها كانت سخية في العام الماضي عند الدار فسي

الحساب ٥٥٥ تحسبا لاي تجاوز في الصرف وتقرب عن امها ان تتفادي -

الادارة الجديدة التجاوز في الصرف وتقليله الى الحد الادنى .

القرار : قررت اللجنة الموافقة على طلب الامانة العامة تحويل الاعتمادات من

باب الى آخر المضمن بالوثيقة FBM/5 (٢٩) وتفاصيل ذلك

تالاتي :

أ (نورة الحساب ٢٠٣ بدل بدء التعيين ٦٠٢٦٢٠٠ د ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠)

بحث طلب تحويل اعتمادات من باب الى آخر مقدم من لجنة الشؤون العلمية والفنية والبحوث مكتب لاجوس، والمكاتب الاقليمية الفرعية الوثيقة رقم F B M / 6 (٢٦) النقطة ٢ (ب) من جدول الاعمال

٣٢ - قدمت الامانة العامة الوثيقة F B M / 6 (٢٦) التي تحتوي على طلب تحويل اعتمادات من باب الى آخر مقدم من لجنة الشؤون العلمية والفنية والبحوث لمنتبها في لاجوس والمكاتب الاقليمية الفرعية في نيروبي وياوندي وبانجي . وقد لاحظت اللجنة ان طلب تحويل الاعتمادات كان يقوم على اساس احتمال تجاوز الاعتمادات وعلى الرغم من ان الطلب قد بحث بعد عدة اشهر من انتهاء السنة المالية ١٩٧٧ / ١٩٧٨ فان المصروفات الفعلية قد جرى حسابها الى (٣) ديسمبر سنة ١٩٧٧ . لهذا وضعت اللجنة بعض التحفظات على الاسلوب الذي اتبع والذي لا يتماشى مع ما اتفق عليه ، ويجب ان استمعت اللجنة الى مبررات التجاوزات انه يجب - مراجعة الوثيقة حتى تعكس الصورة الحقيقية للمصروفات والالتزامات وتجاوز الاعتمادات .

بحث طلب تحويل اعتمادات من باب الى آخر مقدم من مركز البحوث اللغوية والتاريخية عن طريق التراث المنقسط

٣٣ - قدمت الامانة العامة الوثيقة F B M / 7 (٢٧) الخاصة بطلب مكتب نيامي تحويل اعتمادات من باب الى آخر - والتي تحوى ايضا تفسيراً لتجاوز الاعتمادات ورأت اللجنة ان تجاوز الاعتمادات في رقم الحساب ٢٠٠ (السفر عند بدايئة التعيين) والحساب ٢٠٢ (السفر في حالة النقل) يجب تسويتها بواسطة الامانة العامة اما بالنسبة لرقم الحساب ٧٠٢ فقد لاحظت ان كلمة " مكتب كندا "

يجب ان تسبق جملة " رئيس القسم التاريخي بالمركز) في المذكرة التفسيرية للوثيقة . وبعد التوضيحات الاضافية التي قدمتها الامانة العامة اجابة على الاسئلة لم تبدى اللجنة اعتراضا على طلب تحويل الاعتمادات .

القرار

(أ) قررت اللجنة الموافقة على طلب تحويل اعتمادات تفاصيلها كالآتي :

١٠١٧٣٣	حساب رقم ٢١٧ الضمان الاجتماعى
٢٣٣٦٦٨	حساب رقم ٤٠١ صيانة وتشغيل العربات
٢٤٩٨٩٠	حساب رقم ٤٠٤ خدمات عامة
٤٩٨٧٨	حساب رقم ٥٠٠-٤٠٥ وسائل الاتصالات
١٧٦٤٦	حساب رقم ٦٠٠ ادوات كتابية وتوريدات للمكتب
١٩٠١٨	حساب رقم ٦٠٦ خدمات وتوريدات اخرى
٥٢٩٢	حساب رقم ٧٠٢ اثاث ومعدات

٦٧٧١٢٥

الجملة

(ب) على ان تقوم الامانة العامة بتسوية الحساب رقم ٢٠٠ (السفر عند بدء التعيين)

والحساب ٢٠٢ (السفر عند النقص) وهذا وكانت الامانة قد اشارت الى

ان مكتب نيامى قد حقق وفورات صافية بلغت ٦٦٤٢ ر ٧٦١ دولار امريكى

خلال العام المالى ٧٧/٧٨) .

بحث طلب تحويل اعتمادات من باب الى آخر مقدم من لجنة

التنسيق لتحرير افريقيا - بدار السلام - الوثيقة ٨ / 8 FBM

(٢٩) النقطة ٢ - (د) من جدول الاعمال

٣٤ - بحث اللجنة الطالب المقدم من لجنة التنسيق لتحرير افريقيا بشأن تحويل

اعتمادات من باب الى آخر الوثيقة ٨ / 8 FBM (٢٩) الذى قدمه

الامانة العامة . وكان تجاوز الاعتمادات قد ورد في الحساب (٢٠١) السفر في الاجازة السنوية) والحساب (٢١٣) (بدل تسوية المرتبات) والحساب (٤٠٣) (صيانة المباني) والحساب (٥٠١) (التليفون) والحساب (٥٠٤) (الشحن) والحساب (٦٠٠) (ادوات مكتبية وتوريدات للمكتب) والحساب (٦٠١) (عمولة البنك والدمغة) والحساب (٦٠٧) (خدمات وتوريدات اخرى) وكان اجمالي المبلغ المطلوب هو ٦٧٦٧٠٣٧٠٠٠ ، وهذا وقد قدمت الامانة العامة تبريرات وتفسيرات لتجاوز الاعتمادات وقد كان من رأى اللجنة انه يجب ادخال تلكس بمكتب دار السلام لتفادي استخدام الهاتف للمكالمات الخارجية وقد اشارت الامانة العامة الى انها قد تمت في مشروع ميزانية سنة ١٩٧٦ / ٨٠ اعتمادات لادخال تلكس لمكتب دار السلام . وبعد تبريرات الامانة العامة لم تجد اللجنة مانعا من الموافقة على البت بتعويض الاعتمادات .

القرار: قررت اللجنة الموافقة على البت بمكتب دار السلام بتعويض اعتمادات تفاصيلها

كالاتي :-

٢٠١	حساب رقم (السفر في الاجازة المحلية وعند نهاية الخدمة)	٦٠٨٥٧٠٠٥
٢٠٣	حساب رقم (بدل تسوية المرتبات)	٣٢٢٢٧٨٥
٤٠٣	حساب رقم (صيانة المباني)	٦٠٠٠٠٠
٥٠١	حساب رقم (التليفون)	١٠٠٠٠٠٠
٥٠٤	حساب رقم (نقل وشحن الوثائق الرسمية)	١١٣٠٠
٦٠٠	حساب رقم (ادوات مكتبية وتوريدات للمكتب)	١٠١٥٣١٨
٦٠١	حساب رقم (عمولة البنك والدمغة)	١١٨٠٦٣
٦٠٧	حساب رقم (خدمات وتوريدات اخرى)	٦٢٦٦٢٧٦

١٨٧٣٢٧٥

الجملة

=====

بحث الطلب المقدم من المكتب الافريقي للضرائب - كمبالا
بتحويل اعتمادات من باب الى باب وثيقة رقم 900/ FBM/ (د - ٢٦)
النقطة الثانية (٥) من جدول الاعمال

٣٥ - بحث اللجنة طلب مكتب كمبالا بتحويل اعتمادات من باب الى باب وهو الطلب

الوارد في الوثيقة رقم 900/ FBM/ والمبالغ قدره ١٠٨٥٥١٣٧٠٠ أمريكي
وقد بلغ صافي وفورات المكتب ٢٤٥٨٨٧٢٠٠ وقد ابدت اللجنة تحفظات
حول المصروفات الواردة في الحساب رقم ٢٠١ (السفر في اجازة الى الوطن
والحساب رقم ٤٠١ (صيانة السيارات) وأكدت مجددا ضرورة حصول
المكتب الاقليمية والاقليمية الفرعية على تعريين من الامانة العامة قبل تجاوز
الاعتمادات . وبعد ان استمعت اللجنة الى ايضاحات الامانة العامة
اقرت الوثيقة رقم 900/ FBM/ (د - ٢٦) .

قرار : قررت اللجنة الموافقة على طلب مكتب كمبالا بتحويل اعتمادات من باب

الى باب وتفصيلا : على النحو التالي :

١٠٨٥٥١٣٧٠٠ أمريكي	أ - حساب رقم ٢٠١ - السفر في اجازة الى الوطن
	ب - حساب رقم ٢٠٧ - نظام التأمينات الخاصة
٩٢٨٥٢	بمنظمة الوحدة الافريقية
٤٨٥٠٤	ج - حساب رقم ٢١٣ - بدل تسوية المرتب
١٦١١١١٥	د - حساب رقم ٤٠١ - صيانة السيارات
١٢١٣٧	هـ - حساب رقم ٦٠٠ - ادوات وتوريدات للمكتب
١١٦٤٧	و - حساب رقم ٦٠١ عمولة البنك وطوابع الدمغة
١٨٢١٠	ز - حساب رقم ٦٠٥ - كتب ومجلات

بحث الطلب المقدم من الامانة التنفيذية لمنظمة الوحدة الافريقية
لدى الامم المتحدة بتحويل اعتمادات من باب الى باب الوثيقة رقم
..... FBM/ 12 (د - ٢٩) - النقطة الثانية (و) من
جول الاعمال

٣٦ - تضمنت الوثيقة رقم FBM/ 12 (د - ٢٩) طلبا مقدما من
مكتب نيويورك بتحويل اعتمادات من باب الى باب وكان اجمالي المبلغ
٧٨٤٥٨٢٧ دولارا امريكيا . وكان صافي الوفورات التي حققها المكتب
خلال السنة المالية ١٩٧٧/٧٨ مبلغ ٣٦٤٣٦٤٢٦ دولارا امريكيا .
وقد لاحظت اللجنة ان الحسابات التي حدث فيها تجاوز للاعتمادات هي
الحساب رقم ٢٠١ (السفر في اجازة الى الوطن وعند نهاية الخدمة)
والحساب رقم ٢٠ (مكافأة نهاية الخدمة للمواطنين بحقوق) والحساب
رقم ٤٠١ (صيانة ومسرورات تشخيص السيارات) والحسابات ٥٠٠ -
٥٠٣ (المواصلات) والحساب رقم ٦٠١ (عمولة البنك وتلويح الدمغة)
والحساب رقم ٧٠٦ (مواد للطباعة والاعلام وشراء افلام) . وقد قدمت
الامانة العامة ايضا حاحات اضافية لتكطه الايضاحات الواردة في المذكرات
التفسيرية للوثيقة . وبعد ذلك قررت اللجنة الموافقة على الوثيقة
رقم FBM / 12 (د - ٢٩) .

قرار : وافقت اللجنة على الطلب المقدم من مكتب نيويورك بتحويل اعتمادات

من باب الى باب وتفصيلاته على النحو التالي :

أ - حساب رقم ٢٠١ - السفر في اجازة الى الوطن	١٠٠٠٠٠٠٠٠
ب - حساب رقم ٢٠ - مكافأة نهاية الخدمة	٣٢٧٣٠٠
ج - حساب رقم ٤٠١ - صيانة السيارات	٩٣٠٤٢
د - حساب رقم ٥٠٠ - ٥٠٣ - المواصلات	١٠٥٦٢٥

٢٦٣٣٢ د. امريكي

١٤٦٢٠

هـ - حساب رقم ٦٠١ عمولة البنك و ارباح الدفعة

و - حساب رقم ٧٠٦ - نكاد للطباعة والاعلام
وشراء افلام

٧٧٥٨٧٧ د. " "

الاجمالي

بحث الطلب المقدم من المكتب الاقليمي الفرعي للجنة التنسيق
لتحرير افريقيا - لوسا لتحويل اعتمادات من باب الى باب - وثيقة
رقم / 13 FBM (د - ٣٠) النقطة الثانية (ز) من جدول

الاعمال

٣٧ - عند بحث طلب مكتب لوسا بتحويل اعتمادات من باب الى باب والوارد
من في الوثيقة / 13 FBM (د - ٩) المقدمة من الامانة
العامة ، اولت اللجنة اهتماما كبيرا لتجاوز الاعتماد الوارد في الحساب
رقم (٤٠) (صيانة السيارات) وابتدت تحقيقات على هذا الموضوع
واضاف ان الموقف ابعده ما يكون عن الرضى . وعند بحث المسألة
الخاصة بعمر السيارات واستهلاكها المرتفع من الوقود ، لاحظت
اللجنة ان السيارة الرسمية (وهي من طراز مرسيدس ٢٠٠) قد تعطل
محركها مرة اخرى بسبب اضرار ميكانيكية سابقة . وكان من رأى اللجنة
انه يتعين استبدال السيارة لاسيما وقد تأكد لها ان ثمن السيارة
سيكون مساويا على الاقل لتكاليف اصلاحها . وقد وافقت اللجنة على
طلب تحويل الاعتمادات من باب الى باب .

قرار : قررت اللجنة مايلسى :

- ١ - الموافقة على طلب مكتب لوسا بتحويل اعتمادات من باب الى باب
- | | |
|---|--------------------------|
| أ - الحساب رقم ٢٠٥ - بدل السن | ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| ب - الحساب رقم ٢٠٧ - نظام تأمينات
منظمة الوحدة الافريقية | ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| ج - الحساب رقم ٢٠٨ - مشروع العلاج الطبي | ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| د - الحساب رقم ٤٠١ - صيانة السيارات | ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| هـ - الحساب رقم ٤٠٢ - صيانة المباني | ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| هـ - حساب رقم ٧٠٧ نقل المعونات | ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |
| الاجمالي | ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ |

- ٢ - ان تباع السيارة الرسمية (مرسيدس ٢٠٠)
٣ - شراء سيارة بيجو ٥٠٤ بدلا من السيارة المرسيدس

بحث حالة الانصبه لميزانية ١٩٧٨ (٧٩/١) وثيقة مجلس الوزراء رقم ١٣١ (د-٣٢)

النقطة الثالثة (أ) من جدول الاعمال

- ٣٨ - قدمت الامانة العامة للجنة حالة الانصبه في ٣١ اكتوبر ١٩٧٨ كما وردت في وثيقة مجلس الوزراء رقم ١٣١ (د-٣٢) مركزة على ان عرض حاله الانصبه لم يتضمن سوى الانصبه التي وردت بالفعل وانها لم تأخذ في الاعتبار تلك الانصبه التي لم تثل عنها سوى اخطار او وعود من الدول حيث ان هذه الانصبه لم تنب بعد الى البنك الذي تحتفظ فيه المنظمه بحساباتها .
- ٣٩ - بعد ذلك اخطر الامين العام الاداري للجنة بانه عرض مسألة المتأخرات من الانصبه على الرئيس الحالي للمنظمه اثناء الزيارة التي قام بها للخرطوم وان الرئيس قد بعث - بناء على ذلك - بمذكرة مكتوبة الى زملائه يدعو فيهم اولئك الذين لاتزال الى هناك متأخرات على دولهم ان يتخذوا الاجراءات العاجلة من الوفاء بالتزاماتهم تجاه المنظمه .

قرار : اخذت اللجنة علما بوثيقة مجلس الوزراء رقم ١٣١ (د-٣٢) .

بحث الموقف المالي للامانة التنفيذية لمنظمة الوحدة الافريقية
في جنيف وتقرير لجنة التحقيق بشأن الوضع العام لمكتب جنيف - وثيقة
مجلس الوزراء رقم ٨٤٤ (د - ٣٠) طحق ١٠ والوثيقة رقم FBM/14.
(د - ٢٩) - النقطة السادسة من جدول الاعمال

٤ - عرضت الامانة العامة التقريرين حول الموقف المالي العام لمكتب منظمة
الوحدة الافريقية في جنيف وثيقة مجلس الوزراء رقم ٨٤٤ (د - ٣٠) طحق
١٠ والوثيقة رقم FBM / 14 (د - ٢٩) . وقد تناول التقرير الخاص
بنتظام المحاسبة الذي يتبعه مكتب جنيف لدفع مرتبات العاطلين وعطيائهم
المالية وضرورة ان يكون له حساب بالدولار الامريكي وحول السيولة . لدى
المكتب وحول التجاوزات الدائمة الناشئة عن تذبذب سعر الدولار وآثار مثل
هذا الوضع على المساعدات المالية المرسله الى هذا المكتب . وقد ركز التقرير
على انه ليس هناك اي دليل على حدوث اختلالات ولكن الصعوبات العديدة
التي يواجهها المكتب يمكن تلخيصها على النحو التالي :

أ - تجاوز الاعتمادات في ٣١ مايو ١٩٧٧ الموعدة الى

٤٨١٩٥٢٠
دولارا امريكيا

السنة المالية ٧٨/١٩٧٧

ب - كان سعر صرف الدولار مقابل ٢٤٠ فرنك سويسري الساري حتى
يناير ١٩٧٨ مفتعلا حيث لم يكن يتفق والواقع لان سعر الصرف الحقيقي
كان قد انخفض كثيرا منذ اقرار الميزانية .

ج - لم يكن جدول مرتبات العاطلين المسجلين محليا والوارد في -
الميزانية يعكس بصورة حقيقية المرتبات التي يحصل عليها المعينون
محليا (غير الخاصين للوائح) والتي كانت تقوم على اساس الحد
الادنى الذي تضمنه الحكومة السويسرية .

- د - كانت اعتمادات الميزانية محسوبة على أساس سعر الصرف المتفق عليه وهو ٢٤٠ فرنك سويسرى للدولار الأمريكى الواحد .
- هـ - نقي اعتمادات الميزانية للبلند (د) لان ميزانية ٢٨/٢٧ هيبت على اساس ان سعر الصرف هو ثلاثة فرنكات سويسرية لكل دولارين امريكيين .
- و - على اثر حدوث انخفاض كبير فى سعر الدولار الأمريكى اصبح واضحا ان الامر يحتاج الى مبلغ اكبر من الدولارات لزيادة اعتمادات الميزانية وان مبلغا اخر محسوب على اساس اخر سعر صرف ينبغي ان يضاف الى الاعتمادات فى صورة ميزانية تكميلية .

- ٤١ - ثمة جانب اخر لوضع مكتب جنيف هو عدم وجود جداول المرتبات المقررة للمواطنين المحليين ، ويتعلق الامر بمسألة عكفت لجنة التحقيق على دراستها ووضعت بشأنها توصيات فى تقريرها .
- ٤٢ - اخذت اللجنة علما باتقرير وثان من رأيها ان هناك كثيرا من الاموال الضائعة ينبغي ان تسترد من الموظفين المعينين . وفيما يتعلق بموظف الحسابات فقد رأيت اللجنة انه لا بد من وضحه تحت تصرف حكومته بسبب عدم كفاءته . وتساءلت اللجنة عما ستكون وظيفته اذا هو نقل الى الامانة العامة . وعندئذ تدخل الامين العام الادارى ووضح انه قبل اتخاذ القرار باستدعاء موظف الحسابات الى الامانة العامة فانه لم يكن يعلم بان اللجنة كانت قد قررت باتفاق الرأى ونص هذا الموظف تحت تصرف حكومته . ومن ثم فان الامين العام سوف ينفذ قرار اللجنة فيما يتعلق بهذا الموظف .

قرار : قررت اللجنة

- ١ - ان تأخذ علما بالتقريرين
- ٢ - ان توضح هذه العناصر المختلفة فى الاعتبار عند بحث تقرير مراجعى الحسابات الخارجيين عن حسابات مكتب جنيف .

شحن الامتعة الشخصية للسيد نزو اكانجاكي الامين العام الادارى
السابق لمنظمة الوحدة الافريقية وثيقة رقم / 3 FBM (د - ٢٩)
النقطة التاسعة من جدول الاعمال

٤٣ - اخطرت اللجنة بانه عندما انتهت خدمة السيد نزو اكانجاكي الامين العام
السابق لمنظمة الوحدة الافريقية فى المنظمة قامت الخطوط الجوية الاثيوبية
وشركة ماريتايم اند ترانزيت سيرفيسز بشحن الامتعة الشخصية الخاصة بالسيد
اكانجاكي بناء على تعليمات منه وكان وزن هذه الامتعة يزيد عن الحد
المنصوص عليه فى نظم العاطلين بمنظمة الوحدة الافريقية . ولدى تلقى المنظمة
الفواتير من الخطوط الجوية الاثيوبية (١٨٦١ ر ١١٨٨ برا اثيوبى) ومن
ماريتايم اند ترانزيت سيرفيسز (١٧٥٩٢ ر ١٧٥٩٢ ر اثيوبى) قامت
المنظمة بدفع المبالغ التى تتفق وحقوق السيد نزو اكانجاكي طبقا للاحكام
المتعلقة بذلك فى نظم العاطلين . ولايزال هناك مبلغ ١١٦٤٢ ر ١١٦٤٢ ر -
برا اثيوبى (٣٥ ر ٦٢٤ ر دولار امريكى) و ٤٢ ر ١١٨٨٩٢ ر اثيوبى
(١٣ ر ٧٤ ر دولار امريكى) مستحق الدفع لكل من الخطوط الجوية
الاثيوبية وشركة ماريتايم اند ترانزيت سيرفيسز على التالى .

٤٤ - اعربت اللجنة عن اعتقادها بان كان يتعين على الامان العامة ان تلتفت نظر
الامين العام السابق الى احكام نظم العاطلين على ان بعض الاعضاء لا خطوا
ان الامين العام السابق اصدر تعليماته مباشرة الى الخطوط الجوية الاثيوبية
لنقل امتعته الشخصية . وبناء على ذلك رأت اللجنة ان الامين العام -
السابق تصرف بما يخالف احكام نظم العاطلين وانه لا يتعين على المنظمة
- بناء على ذلك - سداد المتبقى من قيمة الفواتير ومن جهة اخرى وحيث
لم يقب عن نظر اللجنة ان الامين العام السابق تصرف بما يخالف احكام
نظم العاطلين وانه لا يتعين على المنظمة - بناء على ذلك - سداد المتبقى
من قيمة الفواتير . ومن جهة اخرى وحيث لم يقب عن نظر اللجنة ان الامر

يتعلق بمركز المنحة وهيبتها فقد رأى جميع الاعضاء انه لا ينبغي تضار
الشركتين بسبب اخطاء ارتكبتها الامين العام السابق .

٤٥ - وفيما يتعلق بالرسائل التي وجهت الى السيد نزو اكانجاكي والتي لم
يرد عليها ، فقد رأى بعض الاعضاء انه ينبغي على الامانة العامة ان
تحاول جعل حكومة جمهورية الكاميرون المتحدة تتدخل في الامر بينما
كان من رأى البعض الاخر ان حكومة جمهورية الكاميرون المتحدة هي التي
ينبغي ان تسدد فواتير السيد نزو اكانجاكي . وكان الاتفاق النهائي
في الرأى هو الاتى : -

على الرغم من حكومة جمهورية الكاميرون المتحدة لا يمكن اعتبارها مسئولة
عن هذا الامر الا انها تستطيع ممارسة الضغط على السيد اكانجاكي
لحظة على دفع المبالغ المستحقة عليه للشركتين .

قرار : قررت اللجنة :

- ١ - ان تقوم الامانة العامة بتسديد مبلغ (١١٦٤٢٤١) براشيونسى
(٣٥٦٢٤٣٥ دولار امريكى) و (٢٤٢٠٨١١) براشيونسى
(٣١٧٤٥٠٠ دولار امريكى) المستحقين للخطوط الجوية
الاثيوبية وشركة ماريتايم اند ترانزيت سيرفيز على التوالي .
- ٢ - ان تطلب الامانة الى حكومة جمهورية الكاميرون المتحدة التدخل
لحصول الامين العام السابق على تسديد هذا المبلغ .

بحث طلب اعتمادات لتنفيذ القرارات - اجتماعي الخبراء

والوزراء بشأن قانون البحار - وثيقة رقم FBM / 12
(د - ٣٠) - النقطة ١١ (ج) - جدول الاعمال

٤٦ - عرضت الامانة العامة في الوثيقة رقم FBM/12 (د - ٣٠) بالبا
بفتح اعتماد لتنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم ٦٤٩ (د - ٣٠) الذي
يدعو فيه مجلس الوزراء الامين العام الاداري إلى عقد اجتماع لمجموعة
الخبراء ودورة وزارية غير عادية بشأن قانون البحار فور انعقاد الدور
العادية الثانية والثلاثين لمجلس الوزراء . وسوف يستغرق اجتماع
الخبراء سبعة ايام والدورة الوزارية ثلاثة ايام ، ويتعين لذلك اختيار
ستة مترجمين تحريريين وستة مترجمين فوريين من خارج المنظمة لتعزيز
العاطلين الداعمين في منظمة الوحدة الافريقية .

٤٧ - بعد الاستماع الى ابيانات الامانة والاجابة على الاسئلة لم تبد اللجنة
اعتراضا على طلب الامانة العامة .

قنسرار : قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات من أجل اجتماع الخبراء والدورة
غير العادية بشأن قانون البحار ، وسوف توزع الاعتمادات على النحو

التالي :

أ - اجتماع مجموعة خبراء الدول الاعضاء (سبعة ايام)

١ - مترجمون فوريون
تذاكر طائرة (بالدرجة السياحية)
٦ × ١٣٢١

٧٦٢٦٠٠ دولار امريكي

— بدل السفر

١٧٦٠٠

٧ × ٦ × ٢٨

٤٨٧٢٠٠

— المرتبات (٧ × ٦ × ١١٦)

٢ - مترجمون تحريريون
- تذاكر طائرة (بالدرجة السياحية)

٧٠٩٢٦٠٠٠ دولار أمريكي

٦ × ١٣٢١

- بدل السفر

١١٧٦٠٠٠

٧ × ٦ × ٢٨

٣٣٦٠٠٠

- المرتبات (٧ × ٦ × ٨٠)

٣ - نفق المندوبين من الفندق الى مكان الاجتماع

٧٠٠٠٠

ومصروفات متنوعة

٢٧١٣٦٠٠٠

ب- الدورة غير العادية لمجلس الوزراء (ثلاثة ايام)

١ - مرتبات المترجمين الفوريين

٢٠٣٨٠٠٠ دولار أمريكي

٣ × ٦ × ١١٦

- بدل السفر

٥٠٤٠٠٠

٣ × ٦ × ٢٨

٢ - مرتبات المترجمين التحريريين

١٤٤٠٠٠

٣ × ٦ × ٨٠

- بدل السفر

٥٠٤٠٠٠

٣ × ٦ × ٢٨

٣ - بدلات اخرى (لمدة ثلاثة ايام) للمستولين

٢٥٢٠٠٠

والسكرتيرين والافراد الفنيين (٣ × ٣٠ × ٢٨)

٧٠٥٦٠٠٠

اجمالي المبلغ الذي تمت الموافقة عليه

٣٤١٦٢٠٠ دولار أمريكي

٢٧١٣٦ + ٧٠٥٦

٤٨ - بعد ذلك تأجل الاجتماع الاوّل للدورة الثلاثين حيث استؤنف في الساعة التاسعة والنصف من صباح يوم ١١ ديسمبر ١٩٧٨ . تحت رئاسة سعادة الحاج محمود ديكو، سفير جمهورية الكاميرون المتحدة في اثيوبيا الذي حل محله خلال بقية النهار حتى نهاية الدورة سعادة كالتجا كانجوا سفير جمهورية زامبيا في اثيوبيا .

بحث البات لتحويل لجنة البحوث العلمية والفنية في لاجور - ومكاتبها الاقليمية الفرعية - وثيقة الشؤون المالية والميزانية ٦ (دورة ٢٩) تعديل اول - نقطة ٢ من جدول الاعمال :

٤٩ - عكف اعضاء اللجنة من جديد على بحث البات التحويل التي قد تمهنا اللجنة العلمية والفنية والبحوث في لاجور ومكاتبها الاقليمية الفرعية في ياوندو ، فيروبي ، ومانجي . وهي البات التي عرضتها الامانة العامة وادرجت في وثيقة الشؤون المالية والميزانية رقم ٦ (دورة ٢٩) تعديل اول، وقد اشارت الامانة العامة عند تقديم الوثيقة الى ان اللجنة قد رفضت خلال جلستها الاولى الوثيقة الاقليمية الخاصة بالمسئرون المالية والميزانية رقم ٦ (دورة ٢٩) على اساس انها لا تتالاق وتانسق الامانة العامة والمكاتب الاقليمية والاقليمية الفرعية الاخرى . وان ارتسام المصروفات التشغيلية وتجاوزات المصروفات كانت مجرد تقديرات ولا تعكس الموقف الحقيقي .

٥٠ - اشارت الامانة العامة الى ان الارقام المدرجة في الوثيقة المعدلة المتعلقة بالشؤون المالية والميزانية ٦/ (دورة ٢٩) تعد بشكل اول قد روجعت وان الفروق التي كانت موضع شكوى اللجنة من قبل لم تعد موجودة . ووضحت الامانة العامة بعد ذلك المجالات الرئيسية التي حدثت فيها تجاوزات والاسباب التي ادت الى هذه التجاوزات كما انها اجابت على الاسئلة الجديدة التي وضعتها اللجنة وعقدت على ذلك المذكرات التفسيرية التي تضمنتها الوثيقة .

٥١ - اعربت اللجنة عن تحفظاتها تجاه التجاوزات التي ظهرت في الحسابات رقم ٤٠٣ و ٧٠٢ و ٧٠٣ المتعلقة بلجنة البحوث العلمية والفنية في لاجوس - صيانة المباني والاثاث والقاح التكميلية والمعدات الخاصة بالمكتب . والتي ازيلت منها التجاوزات وكان من رأى اللجنة ان لجنة البحوث العلمية والفنية في لاجوس كان يجب ان تطلب ترخيص الامانة العامة قبل التورط في التجاوزات .

قرار :

قررت اللجنة الموافقة على طلب التحويل المقدم من لجنة البحوث العلمية والفنية في لاجوس ومكاتبها الاقليمية الفرعية والموضح كما يلي :

أ - لجنة البحوث العلمية والفنية - لاجوس :

٢٨ ر ٦٠٥ ولا راميكي

(١) حساب رقم ١٠٢ - موفون مؤقتون

(٢) حساب رقم ٢٠٦ - صندوق محاسبات

منظمة الوحدة الافريقية .

١٠٥٨٩٧ ر

	(٣)	حساب رقم ٢٠٧ - مشروع التأمينات
٤٠٨٩١ دولا امريكي		منظمة الوحدة الافريقية .
	(٤)	حساب رقم ٢٠٨ - مشروع العلاج الاسبى
٤٢٢٤٥٦ ر		لمنظمة الوحدة الافريقية
٧٠٥٦ دولا امريكي	(٥)	حساب رقم ٢١٤ - تمويل لشراء سيارات
١٥٦٨٨٣ ر	(٦)	حساب رقم ٤٠١ - صيانة سيارات
٢٤٦٠	(٧)	حساب رقم ٤٠٢ - صيانة معدات
١٠٢٣٥٤٨ ر	(٨)	حساب رقم ٤٠٢ - صيانة مباني
٤٦٢٥٣٧ ر	(٩)	حساب رقم ٥٠٤/٥٠٠ - مواصفات
١٠٠٤	(١٠)	حساب رقم ٦٠٣ - استقبالات
	(١١)	حساب رقم ٦٠٦ - اشتراكات في الصحف
٢٨١٢		والدوريات .
٤١٠٢٤	(١٢)	حساب رقم ٦٠٧ - توريدات وخدمات متنوعة
٥١٨١٨٧ ر	(١٣)	حساب رقم ٧٦٢ - اثاثات وادوات اضافية
٥٥٦٦٨٢ ر	(١٤)	حساب رقم ٧٠٣ - ادوات مكتبية
٣٧١٢١٢ ر	(١٥)	حساب رقم ٨٠٠ - اجتماعات فنية السنخ

ب - المجالس الأفريقي للصحة النباتية - ياوندي :

(١)	حساب رقم ٢٠٢ - صندوق معاشات منظمة الوحدة الأفريقية	٧١٩٢٨ د و لا امريكى
(٢)	حساب رقم ٤٠١ - صيانة سيارات	٦٢٦٣٨
(٣)	حساب رقم ٥٠٤/٥٠٠ مواصفات	٢٠٧٠٥٣٥
(٤)	حساب رقم ٦٠١ - عمولات بنك وطوايح تمفصة	١٠٤٨٤٦١
(٥)	حساب رقم ٦٠٧ - توريدات وخدمات مختلفة	١١٦٤١
(٦)	حساب رقم ٧٠٣ - ادوات مكتبية	٤٦٤١٤
<u>المجموع</u>		٦١٦٦٢١ د و لا امريكى

ج - المكتب الأفريقي للشروة الحيوانية - نيروبي :

(١)	حساب رقم ٢٠٥ - بدل سكن	٨٧٢٢١ د و لا امريكى
(٢)	حساب رقم ٢٠٦ - صندوق معاشات منظمة الوحدة الأفريقية	٢٣٠٣٢٨
(٣)	حساب رقم ٢٠٨ - مشروع الملف الطبيعية	
لنظمة الوحدة الأفريقية		٢٩١١١٩
(٤)	حساب رقم ٤٠١ - صيانة سيارات	٤٠٩٢

٢٧١٥ ر ٢ د ولا راميركي	حساب رقم ٥٠٤/٥٠٠ - مواصلات	(٥)
٥٨٥ ر ٢	حساب رقم ٦٠٠ - معدات وتوريدات مكتبية	(٦)
	حساب رقم ٦٠١ - عمولات بنك وطاواب	(٧)
١٧٥ ر ٦	تمنسة	
٢٨٦ ر ٤	حساب رقم ٦٠٦ - اشتراكات صحف ودوريات	(٨)
١٧ ر ٨٤٠ ر ٨	حساب رقم ٦٠٨ - طبخ نشرات ومنشورات	(٩)
٥٥١ ر ٧	حساب رقم ٨٠٠ - اجتماعات فنية ٠٠٠ الخ	(١٠)

٢٨٠ ر ٤٠ ر ٣١ د ولا راميركي

المجموع

د - المكتب الافريقي لعلوم التربية - بانجي :

	حساب رقم ٢٠٨ - مشروع السلف الطبية لمنظمة الوحدة الافريقية .	(١)
٢٣٣ ر ١		
١٨٥ ر ٢	حساب رقم ٤٠١ - صيانة سيارات	(٢)
١٣٦ ر ٩	حساب رقم ٤٠٤ - خدمات عامّة	(٣)
٨٦٨	حساب رقم ٦٠١ - عمولات بنك واطواب تمنسة	(٤)
٨٦٠	حساب رقم ٦٠٣ - استقبالات	(٥)
٢٣ ر ٩٣	حساب رقم ٦٠٥ - كتب وخدمات المكتبية	(٦)
٤٤٥ ر ٤٤	حساب رقم ٧٠٣ - مواد مكتبية	(٧)
١ ر ٩٦	حساب رقم ٧٠٧ - شراء سيارات	(٨)
١٢ ر ٧٧	حساب رقم ٧٠٩ - معدات مختلفّة	(٩)

٣٢٣ ر ٣١ د ولا راميركي

المجموع

بَحْث

التقرير المالي عن السنة المالية ١٩٧٧/١٩٧٨ وثيقة
مجلس الوزراء رقم ٩٣٠ (دورة ٣٢) نقطة ٤ من جدول الاعمال

-٥٢

قدمت الامانة العامة التقرير المالي بعد ذلك عن السنة المالية
١٩٧٧/١٩٧٨ بالصورة التي قدم بها الى مجلس المراجعين الحسابيين
الخارجيين ويحمل رقم ٩٣٠ مجلس الوزراء (دورة ٣٢) وتتضمن
المقدمة فقرات هامة مثل مصروفات السلف والسلف الاخرى والمساهمات
والايرادات التي تزود صندوق المنظمة بالاموال خلال السنة المالية
١٩٧٧/١٩٧٨ وكذلك موقف النقود المتداولة السلف الممنوحة
والتي تحت التحصيل والديون التي تعين ان تدفعها الدول الاعضاء
والمستحقة للمنظمة.

-٥٣

رأت اللجنة كما هي العادة ان تقديس التقرير المالي يجلب
ان يسبق المناقشات المتعلقة بتقرير مجلس المراجعين الحسابيين
الخارجيين وبعد تبادل قصير لوجهات النظر تقرّر تسجيل هذا
التقرير.

قرار:

قررت اللجنة تسجيل التقرير المالي عن السنة المالية ١٩٧٧/١٩٧٨
والمدرج في وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٠ (دورة ٣٢).

بحث تقرير مجلس المراجعين الحسابيين الخارجيين بشأن حسابات
السنة المالية ١٩٧٧/١٩٧٨ - وثيقة مجلس الوزراء رقم ١٣٢ (دورة ٣٢) نقلا عن
(٥) من جدول الأعمال :

٥٤ - رؤى - باسم المجلس ان معدل المكافآت اليومية ليس من شأنه

اجتذاب افضل كواكب المراجعين الحسابيين الخارجيين للعمل
في المنظمة وهذا منسلا لا يتفق مع مصلحة وفعالية العمل فيها .

٥٥ - استمرى رئيس مجلس المراجعين الحسابيين الخارجيين النظر

بعد ذلك الى حقيقة ان المجلس تطرق لأول مرة في نطاق التفويض

المنوح له الى ميادين مثل الادارة والممارسات المالية والادارية

وذلك خلافا للمجالس السابقة التي ركزت جهودها بصفة خاصة

على المراجعة الحسابية وأشار الى ضرورة تحديث الاساليب والاجراءات

السائدة حاليا في الامانة العامة وذلك بانتهاج سياسة الادارة بالاهداف

ويمكنة المحاسبة كما اشار ايضا الى اضافة طابع اللامركزية على سلطات

الامين العام الاداري والى وضعه القانوني في مجالات مثل التعيينات

والتحويلات واعادة تخصيص الارصدة وأكد رئيس مجلس المراجعين

الحسابيين على ضرورة فرض رقابة فعالة على المراجعة الحسابية

الداخلية وتقييم الوظائف واعادة تصنيفها وذلك بهدف زيادة

الفعالية ووضع حد للممارسات غير الدقيقة .

٥٦ - وتحدث بعد ذلك الامين العام الاداري فعرض تعقيبات الامانة

العامة على تقرير مجلس المراجعين الحسابيين الخارجيين

المدرج بوثيقة مجلس الوزراء المرفقة رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) وأشار إلى تعديلات ومقترحات المراجعين الحسابيين الخارجيين بشأن بعض الموضوعات المتعلقة بإدارة العمل ولكنه قال انه يرى ان المجلس كان يتعين عليه ان يقتصر على حدود التفويض الممنوح له وبمما يتعلق بالاجراءات فان الامين العام قال ان اجزاء التقرير المتعلقة باعادة تصنيف بعض الوظائف كان ينبغي ان تناقش في حضوره مع الموظفين المسؤولين في الامانة قبل ان تدرج في التقرير الختامي ثم اشار بعد ذلك الى الاجراء الجديد الذي يتضمن دعوة اعضاء المجلس الى اعداد تقاريرهم بشأن المكاتب الاقليمية والاقليمية الفرعية في موقع العمل بدلا من الحضور الى اديس ابابا لاتمام ذلك و اضاف ان هذا الاجراء يؤدي الى تخفيض التأخير في اعداد التقارير وفتح للسكوتيريين التنفيذيين ومديري المكاتب ان يناقشوا بالتفصيل تقرير المراجعين الحسابيين لكي يستطيع هؤلاء الاخيرة صياغة تعديلاتهم (بسرعة) .

اما بشأن التوصيات المتعلقة بهيكل المنظمة فان الامين العام الاداري قال انه يعتقد انه يمكن احوالها الى لجنة ال (١٤) الخاصة باصلاح الهيكل .

وفيما يتعلق بالتعيينات فانه قال انه قد تم اتخاذ تدابير ايجابية لتعيين موظفين في قسم المؤتمرات وبناء على ذلك فانه وافق على اقتراح المجلس وموداه انه يستطيع تعيين الموظفين بعد نشر قائمة بالوظائف الخالية اذ لم ترد الدول الاعضاء خلال مهلة محددة وفيما يتعلق بالمكافآت اليومية فقد قال انه يجب اعادة

النار فيها واضاف انه في الدول التي تتكفل فيها السلطات بـ
نفقات الموظفين فان هؤلاء الاخيرين يتحملون مع ذلك بعض الالتزامات.

لم يجد ثمة مانع من ان يقوم الامين العام الادري بتحويلات تصل
قيمتها الى ٢٠٠.٠٠٠ دولار امريكي كما انه اعرب عن اهتمامه بالاقتراح
الخاص بمكنة حسابات الامانة العامة.

ناقشت اللجنة بعد ذلك تقرير مجلس المراجعين الخارجيين
فقرة فقرة

سلطات ووضوح الامين العام الادري :

بحثت اللجنة سلطات ووضوح الامين العام الادري على ضوء لتوصية
التي قدمها المجلس وموداها ان الامين العام الادري يجب ان تكون
له كل السلطات التنفيذية فيما يتعلق بالمسائل التي تتصل بالموظفين
مثل اختيار موظفين جدد والتعيينات والترقيات والتنقلات والتأديب
كما بحث اعضاء اللجنة ايضا توصية المجلس التي تتضمن ان الامين
العام الادري يجب ان تكون له سلطات مملقة لاجراء تحويلات
لا تتجاوز كل منها ٢٠٠.٠٠٠ دولار امريكي لتمكينه من اجراء ومراقبة
العمليات المالية باسرع ما يمكن وابلاغ القسرات التي تتخذ التي
اللجنة الاستشارية وقالت اللجنة انه لا ينبغي التوصية بان تتخذ
في الميزانية سياسات جديدة او مبادىء جديدة دون موافقة
اللجنة الاستشارية التي تملك سلطة اجراء تحويلات.

61 - فيما يتعلق بهذا الاقتراح المقدم من مجلس المراجعين لحسابيين الخارجيين رأى بعض المندوبين أنه غير مقبول حيث أن ذلك سيؤدي إلى تعديل اللائحة المالية كما أن اللجنة الاستشارية يمكن أن تدعى في أي وقت ليبحث أي طلب بشأن التحويل .
وقد بحثت اللجنة أيضا اقتراحا مؤداه ان الامين العام الاداري يستطيع اجراء تحويلات من مادة الى مادة اخرى . لا تتجاوز نسبة معينة في كل رقم حساب (10 %) بحد أقصى 500 دولا امريكى .
غير ان اللجنة رأت ان قبول هذا الاقتراح قد يؤدي الى مخالفة اللائحة ويتيح بذلك الفرصة للامين العام لصرف مصروفات زائدة .

قــــــــــــــــرار :

قررت اللجنة :

- (1) بقاء مبدأ التوصية الخاص بمجلس المراجعين الحسابيين الخارجيين .
- (2) انه يجب بحث امكان اجراء تعديل على اللائحة المالية .
- (3) ان مجلس الوزراء هو الذي يقرر المبلغ او النسبة المئوية .

62 - فيما يتعلق باختيار موظفين جدد للوظائف الخالية فان اعضاء اللجنة رأوا ان الامانة قد انتظرت طويلا عقب النشر عن

الوائف الخالية وتدريب الدول الاعضاء للمرشحين قبل ان تعقد لجنة اختيار المرشحين وترتب على ذلك ان فقد المرشحون صبرهم وسخطوا عن وظائفهم اماكن اخرى ومن رأى اللجنة انه يجب ان يجتمع مجلس اختيار الموظفين الجدد بانتظام غير ان الامين العام الادارى يجب مع ذلك ان تتاح له في النهاية فرصة اختيار مرشح على اساس تعاقدى اذا لم تكن هناك ترشيحات مقترحة من جانب الدول الاعضاء ولكن يجب ابلاغ الدولة التى ينتمى اليها المرشح مقدما لهذا الاختيار وكان من رأى بعض الوفود ان الدول الاعضاء يجب ان تتورد على اعلانات الواائف الخالية التى تحملن عنها الامانة العامة وذلك لتاحة الفرصة لها لاعداد اكبر عدد ممكن من المرشحين على ان يوضح فى الحسابان التوزيع الجغرافى والاقليمى للوائف وكذلك الحصص النسبية .

مهام الامين العام الادارى :

63 - الملاحظات التى صاغها مجلس المارجمو من الحسابيين بشأن قرار سبق ان اتخذه وهو انه لا ينبغي ان يصطحب الامين العام الادارى معه مساعدا خاصا عندما يتوجه الى مهمة قد تم فحصها بواسطة اللجنة التى رددت قرارها السابق . غير ان اللجنة رأت انه عندما يتبين انه من الضرورى ان يصطحب الامين العام الادارى

معها موظف له دراية بالمسألة المعنية فانه ينبغي ان يكون له الحق التصرف في هذا الصدد .

قــــــــــــــــرار:

- (١) اعادت اللجنة تأكيد قرارها السابق وهو انه لا ينبغي للأمين العام الادارة ان يصرح بمعه احدا عندما يتوجه الى مهمة .
- (٢) ان كانت هناك ضرورة تستوجب ان يصرح بمعه اخصائيا في مسألة معينة فان اتخاذ قرار في هذا الصدد يجب ان يضع في الاعتبار توفر الرصيد اللازم .

عمليات الرقابة على مستوى :

- ٦٤ - اطاعت اللجنة علما بملاحظات مجلس المراجعين الحسابيين الخارجيين التي تضمنتها الفقرة (١٠) من تقريرها وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) وكذلك بتعقيبات الامين العام الادارة على التقرير المذكور .

توصيف الوظائف والاداء في العمل :

- ٦٥ - درست اللجنة الملاحظات التي ابدتها مجلس المراجعين الحسابيين في الفقرة (١١) من تقريره وكذلك بتعقيبات الامين العام التي تتضمن ان هذه المهمة قد عهد بها في الوقت الحالي الى اللجنة الفنية للخبراء الاربعة عشرة بشأن اصلاح هيكل الامانة العامة .

القرار :

قررت اللجنة تسجيل ملاحظات المجلس وتعقيبات الامين العام .

ادارة الشؤون المالية :

- ٦٦ -

احاطت اللجنة علما بالملاحظات التي ابداهما المجلس بشأن استكمال قواعد وانظمة العاملين واللائحة المالية واعداد الميزانية وميزانيات المكاتب الاقليمية وهي الملاحظات التي تضمنتها الفقرات من ١٢ الى ١٥ في تقريره بشأن الامانة العامة - قرار مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) كما احاط علما بتعقيبات الامين العام التي تضمنتها وثيقة مجلس الوزراء المرفقة رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) .
واشارت اللجنة الى حقيقة ان اللجنة الفنية للخبراء الاربعة عشرة بشأن اصلاح هيكل الخاصة بالامانة العامة سبق ان اعدت نسخة جديدة من قواعد وانظمة العاملين ومن اللائحة المالية وستعرض على الدورة العادية الثانية والثلاثين لمجلس الوزراء .

الوزراء .

صندوق احتياطي :

- ٦٧ -

بحثت اللجنة توصية مجلس المراجعين الحسابيين في الفقرة (١٦) من تقريرها بشأن انشاء صندوق احتياطي (مصرفيات غير منقذورة) بهدف تسهيل العمليات المالية وذلك على اساس

٥% من اجمالي الميزانية السنوية وقد رأيت ان انشاء مثل هذا الصندوق لن تكون له فائدة بسبب ان اللجنة الاستثمارية يمكن استدعاؤها للانعقاد في دورة غير عادية لبحث جميع الصعوبات المالية او جميع المسائل التي تنبثق في الامانة العامة وقد اعترضت نتيجة لذلك على انشاء مثل هذا الصندوق .

القرار :

قررت اللجنة عدم الموافقة على توصية مجلس المراجعين الحسابيين بشأن انشاء صندوق احتياطي (مصروفات غير منظورة) .

النظام المحاسبي :

٦٨ - بحثت اللجنة توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتعقيبها بالامانة العامة بشأن نظامها المحاسبي ومناطق المرتبات الشهرية وسجل مراقبة تنفيذ الميزانية والسجلات حساب المرتبات وحساب الهلف المؤقتة واعداد الموازين الشهرية ويمكن النظام المحاسبي المعمول به حاليا كما جاء في الفقرات من ١٧ الى ٢٦ من وثيقة مجلس الوزراء رقم ٦٣٢ (دوة ٧٢) .

القرار :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بملاحظات مجلس مراجعي الحسابات وتعقيب الامانة العامة .

نظام المراجعة الداخلية :

٦٩ - بحثت اللجنة توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في الفقرات من ٢٧ الى ٣٢ من تقريره • والمتعلقة برفع درجة المراجع الداخلي الرئيسي وإعادة تصنيف وظيفته لاستبدالها بوظيفة مدير عام خدمات المراجعة الداخلية بدرجة م / ٦ او بدرجة اعلى اذا ما وافق الامناء التنفيذيون على هذه الدرجة وقد رأت اللجنة ان هذه التوصيات تدخل ضمن اختصاصات اللجنة الفنية للاربع عشرة عن الهياكل •

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) ان تأخذ علما بتوصيات مجلس مراجعي الحسابات •
- (٢) ان تحيل هذه التوصيات الى اللجنة الفنية للاربع عشرة خبيرا المختصة باصلاح هياكل منظمة الوحدة الافريقية •

توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن إعادة تصنيف الشعبة المالية وقسم
المؤتمرات وشعب المستخدمين والخدمات العامة ورئيس الديوان وإعادة النظام
في شرونا. استخدام العاملين في منظمة الوحدة الافريقية :

٧٠ - تقدم مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين في الفترات من ٣٣ الى ٤٣ من تقريره بعدد من التوصيات المتعلقة بإعادة تصنيف مناصب رئيس القسم المالي ورئيس قسم المؤتمرات ورئيس المستخدمين

والخدمات العامة وكذلك منصب رئيس الديوان ما بالنسبة لرئيس
الخدمات العامة ففي رأى المجلس ان لقب مدير التوريدات والخدمات
بتألق على نحو افضل مع مهام هذا المنصب .

بحثت اللجنة هذه التوصيات واخذت علما بتعقيب الامانة العامة
الوارد في وثيقة مجلس الوزراء رقم ١٢٢ (دورة ٣٢) ان مسألة
اعادة تصنيف الوظائف يدخل ضمن اختصاصات اللجنة الفنية
للاربعة عشر بشأن اصلاح هياكل منظمة الوحدة الافريقية ومن ثم
ينبغي احالة هذه التوصيات الى هذه اللجنة .

٧٢- اما بالنسبة لاعادة النظر في شروط استخدام العاملين لاحظت
اللجنة ان لجنة الهياكل كانت قد احالت على الدورة العادية
الحادية والثلاثين لمجلس الوزراء المنعقدة في شهر يوليو سنة
١٩٧٨ في البرنامج نصوما جديدة لشروط الاستخدام وان النصوص
النهائية يجب ان تقدم الى الدورة العادية الثانية والثلاثين
التي ستعقد في فبراير سنة ١٩٧٩ (في نيروبي) (كينيا) .

القرار :

قررت اللجنة :

(١) ان تأخذ علما بمقترحات مجلس مراجعي الحسابات

الخارجيين والخاصة باعادة تصنيف مناصب رئيس الشؤون

المالية ورئيس قسم المؤتمرات ورئيس المستخدميين

ورئيس الخدمات العامة التي سبب له لقب رئيس
المعدات والخدمات •

(٢) ان تقرر توصيات المجلس الخامسة بالفاصل اعلاه
على اللجنة الفنية للاربعة عشر خبيرا المعنية باصلاح هياكل
منظمة الوحدة الافريقية •

انشاء وظائف المترجمين التحريريين الفوريين :

٧٣ - تناولت اللجنة بالبحث توصية المجلس التي تهدف الى انشاء
وظائف للمترجمين التحريريين / الفوريين على درجة م ٤ م ٥ مع ابقاء
وظائف المترجمين العاديين على درجة م ٣ وروى ان المسألة يمكن
ان تبحث على نحو ملائم اكثر امام اللجنة الفنية للاربعة عشر خبيرا
المعنية باصلاح هياكل منظمة الوحدة الافريقية •

القرار :

قررت اللجنة احالة مسألة انشاء وظائف للمترجمين التحريريين الفوريين
على اللجنة الفنية للاربعة عشر خبيرا المعنية باصلاح هياكل منظمة
الوحدة الافريقية •

برنامج التدريس

٧٤ - اخذت اللجنة علما بملاحظات مجلس مراجعي الحسابات لخارجيين
الواردة في الفقرة ٤٤ من تقريره والتي يطالب المجلس بموجبها

وضع برامج منسقة للتدريب لصالح موظفي منظمة الوحدة الافريقية
كما لاحظت اللجنة ايضا قد تعقيب الامانة العامة ان شعبة المستخدمين
تجري حاليا اعداد برامج تدريب تفصيلية سواء للمقراو للمكاتب
الاقليمية وشبه الاقليمية.

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) ان تأخذ علما بملاحظات المجلس والامانة العامة .
- (٢) ان تتخذ الامانة العامة في اسرع وقت ممكن الاجراءات
اللازمة لبرنامج التدريب .

بدل السكن :

٧٤ - نظرا لان اللائحة غير واضحة تماما في هذا الشأن طلب مجلس
مراجعة الحسابات الخارجيين في الفقرة (٤٥) من تقريره اتخاذ
قرار بشأن بدل السكن المقرر للموظفين الخاضعين للوائح الذين
لهم مساكنهم الخاصة في اماكن عملهم . وبحثت اللجنة ملاحظات
المجلس مع مراعاة تعقيب الامانة العامة الذي يشير الى ان الموظفين
الخاضعين للوائح الذين يتم اختيارهم . ولما يحق لهم بدل السكن
سواء اكانوا يعملون في بلدهم الاصلي ام لا . وكان من رأي اللجنة ان القواعد
المالية حاليا سليمة .

القرار :

قررت اللجنة ان الموظفين الخاضعين للوائح والمعينين وليسا
يجب ان ينتخبوا ببدل السكن سواء كانوا يعملون في بلدهم الاصل
ام لا .

تدريب موظفي الشؤون المالية :

٧٦ - اورد المجلس في الفقرات ٤٦ / ٤٨ من تقريره ملاحظات تفيد
بان الامانة العامة لم تجد من الضروري الاستفادة من الاقتراح المقدم
لموظفي نظام الوحدة الافريقية بعدد حلقة دراسية عن ادارة الميزانية
والشؤون المالية بالتعاون مع مكتب المستشار الاقليمي للأمم المتحدة لادارة
ميزانيات الحكومات وشؤونها المالية . وحثت اللجنة المسألة
مع مراعاة تعقيب الامانة العامة كما جاء في وثيقة مجلس الوزراء رقم
٩٣٢ (دورة ٣٢) حيث ذكرت الامانة ان المشروعات اللازمة لعقد
الحلقة الدراسية سوف تجد قريباً جدتها في دورة مجلس الوزراء في
فبراير سنة ١٩٧٩ كما لاحظت اللجنة ايضاً في تعقيب الامانة العامة انها
تأمل في توفير دورة لموظفي من الشؤون المالية خلال السنة المالية
١٩٧٨ / ١٩٧٩ لدراسة التقنيات والعمليات المالية في منظومة
الأمم المتحدة .

القرار :

قررت اللجنة :

(١) ان تأخذ علماً بالملاحظات الواردة في تقرير مجلس

مراجعي الحسابات الخارجيين •

(٢) ان تتخذ الامانة العامة في اسرع وقت التدابير اللازمة
لمعقد الحلقة الدراسية عن ادارة الميزانية والشؤون
المالية •

مكتب توافيق وتعليم اللاجئيين الافريقيين :

٢٧ - بحثت اللجنة توفيقا تمجلا مراجعي الحسابات الخارجيين الواردة في

التقارير ٤٩ / ٥٥ من تقريره والتي تلخص في

أ - القيام بالمساعي اللازمة لدى السلطات المختصة بغية
الانتهاء من المسألة سريعا •

ب - نقل رصيد الحسابات الى الصندوق الرئيسي للامانة العامة

كي يمكن البدء من جديد في عملية تافيق اللاجئيين

كما اخذت اللجنة علما بملاحظات المجلس بما يتعلق

بمسئولية البنك المسئول عن نوع من الاهمال والذي يتعين

عليه اذن تعويض منظمة الوحدة الافريقية •

٢٨ - بحثت اللجنة في نفس الوقت تعقيب لامانة العامة حول المسألة

وملاحظتها التي تناقش ملاحظة مجلس المراجعين الخارجيين

فالامانة العامة تعتقد ان الاجراء الامثل هو ابداع المساهمات

والتبرعات المقدمة من وكالات تمويل ميزانية تشغيل مكتب توظيف

وتعليم اللاجئيين الافريقيين في حساب مستقل يعتبر حسابا

للموارد من خارج الميزانية أما إجراءات المدفوعات والانفاق فيجب
ان تكون نفس الاجراءات المطبقة على الاموال التي يعتمد عليها مجلس الوزراء
وتدار هذه الاموال بواسطة الادارة المالية اي انها يجب ان تخضع
لرقابة مسبقة .

وابلغت الامانة العامة اللجنة بان التحقيق مازال جاريا بالنسبة لموضوع
الاختلاس امام القضاء الاثيوبي وان الموظفين الذين استدعيتهم
الشرطة قد ادلوا بالفعل باقوالهم .

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) ان تأخذ علما بملاحظات الامانة العامة وايضا حاجتها
الاضافية والتي يستفاد منها ان العمليات بدأت من جديد
لمدة خمسة اشهر من حسابات مكتب اللاجئين وان الادارة المالية
تدير هذه الاموال .
- (٢) ان تطلب من الامانة العامة ان تتصل بالسلطات الاثيوبية
المختصة لاتتراء من موضوع مكتب تعليم وتوظيف
اللاجئين سريعا .

المطعنة :

يحتوي تقرير المجلس في الفقرتين ٥٦ و٥٧ ملاحظتين رئيسيتين

بشأن المطبعة واحدة تتعلق بسرقة مواد من المطبعة تبلغ قيمتها
 ٦٧٤٦٥ دولار والثانية تتعلق بشراء آلة قص الورق يوم ١٢ مايو سنة
 ١٩٧٥ تبلغ قيمتها ٩٨٩٨ دولار واتضح فيما بعد انها لا تصلح
 للخرق الذواش تريست من أجله وبالتالي لا تستخدم في الوقت الحاضر
 الا لاعمال ثانوية وأشار المجلس في تقريره انه نظرا لان هذه
 الآلة غير مستخدمة فيتم قص الورق في الخارج مما تترتب عليه تكاليف
 اضافية بالنسبة لمنظمة الوحدة الافريقية .

وبالنسبة للخسائر التي تكبدتها المطبعة اجابت الامانة العامة
 -٨١-
 صاحبها للإنبياح الذي ظهر خلال مناقشات اللجنة ومفاده ان الامر
 يتعلق بخسائر في الآلات - ان هذه الخسائر تتعلق بمواد
 مستخدمة في النباغة (ورق - افلام حساسة - اجبار) سلمت
 الى المطبعة بموجب ايضاات ولكنها لم تظهر ضمن المخزونات فالامر
 اذن لا يتعلق ابدأ باختفاء الآلة للطباعة او اية مواد هامة اخرى كما بلغت
 الامانة العامة اللجنة بان الموظف المسئول دفع بالمسئولية الجماعية
 الا ان التحقيق اثبت فيما بعد انه وقع على اصال الاستلام وبالتالي
 يجب اعتباره مسئولا واتخاذ الاجراءات اللازمة ضده .

- ٨٢ -
 اعربت اللجنة عن اسفها لتأخر الامانة في الانتهاء من التحقيق
 وكان من رأى اللجنة ان هذا التحقيق كان يجب ان ينتهى منذ مدة
 طويلة وتطبيق الاجراءات التأديبية او غيرها كما اشارت

الى انه بخلاف الاجراءات التأديبية هناك واقعة تقع تحت طائلة القانون وتطالب حقيقيا بتجريمه الشرطية مع اقامة الدعوى القانونية فضلا عن ضرورة اتخاذ الاجراءات اللازمة لاسترداد المواد المفقودة او قيمتها واشارت اللجنة ايضا الى ضرورة اجراء تحقيق حول الموظفين قبل تعيينهم وتعزيز اجراءات الامن داخل المقر .

واكد الامين العام الادارى انه سوف يتخذ في اسرع وقت ممكن الاجراءات الشديدة ضد الموظف المعنى .

- ٨٣ -



القرار :

قررت اللجنة :

(١) ان تعجل الامانة العامة بالتحقيق الذي اجريته في جازيرا حول السرقة .

(٢) ان تتخذ الاجراءات التأديبية ضد الموظف المسئول .

(٣) اتخاذ الاجراءات القانونية ضد هذا الموظف .

(٤) اما استعادة المواد المفقودة او على الاقل قيمتها

(٥) اجراء تحقيق حول موظفي منظمة الوحدة الافريقية قبل تعيينهم .

(٦) على مجلس المشتريات التابع للامانة العامة ان يفحص مستقبلا جميع الوثائق لتجنب شراء الآت غير ملائمة .

المكتبة :

ابدئى مجلسي مراجعي الحسابات الخارجيين بملاحظاتين بشأن المكتبة

- ٨٤ -

في الفقرتين ٨ و ٦٢ من تفسيره ولا حظ من ناحية اخرى انه لا يوجد الا تحسينا لطيف في محفوظات المكتبة على الرقم من ان الامانة خصصت مبالغ ضخمة لبراء الكتب كما اشار مجلس الراجعين الى ضرورة شغل وظيفة رئيس المكتبة والمحفوظات لكي تعمل بعالية مع ملاحظة ان شاغل الوظيفة الحالية كان قد انتدب اليه ا بصفة مؤقتة .

ورأى اعضاء اللجنة ان الوقت قد حان لايلاخ السفارات بين حين واخر بقائمة المؤلفات والكتب التي تحتويها المكتبة وامر بتعيين الوفود عن رغبتها في ان تتمكن مكتبة منظمة الوحدة الافريقية من البدء في اعادة الكتب وان يعاد تنظيمها بمساعدة اللجنة الاقتصادية لافريقيا كي تتوفر للمنظمة مكتبة واسعة ومنظمة تنظيما سليما .

وابرزت المناقشات التي دارت حول ا مكتبة أنشطة نادي الكاراتيه وكان من رأي بعض الوفود انه لا يضح لهذا النادي ان يستخدم القاعة للتمرنات والتدريب كان من رأي البعض الاخر انه ليس من الطبيعي لاسباب لا تحتاج الى توضيح السماح لاشخاص لا يتمتعون بالصفة الدبلوماسية بالدخول الى مقر منظمة الوحدة الافريقية للتدريب على الكاراتيه وهنا استرعى الوفد الاثيوبي انتباه اعضاء اللجنة الى وضع مدرب الكاراتيه الشاذ والى انه يستخدم سيارة تحمل لوحات منظمة الوحدة الافريقية .

وإبلغ الأمين العام الإدارة أعضاء اللجنة بأنه تلقى منذ بضعة أسابيع معلومات من الحكومة الأثيوبية حول نادي الكاراتيه ومدربه وأنه سيجيب على سلطات البلد المضيف في هذا الشأن. وأوضح أن درجة م / ٣ لا يمكن موهل تعتبر غير مناسبة الأمر الذي يفسر خلوه هذا المنصب منذ فترة ليست بالقصيرة وأشار عدد من المدربين إلى أن بعض مواهبهم الذين يحملون المؤهلات المطلوبة كانوا قد تقدموا بطلبات للأمانة للاتحاق بهذه الوظيفة.

القرار :

قررت اللجنة ما يلي :

- (١) ضرورة إعادة تسمية المكتبة بمساعدة اللجنة الاقتصادية لإفريقيا.
- (٢) ضرورة شغل وظيفة رئيس المكتبة والمخفوظات في أقرب وقت ممكن بأمين مكتبة موهل.
- (٣) على الأمين العام التعجيل باصلاح قاعة الاستقبالات والانتهاء من هذه الأعمال في أسرع وقت.
- (٤) على الأمين العام ان يعالج مسألة نادي الكاراتيه.
- (٥) على الامانة العامة متابعة مسألة المائة واثنين وخمسين كتابا التي يجب على المجلس البريطاني تسليمها.

مقرأةامة الامين العام الادارى :

بحث اللجنة التوصية المقدمة من مجلس مراجعى الحسابات فى الفقرتين - ٨٨ -

٦٤ و٦٢ من تقريره والتى تضى :

أ - بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لتحويل المبلغ المخصص

لشراء ولبناء مقر رسمى للاميين العام وقدره ٤٠٠ الف دولار

الى صندوق رأس المال العامل .

ب - وتتسوية مسألة نقل ملكية المقر الحالى نهائيا وهو المقرر

الذى قدمته الحكومة الايوبية كمنحة دون مقابل

وابلغت الامانة العامة اعضاء اللجنة انه من المقرر اجراء

اعمال اصلاح وتوسيع على المقر الحالى وانه حال الانتهاء

من تسوية موضوع نقل ملكية مع السلطات الايوبية

فمن المأمول تحويل اعمال الاصلاح والتوسيع خصما مسن

الاربعمائة الف دولار امريكى .

القرار :

قررت اللجنة ان تقوم الامانة العامة باستعمال الامر وتسوية موضوع

نقل الملكية العقارية .

قوائم للسفر او للشحن جوا :

٨٩ - بحثت اللجنة التوصية المقدمة من مجلسه راجعي الحسابات الخارجيين والواردة في الفقرتين ٦٥ و ٦٦ والتي تنص بان جميع قوائم الشحن جوا المسلمة الى الموظفين تفيد على حسابهم على الا تتحول المنظمة قيمتها الا اذا حصلت على الدليل الذي يقبض استخد امها كما اخذت اللجنة علما بالحجج التي ابدتها الامانة العامة والتي تفيد ان هذا الحق من بين الحقوق التي نصت عليها لائحة العاملين بالمنظمة وقد طلبت الامانة العامة في تعقيبها التفوقه بين قوائم الشحن المسلمة الى الموظفين عند تسليمهم مهام وظائفهم وعند قيامهم بالاجازة او عند نقلهم والقوائم التي تسلم اليهم عند سفرهم في مهام رسمية وهي وحدها التي يجب قيدها على حسابهم .

٩٠ - وكان من رأي اللجنة ان حجج مجلس المراجعين لا تنقض وبالتالي فهي تقبلها بمعنى انه يجب قيد قيمة قوائم لشحن على حساب الموظفين :

القرار :

قررت اللجنة :

(١) ان قوائم الشحن الوزن الزائد جوا تفيد على حساب الموظف .

(٢) ان قيمة قسائم الشحن المسلمة الى المواطنين يجب ان تفيد على حساب السلف الشخصية على الا تتحمل المنظمة بقيمتها الا بشروط تقديم الدليل على استخدامها الفعلي .

(٣) ان يكون تاريخ بدء تنفيذ هذا القرار هو يوم اول يونيو سنة ١٩٧٩ .

الوثائق :

٩١ - بحثت اللجنة توصية مجلس مراجعي الحسابات لخارجيين الواردة في الفقرتين ٦٧ و ٦٨ من تقريره والتي تقضي بان شراء الوثائق يجب ان يتم مستقبلا مع مراعاة الرصيد المتوفر ولاحظت ان الامانة العامة قبلت في تعميمها هذه التوصية .

القرارات :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بالتوصية وتعذيب الامانة العامة التي قبلت هذه التوصية .

السلف المقررة لتوفير الخدمات الاجتماعية للاجتماعات

٩٢ - اوصى مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين في الفقرتين ٦٩ و ٧٠ من

(١) تقريره بشأن الامانة العامة بانه عندما ينعقد اجتماع في بلد

يوجد به مكتب لمنظمة الوحدة الافريقية يجب استخدام معونات

هذا المكتب وبالتالي لا داعي لانتقال المسئول عن الشؤون المالية
للتعام بهم روتينية وقبلت الامانة العامة هذه التوصية .

القرار :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بتوصية مجلس مراجعي الحسابات
الخارجيين والتي قبلتها الامانة العامة .

السلف تحت التحصيل - السلف المرفوعة للموظفين :

٩٣ - خصص مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين القوتين ٧٢ و ٧٣ للمبالغ
المستحقة على ثلاثة موظفين في مظامة الوحدة الافريقية ووضحت
الامانة ان من بين هؤلاء الموظفين الثلاثة قام لسيد ولد داه باجازة
في اكتوبر سنة ١٩٧٧ ولم يعد بعد وان العريف اسطافانوس
التابع للامن المنظمة قد عاد منذ مدة الى وظيفته الاصلية في الشرطة
الاثيوبية وانه ينبغي اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحصيل هذه السلف
اما بالنسبة للسيد دياره فقد اوضح المراجعون ان هذا المبلغ
لا يمثل قيمة كالمات تليفونية وبرقيات بل قيمة تذكرة سفر جـ
لحرم السيد دياره لكي توافقه عند سفره الى الخارج للعلاج .

٩٤ - اخذت اللجنة علما بالملاحظتين والنسبة للسلف المستحقة على السيد
ولد داه والعريف اسطافانوس والبيت اللجنة من الامانة العامة
اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحصيلها والنسبة للسيد دياره اصـ
القرار الاداري لتسوية هذه الحالة التي عازلت معلقة على

مايبدو .

أما بالنسبة لبطاقات السلف غير المستعملة فقد أخذت اللجنة
علما بالإيضاحات التي قدمها الأمين العام والتي تختلف عن تلك
التي قدمها مجلس المراجعين في البطاقات مازالت مستعملة إلا أنه
كان هناك نقص في عدد المواطنين في الشعبة البالية وقد أوضح
أن الأمانة العامة تداككت أن بطاقات السلف سوف تستكمل وأن النظام
سيحسود كما كان بعد بلء الوظائف الشاغرة .

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) أنه ينبغي على الأمانة العامة تحصيل السلف المستحقة
على السيد ولد داوود والعريف استوفانوف في أسرع
وقت .
- (٢) أنه ينبغي على الأمانة العامة أن تتعجل القرار الإداري
الخاص بالسج التي قدمها السيد دياره لتبرير عدم
السداد .
- (٣) أنه ينبغي على الأمانة العامة أن تقدم تقريرا للجنة
حول المآخرات المستحقة على السيد دياره .

السلف المستحقة على الدول الاعضاء في (٣١/٥/١٩٧٨) :

٩٦ - لاحظت اللجنة من الفقرتين ٤ و ٧ من تقرير مجلس المراجعين
الحسابات الخارجيين أن بعض الدول الاعضاء مدينة بمبلغ

تدوره ٥٥٠٨٠٩٠٨٥٥ دولار منه مبلغ ٢٧٢٦٤٣٦ ر ١ دولار مستحق على حساب
حكومة موريتانيا وهو يمثل قبة تذكرة سفر جوا صدرت باسم مراجع
حسابات عضو مجلس المراجعين في عام ١٩٧٦ الا انه لم يخض
لاذاه مهمته ووضحت الامانة انه على الرغم من لخطابات المرسله لتذكير
الدول الاعضاء بالمبالغ المستحقة عليها الا انها لم تقم بالوفاء
بها حتى الان .

٩٧ - اخذت اللجنة علما بملاحظات المجلس :

القرار :

قررت اللجنة :

(١) توجيه نداء الى الدول الاعضاء المعنية للوفاء بالمبالغ

المستحقة للضمانة لتمكينها من تنفيذ برنامج عملها .

(٢) ان تواصل اللجنة جهودها لتحصيل المبالغ المستحقة .

الانصبة التي لم تسدد والمستحقة لحسابات اخرى :

٩٨ - لفت المجلس في الفترتين ٧٦ و٧٧ من تقريره منظار اللجنة على

الانصبة المتأخرة والخاصة :

أ - بتمويل الامانة الخاصة للمفاوضات مع المجموعة الاقتصادية

الاروبية .

ب - المساعدة المالية لفيثيابيساو عن السنتين الماليتين

٧٣ / ٧٤ و ٧٤ / ٧٥ .

ج - المعونة المالية لجمهورية جيبوتي في اول مايو سنسنة ١٩٧٨ ولاحظت اللجنة ان المبلغ المسدد قدره ١٠٤٣٥٠٢٠٥ وان الرصيد المستحق قدره ٣٥٠٤٥٠٩٨٠ دولار وذلك لتمويل الامانة الخاصة . اما فيما يتعلق بالمندوقين المخصصين للمساعدة المالية المقدمة لغينيا بيساو فقد تم تسديد المبلغ التالي ٣٥٠٣٠٩٧٦ و ٩٠٣٩٨٦٩٦٦٢ دولار أمريكي ان الاصيد التي لم تسدد بعد تبلغ ٤٠٢٩٠٢٤ و ٨٨٢٦٠١٦٤٠٠ دولار اما المبلغ المسدد كمعونة مالية لجيبوتي فقدرة ٤٩٨٦٨٩٨٧٨ دولار في حين ان الرصيد الذي مازال مستحقا على الدول الاعضاء فيبلغ ١٦٠١٢١٠٠١٠٠ دولار .

القرار:

قررت اللجنة ان تأخذ علما بملاحظات المجلس .

الانضبة والمتأخرات:

٩٩ - لاحظت المجلس ان ٢٨ دولة من الدول الاعضاء في المنظمة سددت انضبتها عن السنة المالية ١٩٧٦/١٩٧٨ (٤٢ في المائة من اجمالي المتأخرات) ولاحظت اللجنة انه من الضروري ان تفي الدول الاعضاء بالتزاماتها تجاه المنظمة ونكوت بتصريح الامين العام الاداري الذي اوضح فيه ان الرئيس الحالي للمنظمة كان قد

وجه نداء لانداده بطلب منهم اتخاذ اجراءات يجابسة للوفسباء بالتزاماتهم.

القرار :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بالملاحظات الواردة في الفقرة ٨٠ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين وكذلك بالتدابير التي اتخذها الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية .

التجاوزات :

١٠٠ استرعى مراجعوا الحسابات في فقرة ٨٧ من تقريرهم انتباه اللجنة الى التجاوزات الملاحظة على المصروفات والتي بلغت ٢٧,٢٦,٨٣٦,٢٥٣ دولار وذلك بالنسبة لاعد عشر بندا من عقود الميزانية عن السنة المالية ١٩٧٧/١٩٧٨ وكانت اللجنة تود ان يذهب مجلس المراجعين الى ابعد مما ذهب اليه ويوضح الاسباب التي دعت الى اجراء هذه التجاوزات اي ان يذكر اذا ما كانت هذه التجاوزات ترجع الى عدم كفاية الاعتمادات او الى الافتقار الى الرقابة المالية بدلا من ان يكتفى بتسجيلها .

١٠١ لاحظت اللجنة انها سبق ان بحثت الامر عندما درست الطلبات المقدمة من الامانة العامة لنقل الاعتمادات من باب الى باب .

القرار :

قررت اللجنة

(١) ان تأخذ علما بملاحظات المجلس .

(٢) ضرورة استعراض سياسة الامانة العامة من جديد التي

ضرورة احترام النواحي المالية *

برنامج المراجعة ومتابعة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين :

- ١٠٢

أخذت اللجنة علماً بملاحظات المجلس كما جاءت في الفقرات ٨٣ و ٨٥ من تقريره بالنسبة لبرنامج المراجعة في المستقبل وضرورة مراعاة الملاحظات والتوصيات - والنسبة لتوصية المجلس التي تنص على ضرورة قيام الامانة بإبلاغ رئيسه بانتظام فقد رأيت اللجنة انه ينبغي على الامانة ان تومل بانتظام تقريرها عن الاجراءات التي اتخذت بشأن توصيات المراجعة الى اللجنة الاستشارية والى رئيس مجلس المراجعين *

- ١٠٣

لم تبت اللجنة او اعترض على برنامج المراجعة الذي وضعه المجلس بالنسبة للسنة المالية ١٩٧٨/١٩٧٩ *

القرار :

قررت اللجنة :

(١) ان تأخذ علماً ببرنامج المراجعة الموضوع للسنة المالية

١٩٧٨/١٩٧٩ *

(٢) ان تقدم الامانة العامة بانتظام تقريرها الى اللجنة

الاستشارية للميزانية والشؤون المالية بشأن الاجراءات

التي اتخذت بالتبعية لملاحظات توصيات مجلس المراجعين *

فيلم الحرية في الوحدة :

١٠٤ - سجل المجلس في الفقرتين ٨٧ و ٨٨ من تقريره انه لم يتم التوصيل

حتى الان الى حل لمسألة فيلم الحرية في الوحدة و اوصى بالقيام

بمضاع نشطة بغية إيجاد حل سليم لهذا الموضوع .

١٠٥ - و اشار مقرر لجنة البرامج ان اللجنة كانت قد اجتمعت و قدمت تقريرا

عن هذه المسألة الى الدورة العادية الحادية و الثلاثين لمجلس

الوزراء المجتمع في الخرطوم في بوليسنة ١٩٧٨ الا ان هذا التقرير

لم يبحث لضيق الوقت .

القياس :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بالمسألة .

النظر في تقرير المجلس مراجعي الحسابات الخارجيين عن كتب لوساكا - وثيقة

١٠٦ - يحتوى تقرير المجلس على ملاحظات بشأن النقاط التالية :

أ - مسائل الميرت في التقارير السابقة وما زالت معلقة

بشأن مبالغ انفقت بمناسبة حفل استقبال لم يصح

به وقدرها ١٦٦ ر ٤٦ دولار و طالب المدير بردها .

ب - مبالغ ممددة بالزيادة الى ا مدير المسعد بلغت ١٦٦٣ ر ٨٥

دولار .

جـ - مرتبات وبدلات مسددة دون وجه حق الى كاتب الحسابات

البديل .

د - شراء سيارة لاند روفر دون تصريح .

وقد تمت التوصية بانه نتيجة لعدم قيام المدير باى تصرف من جانبه على الامانة التنفيذية بدار السلام ان تتخذ قـ ا نهائيا بالنسبة لهذه المسألة .

رأت اللجنة ان الوقت قد حان بالنسبة مكتب دار السلام والامانة العامة لتطبيق مقررات اللجنة الاستشارية واهي بتطبيق الجسرات على مدير مكتب لوساكا اذا ما رُفِضَ المبالغ التي انفقها دون تصريح اما فيما يتعلق بالمرتبات والبدلات المدفوعة بالزيادة الى كاتب الحسابات الذي ترك الامانة التنفيذية فمن المعلوم ان الامانة العامة يجـب ان تقرر اولا وقبل كل شيء ماهي المبالغ المستحقة لكاتب الحسابات وان تتولى بعد ذلك خصم المبالغ المستحق من المنبع .

وتتضمن باقى الملاحظات الخاصة بحسابات مكتب لوساكا - في جلسته امور - اشارة الى المصروفات المرتفعة الخاصة بالوقود ومنقـسات اصلاح السيارة الرسمية . اما بالنسبة للمصروفات الخاصة بالوقود والتي طلب المجلس اجراء تحقيق بشأنها الموصوفة ما اذا كانت لا ترجع الى :

أ - حجج واهية للحصول على الوقود .

ب - سرقة الوثود .

ج - الاستخدام المذالي فيه للسيارة .

واوضحت الامانة التنفيذية ان مديرية مكتب لوساكا كان قد اعلن ان السيارة الرسمية تستخدم ضمن اشياء اخرى في نقل ابناء الموظفين الى المدرسة وبالتالي فان المسافات الاويلة المقطوعة تبرر المصروفات المتكبسة . وصرحت الامانة التنفيذية بانه تم تحديد المدبرين تكرر مثل هذه الممارسات وابلغ بان السيارة الرسمية يجب الا تستخدم الا في المهام الرسمية مع فتح سجل لمراقبة استخدام الوثود . اما بالنسبة لمصروفات اصلاح السيارة المتكبسة فقد اشارت اللجنة بانها سبق ان احيطت علمها بالموضوع واوصت ببيع السيارة .

القرار :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بتقرير مكتب لوساكا . مع مراعاة الملاحظات التي ابدتها عند بحث البيانات نقل اعمالات المكتب من باب السى باب .

الشاو في تقرير مجلس مراجعت الحسابات الخارجيين عن حسابات مكتب الاتصال التابع للجنة التنسيق لتحرير افريقيا - مايتو - البند الخامس على جدول الاعمال وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) ضيقة (٢) .

١٠٩ - اثار تقرير المجلس حول حسابات مكتب مايتو نقائين رئيسيين

وهما :

- أ - ضرورة شغل وظيفة كاتب للحسابات .
- ب - ضرورة القيام بإجراء لمعرفة مدى إمكانية الحصول على إعفاء لشراء الوقود اللازم للسيارات الرسمية واشتملت الأمانة التنفيذية في شرحها إلى أنه تم بالفعل تعيين كاتب حسابات لمكتب مايطو وأن الموضوع المتعلق بالإعفاء من الرسوم سوف تبحثه حكومة موزامبيق . أما بالنسبة لائحة ولوائح العاملين وغيرها من الوثائق فقد قامت الأمانة العامة مؤخرا إلى مكتب مايطو .

القرار :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بالتقرير .

القرار في تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين عن حسابات مكتب لجنة التنسيق لتحرير إفريقيا - دار السيد السلام وشيخة الليبية

مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٦) الصفحة (٤)

يحتوي تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين على الملاحظات
 التالية :

- أ - ضرورة شغل وظيفة المراجع الداخلي المقيم .
- ب - انشاء وظيفة كاتب حسابات كي يتمكن رئيس الحسابات من القيام بمهامه او الاشراف على الادارة المالية

- واعداد البيانات المحاسبية ومراقبة ميزانيات المكاتب
شبه الإقليمية الثلاثة فن لوساكا ومابونو ولواندا .
- ج - تدريب امين المخازن .
- د - دفع بدلات تسوية المرتبات بالزيادة .
- هـ - ضرورة تعديل لوائح وانظمة منظمة الوحدة الافريقية
كي يقوم المواطنون الدليل على استخدام قسائم السوزن
الزائد اجوا المسلحة اليهم عند قيامهم بمهام رسمية او مناسبة
تعيينهم او نقلهم او قيامهم باجازة الى الوطن او انتهاء
خدمتهم .
- و - دفع مرتبات المخرج امواه كوزي نون وجه حق اثناء اجازته
الدراسية .
- ز - سلة اموال التي ستحتج عند مدة طويلة .
- ح - فتح سجل لتفيد جميع السيارات لشراء او المقدمة وكيفية
توزيعها واستخدمها .
- ط - السفرات وشراء المشروعات من نيروبي .
- ي - فتح سجل للماليات .
- ك - ايداعات لم يقيد بها البنك لحساب الصندوق الخاص .
- اعلنت الامانة العامة انها تولي عناية خاصة بموضوع شنكل
وظيفة المراجع الداخلي المقيم وكان من رأيها ان وظيفة كاتب

الحسابات غير ضرورية لان هناك محاسبيا يسعد بالفعل رئيس الحسابات
 اما بالنسبة لبدلات تسوية المرتبات المدفوعة الى الموظفين
 الخاضعين للوائح اقترحت الامانة التنفيذية على الامانة العامة
 ارسال استمارة نموذجية ومذكرة توجيهية الى جميع المكاتب الاقليمية
 وشبه الاقليمية مع مراعاة التفسيرات التي رُفِعَ على النسب اولا فـأولا
 اما فيما يتعلق بقائمة الوزن الزائد جوا فقد لاحظت الامانة التنفيذية
 ان اللجنة سبق ان قررت ان تأخذ هذا الموضوع في الاعتبار عند دراسة
 تقرير مجلس المراجعين الخارجيين الخاص بالامانة العامة.

112
 اخذت الامانة التنفيذية بتوصية المجلس والتي تقضى بفتح سجل
 لحملة السيارات لقيده جميع السيارات المشتراه او المعطاة وكيفية
 توزيعها واستخدمها اما بالنسبة لدفع بعض المزايا الى السيد
 امواه كوزي دون وجه حق فقد اعربت الامانة التنفيذية عن اسفها
 لهذا الخطأ ووضحت بانها ستتخذ الاجراءات اللازمة لتحصيل السلفة
 الخاصة لشراء سيارة والمزايا المسددة عن طريق الخطأ الى السيد
 كوزي حال عودته لاستأنم عمله كما بدلت الامانة التنفيذية توصية
 المجلس بفتح سجل للمالكات لدى ادارة لجمارك لاسترداد الرسوم
 المسددة على الوقود المخصص للسيارات الرسمية اما بالنسبة للسفريات
 وشراء المشروبات من نيروبي فقد اوضحت الامانة التنفيذية انها عندما
 تتقدم بالبسيات تراعى العربات المتبرج في البعثات الدبلوماسية

والاسعار والاضرار التي قد تتربص على النقل في الموانئ الا ان الامانة التنفيذية اشارت الى ان المسائل التزانية سمحت للبعثات الدبلوماسية بشراء ما تحتاجه من مشروبات روحية المعفاة من الرسوم والجمارك لدى شركة الاغذية الوطنية - وبالتالي فلن يتم مستقبلا شراء هذه المشروبات من الخارج .

وفىما يتعلق بالابداعات التي لم يقيد بها البنك الحساب الصندوق الخاص قدمت الامانة التنفيذية الايضاحات التالية :

١٣ -

(١) يمثل الايصال رقم ٣٢٦ بمبلغ ١٢٠ دولار امريكى تبرعا من مواطن من الكاريبي ارسل الى الامانة على هيئة شيك بالدولار عن طريق المفوض السامي لنيجيريا في بورت سبين ترينداد - ولم يتمكن البنك من التعامل على هذا الشيك نتيجة للصعاب الناجمة عن القواعد المالية المطبقة في برباو .

وقد تم استعراض انتباه التبرع الى هذا الامر وطلب منه ارسال شيك اخر بنفس المبلغ .

(٢) يمثل الايصال رقم ٣٤٠ بمبلغ ٢ (ار) ١٢٠ دولار تبرع بمبلغ ١٠٠ شلن اودع في بنابر ويجب الحصول على ترخيص من البنك الوطنى في تنزانيا لقبول التبرعات المرسلة بالشلن وقيدتها لحسابنا وقد يتطلب ذلك وقتا طويلا الا ان هذه المرة احتاج الموضوع الى وقت اكثر من اللازم وقد تم الاتصال بالبنك .

(٣) يمثل المبلغ الـ ٩٢٦ دولار بموالة البنك وقد تم تسوية

هذا الموضوع .

وطالبت اللجنة ايضا حات تكميلية شأن بعض المسائل الاخرى مثل

- ١١٤

تبرع حكومة ابران وقدره ٥٠٠٠ دولار المقدم لحركات التحرير والتبرع

البالغ ١٠٠٠٠ دولار المقدم من امريكي مهم باختطاف باختطاف

طائرة وكان من الضروري رده الى محكمة امريكية اما بالنسبة للموظفين

الذين يتلقون تدريبا على حساب المنظمة والذين يجب عليهم ان يتعهدوا

بخدمة المنظمة لفترة معينة فقد اكدت اللجنة من جديد ضرورة احترام

مثل هذا الاجراء وفيما يتعلق بالمبلغ المستحق على شركة كيرسلي

وقدره ٦٧٨٧ دولار فقد لاحظت اللجنة ان الموضوع يتعلق بخلافات

يؤجج الى وقت طويل مضي بين هذه الشركة ومكتب دارالسلام وتعلق

بخدمات قدمت بمناسبة سوق نيروبي عام ١٩٧٢ وتطالب شركة كيرسلي

الامانة التنفيذية بحد مبلغ ١٧٠٠٠ دولار دون ان تقدم الوثائق

المثبتة لاحتياجها في هذا المبلغ .

القرار :

قررت اللجنة :

(١) ان تأخذ علما بتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين

وبايضاحات الامانة التنفيذية .

- (٢) بالنسبة للسلف تحت التحصيل على الامانة التنفيذية مواصلة جهودها بغية تحصيلها .
- (٣) على الامانة التنفيذية اتخاذ التدابير الايجابية لشغل وظيفة المراجع الداخلى لدى مكتب دار السلام الشاغرة .
- (٤) استرداد المبالغ المدفوعة دون وجه حق للموظفين المعنيين
- (٥) ينبغي حذف قيمة الدين البالغ ٦٧٨٧ دولار والوارد فى سجلات مكتب دار السلام باسم شركة كيرسلى .

النظر فى تقرير مراجعى الحسابات الخارجيين عن حسابات مكتب ياوندى - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) ضمیمة (٤)

١١٥ - استرعى تقرير مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين عناية اللجنة التى الاختلافات بين كشف حساب البنك وكشوف التسوية المقدمة من مكتب ياوندى والتى يتضح منها ان هناك رصيذا مدينا ببلغ ٤٤٠٤٠٤ فرنك المجموعة المالية الافريقية وقدمت توصية تقضى بادارة العمليات المالية والادارية فى المكاتب الاقليمية من مقرر الامانة العامة بغية التنسيق بينها وبين العمليات الادارية والمحاسبة فى المنظمة .

١١٦ - ووضحت الامانة التنفيذية ان الفرق وقدره ٤.٤٤٤ فرنك السوارد في كشوف التسوية تم تسويته بادراج هذا المبلغ في حسابات شهر يونيو سنة ١٩٧٨ وان كاتب الحسابات في ياوندى تلقى تعليمات مشددة لكي يعد حساباته بعناية اما بالنسبة للتوصية التي تقضى بادارة العمليات المالية والادارية من المقر قد رأت الامانة التنفيذية انها ستثير عدة صعاب عملية وشارت الى ان الراجعة الحسابية لمكتب ياوندى تمت في اديس ابابا وليس في لاجوس حيث توجد السجلات الحسابية وازافت قائلة انه قد يكون من المستحسن ان تتم المراجعة في لاجوس اولا مقرر رئيس حسابات لجنة الابحاث العلمية والفنية الذي يمكنه ان يقدم جميع المعلومات والايضاحات الاضافية .

١١٧ - واجابت الامانة التنفيذية على الاسئلة الموجهة اليها واعطت البيانات والايضاحات الاضافية وقد اخذت اللجنة علما بها .

القرار :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بتقرير مجلس مراجعي الحسابات والتفقييات وبالايضاحات المقدمة من الامانة التنفيذية .

النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حسابات المكتب
الافريقي للتربة - بانجى - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٣ (دورة ٣٢

ضميمة (٥)

١١٨ - اشار مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين في تقريره ان سيارة
الخدمة ماركة ستروين بيعت دون ترخيص مسبق من الامانة العامة
واعترفت الامانة التنفيذية بهذا الخطأ وابلغت اللجنة بانه تم
توجيه انذار الى مدير مكتب بانجى مع لفت نظره الى ضرورة حصوله
على ترخيص مستقبلا.

١١٩ - ايدى اعضاء اللجنة تحفظات حول الاجراء الذى اتبعه المدير
بالنسبة لبيع سيارة الخدمة ولفتوا النظر الى ضرورة قيام مكاتب
منظمة الوحدة الافريقية باحترام اللائحة المالية.

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) ان تأخذ علما بتقرير المجلس وتمقيب الامانة التنفيذية .
 - (٢) ان تلفت الامانة العامة نظر مدير مكتب بانجى الى احكام
اللائحة المالية المتعلقة ببيع ممتلكات منظمة الوحدة .
- الافريقية .

النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حسابات مركز الدراسات اللغوية والتاريخية عن طريق التراث المنقول - نيامي وشيقة - مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) ضميمة (٦).

القرار :

قررت اللجنة ان تأخذ علما بتقرير المجلس وبالتعقيب عليه .
النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حسابات لجنة الابحاث العلمية والفنية - لاجوس وشيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) ضميمة (٧) .

١٢١ - يحتوى تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حسابات لجنة الابحاث العلمية والفنية ، لاجوس ، على ملاحظات بشأن المسائل التالية :

- (١) الافتقار الى تقرير المراجع الداخلى .
- (٢) السحب من البنك دون غطاء .
- (٣) الفرق البالغ ١١٢٨٥ دولار فى حساب ايداع البنك التعاونى .
- (٤) الخسائر الناجمة عن تقلبات سعر الصرف .
- (٥) على الالتزامات ان تعكس الارتباطات الفعلية .

- (٦) التجاوزات غير المصرح بها .
- (٧) الوضع الحالي لمنازل منظمة الوحدة الافريقية ومسألة نقل ملكيتها القانونية الى المنظمة .
- (٨) سجل حركة السيارات الرسمية .
- (٩) عقد التنازل عن وسائل النقل التي تم الحصول على سلف بشأنها من المنظمة .

١٢٢ -

اخذت الامانة التنفيذية علما في تعقيها بملاحظات المجلس بشأن تقارير المراجع الداخلي المقيم وتعمدت بتطبيقها ووضحت بالنسبة للسحب من البنك دون غطاء انه يرجع الى تأخر وصول الماعدات المالية من الامانة العامة اما الفرق الذي اشار اليه المجلس بحسابات ايداع البنك التعاوني وقدره ١١٢٨٥ دولار فيمثل الفوائد المستحقة فيما يتعلق لحساب الايداع عن السنة المالية قيد البحث وتم قيدها في حسابات يونيو سنة ١٩٧٨ .

بالنسبة للخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف فقد اوضحت الامانة التنفيذية ان سعر صرف الدولار لم يثبت وبالتالي ينبغي على منظمة الوحدة الافريقية ان تصيد النظر في سعر الصرف بالنسبة لمكتب لاجوس وقد اخذت علما بتوصيات المجلس بالنسبة للالتزامات ووعدت بتنفيذها .

١٢٣ -

لم يعرب اعضاء اللجنة عن ارتياحهم بالنسبة للوضع الخاص بمنزل منظمة الوحدة الافريقية وأشاروا الى القرار الذي اتخذه في

سبق حول ايفاد بعثة الى لاجوس لكي تتقدم بتقرير حول « هذه المناول ولكنه لم ينفذ وقد حصلت اللجنة على ردود على اسئلتها مفادها ان بعض الاجارات مازالت مستحقة وان لجنة الابحاث العلمية والفنية اضطرت في بعض الاحيان لسداد فواتير استهلاك الكهرباء البالغة ٢٧٧٦٦ دولار والمستحقة على مساكن غادر المكان . ولا حظت اللجنة ان المبالغ مستحقة على مواطنين من الكاميرون ومصر وليبيريا - والصومال وعلى وزارة الخارجية في نيجيريا وليس على موظف المنظمة .

١٢٤ - اما بالنسبة لنقل الملكية القانونية الى منظمة الوحدة الافريقية فقد ابلغت الامة التنفيذية اللجنة بان هناك " اتفاقا للمقر " معروض على حكومة نيجيريا الفيدرالية .

١٢٥ - وتساءلت اللجنة عن قيمة المنازل التي ذكر وفقا للتقرير المالي للمنظمة انها تبلغ (١٥٤٦١) دولار ويمثل هذا المبلغ وفقا للتقرير القيمة الدفترية حيث ان المنازل شيدت عام ١٩٦٢ . وتفقد ٥٪ سنويا من قيمتها ، والقيمة الدفترية تختلف عن القيمة الفعلية واعربت اللجنة عن عدم ارتياحها نتيجة لعدد المطبوعات المخزنة .

قرار

قررت اللجنة :

(١) ضرورة اجراء عمليات نقل الملكية القانونية سريما بالتعاون مع حكومة نيجيريا الفيدرالية .

(٢) ان تتولى لجنة تتألف من الكاميرون (رئيسا) ومن مندوب من مجلس المراجعين الخارجيين ومن موظف من الشؤون القانونية في الامانة وموظف من ادارة الشؤون الادارية بالامانة العامة ومن خبير مكلف بالتقييم تختاره حكومة نيجيريا ، يتفقد المنازل وتقديم تقرير عن حالتها وقيمتها وجميع الجوانب الاخرى .

(٣) ان تحصل الامانة التنفيذية المبالغ المستحقة والمتأخرة فيما يختص بهذه المنازل وجميع الفواتير التي لم يسدد لها السكا ن وسددها المنظمة .

(٤) اذا لم تتمكن الحكومة النيجيرية من توفير خدمات خبير للتقييم فانه ينبغي ان تمنح - الامين التنفيذى تفويضا لانفاق مبلغ معقول للحصول على خدمات مثل هذا الخبير بنفس الاتساب التي يتقاضاها امثاله من الخبراء في لاجوس .

النظر في تقرير مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين بشأن حسابات اللجنة المشتركة فيما بين منظمة الوحدة الافريقية / وثيقة الصحة العالمية / منظمة الاغذية والزراعة في اكرام - وثيقة مجلس الوزراء ١٩٣٢ (دورة ٣٢) ضمیمة (٨) .

١٢٦ - لاحظ المجلس في تقريره ان حالة الحسابات غير المرضية ترجع الى عدم وجود محاسب يعمل طوال الوقت وادعى بضرورة تعيين كاتب حسابات دائم في اسرع وقت . وأشارت الامانة العامة في ردها انه سبق استعراض اهتمام المدير الى وضع الحسابات غير المرضي وطلب منه استخدام كاتب حسابات بصفة دائمة .

قرار :

قررت اللجنة :

- (١) على مكتب اللجنة المشتركة فيما بين منظمة الوحدة الافريقية وهيئة الصحة العالمية ومنظمة الاغذية والزراعة تعيين كاتب - حسابات بصفة دائمة لاساء حساباتها .
- (٢) على الامانة العامة ان تعيد تنظيم حساباتها التي يجب ان تدمج في الحسابات الرئيسية للمنظمة .

النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حلبات المكتب الافريقي
للفويات ج كمالا - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٢٣٢ (دورة ٣٢) ضمیمة (٩) .

١٢٧ - تضمن تقرير المجلس ثلاث ملاحظات رئيسية هي :

- أ - التجاوزات في بعض البنود والتي بلغت ٤٣ ٨٥٥٨٠٠ دولار .
- ب - من المبلغ الاجمالي المخصص لمكتب كمالا وقدره ١٢٥٦١١٠٠ دولار يتسلم المكتب ٣٠٠٠٠٠ دولار فقط .
- ج - لم يتم استرداد قيمة الانسبة في صندوق المعاشات المسددة الى بنك النقد الدولي في كايمان - جزر كايمان الكاريبي وقدرها ١٢٢٠٦١٢٠٦ دولار .

١٢٨ - ردا على الاسئلة المطروحة ابلغت الامانة العامة للجنة انه فى نهاية السنة المالية اى فى (٣١/٥/١٩٧٨) كان رصيد مكتب كمبالا النقدى يبلغ ٠.٧٤٠.٠٠٠ دولار وعليه فلم يكن من الضرورى ارسال مبلغ اضافى . اما بالنسبة للانصبه المستحقة لصندوق المعاشات فقد بلغت الامانة العامة للجنة بان البنك كان قد اتلس وانها اتصلت بمكتب المصفى وسوف ترفع تقريراً الى اللجنة حال الحصول على التفاصيل فمن السابق لا وانه حذف هذا المبلغ والكف عن المطالبة به .

قرار :

قررت اللجنة :

(١) ان تأخذ علماً بتقرير مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين بشأن مكتب كمبالا .

(٢) ان تواصل الامانة العامة جهودها بغية تحصيل المبلغ المستحق على البنك الدولى فى كايمان - جزر كايمان الكاريبى وقدره ١٢٢٠٦٠٦ دولار .

النظر فى تقرير مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين بشأن حسابات المكتب الا فرقى للثروة الحيوانية - نيروبي - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) ضميمه
٠ (١٠) .

١٢٩ - ابرز تقرير مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين بشأن مكتب نيروبي

المسائل التالية :

- أ - الاختلافات بين الدفاتر الحسابية في مكنتى نيروبي ولا جوس
فقد اتفق مكتب لا جوس مبالغ باسم مكتب نيروبي دون ابلاغه .
- ب - السحب من البنك دون غطاء .
- ج - بدلات تسوية المرتبات الصددة بالزيادة .
- د - دفع بدل سكن للموظفين غير الخاضعين للوائح دون وجه حق .
- هـ - امساك سجل للوقود
- و - دفع قيمة بطاقات تحقيق الشخصية للموظفين .

١٣٠ - اوضحت الامانة التنفيذية ان الفروق في المصروفات التى تمت باسم مكتب نيروبي ترجع الى دفع الانصبة لصندوق المعاشات والتأمين . الخ . ولتجنب مثل هذه الفروق ينبغي ارسال صورة من ميزان الايرادات الشهرى المعد فى لا جوس الى مكتب نيروبي لضمه الى الحسابات . هذا وقد اضطر المكتب الى السحب من البنك دون غطاء لدفع مرتبات الموظفين عند ما تأخرت المساعدات المالية الواردة من الامانة . اما بالنسبة لبدلات تسوية المرتبات والسكن فقد اخطرت الامانة التنفيذية اللجنة بأن المدير تلقى تعليمات باحترام اللوائح الدالية وقد توقف صرف بدل السكن حيث ان عقود الموظفين المعنيين محليا انتهت مدتها . واخذت الامانة التنفيذية علما بملاحظة مجلس مراجعى الحسابات من ان العقود المستقبلية يجب ان تبحث فى الامانة العامة قبل عرضها على اى من كـ

وكذلك الملاحظة التي تقضى بامسك سجلات سليمة للوقود لتيسير استرداد الرسوم .

١٣١ - فيما يتعلق بالبطاقات الشخصية اوضحت الامانة التنفيذية ان البنك المركزى فى كينيا الذى يقع مكتب نيروبي فى ميناه شدد على ضرورة اصدار بطاقات شخصية خاصة لجميع الموظفين الذين يعملون فى هذا المبنى حيث لا يمكن الدخول دون ابراز البطاقة . وتعتقد الامانة التنفيذية انه يجب طبع هذه البطاقات على نفقات المكتب الافريقى للثروة الحيوانية . اما بالنسبة لقيام المدير بدفع اتعاب لشركة علمية نقد اوضحت الامانة انها قيمة بعض المجلات والمطبوعات التى يحتاجها المكتب والتى لا يمكن للمكتب ان يحصل عليها الا اذا كان المدير عضوا فى الجمعية الملكية للجراحين البيطريين . وفيما يتعلق بالفواتير المطلوب سدادها اكدت الامانة التنفيذية انها تسددت وقيدت فى السجلات وطلبت الامانة اعادة النظر فى سعر الصرف الرسمى الذى يستخدمه المكتب لان سعر الصرف المطبق فى البنك اقل بكثير .

١٣٢ - فيما يتعلق بمنازل منطمة الوحدة الافريقية فى موجاجاتمت الاشارة الى ان موضوع نقل الملكية سيحدد حالا بعد توقيع اتفاقية المقر مع الحكومة فى كينيا .

القرار :

قررت اللجنة

(١) ان تأخذ علما بتقرير مجلس المراجعين وبملاحظات الامانة التنفيذية .

- (٢) ان تبلغ المصروفات التي تجريبها لجنة الابحاث العلمية والفنية في لاجوس باسم مكتب نيروبي الى مدير المكتب الافريقي للثروة الحيوانية لكي تظهر في حسابات هذا المكتب.
- (٣) ان يتم تحصيل التجاوز مع لفتنظر المدير الى ضرورة احترام احكام اللائحة في منظمة الوحدة الافريقية .
- (٤) ان تطلب مدير مكتب نيروبي بتسجيل مشتريات الوقود في سجل ليسهل استرداد الرسوم .
- (٥) ان يتحمل مكتب نيروبي قيمة البطاقات الشخصية التي اصدرها البنك كاجراء امنى .
- (٦) الا يتحمل مدير المكتب الاتعاب المفوعة الى شركة علمية .
- (٧) ان تتابع الامانة العامة عن كتب موضوع اتفاقية المقر لكي تنقل ملكية منازل موجاجا الى منظمة الوحدة الافريقية .

النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حسابات الامانة التنفيذية في نيويورك - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٤٣٢ (دورة ٣٢) ضميمه (١)

١٣٣ - اخذت اللجنة علما بملاحظات مجلس المراجعين بشأن حسابات مكتب نيويورك وطريقة امساكها التي تبعث على الرضاء .

القرار :

أعربت اللجنة عن ارتياحها لأمساك حسابات مكتب نيويورك بطريقة مرضية عن السنة المالية ١٩٧٧/١٩٧٨ وتهنئته بهذه المناسبة الأمين التنفيذي .

النظر في تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حسابات مكتب جنيف - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢) ضمیمة ١٢ .

١٣٤ - بحثت اللجنة الملاحظات الواردة في تقرير مجلس المراجعين بشأن حسابات مكتب جنيف التي تضمنت تجاوزات في بعض البنود وبطريقة - أمساكها غير المرضية فقد أشار المكتب من جديد إلى أن المحاسب غير متمرس على النظام المحاسبي .

١٣٥ - لاحظت اللجنة أن الصعاب التي يواجهها مكتب جنيف كانت موضع تقرير مفصل مقدم من البعثة التفتيشية التي ذهبت إلى جنيف في مارس سنة ١٩٧٨ .

القرار :

قررت اللجنة أن تأخذ علماً بتقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن مكتب جنيف .

١٣٦ - بعد أن انتهت اللجنة من دراسة تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين بشأن حسابات المكاتب الإقليمية وشبه الإقليمية

تناولت بالبحث مسألة مبدأ أي إذا ما كانت ميادين اصلاح الهياكل واعادة تصنيف الوظائف التي تمت الاشارة اليها في مختلف التقارير تدخل ضمن اختصاص مجلس المراجعين الخارجيين ام لا . وكان من رأى رئيس مجلس المراجعين ان تفويض المجلس يشمل الاثار المالية لممارسات الادارية وان مفهوم المراجعة الحسابية يشمل فوراً اساليب الادارة . وبالتالي فان هذه الميادين تدخل ضمن اختصاص مجلس المراجعين .

١٣٧ - وكان من رأى بعض اعضاء اللجنة ان مجلس المراجعين يتخطى مسؤولياته في حين ان البعض الاخر كان من رأيه ضرورة تشجيع الجهود التي يبذلها لادخال مفهوم الادارة الحسابية . كما كان من رأى اعضاء اخرين فى اللجنة ان بعض الميادين التي تدخل ضمن اختصاصات المجلس والتي تتعلق باصلاح الهياكل كان فى الامكان اعداد تقرير مستقل عنها وتقديمه الى الامم العام على ان تكون له القوة الاستشارية .

١٣٨ - وكان من رأى اللجنة ان هناك حججا تؤيد وحججا تعارض وجهة النظر هذه ولما كان هذا الموضوع لا يمثل اية اهمية عملية فقد رأت اللجنة الاتطيل النقاش حوله .

القرار :

قررت اللجنة تشجيع مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين فى اساليبه فى المراجعة الا ان اللجنة طلبت منه ان يأخذ فى اعتباره اولا وقبل كل شىء ازاء الامانة عندما يعالج هذه المسائل .

النظر في مشروع الميزانية من السنة المالية ١٩٧٩ / ١٩٨٠ - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٢ (دورة ٣٢).

١٣٩ - قدم الامين العام الادارى الى اعضاء اللجنة مشروع ميزانية ١٩٧٩ / ١٩٨٠

وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٣ (دورة ٣٢) وان تبلغ قيمته ٩٤٢٩٤٤٢٠٠ ر.د. ولار تفصيله كالآتى :

أ - الامانة العامة ٨٠٠٩٥٥٥٠٠٠٠

ب - المكاتب الاقليمية وشبه الاقليمية ٤٨٩٠٣٩٢٠٠

ج - تخظم الايرادات المحتملة

صافى مشروع الميزانية ١٢٠٩٤٥٩٤٢٠٠

١٤٠ - وبلغ صافى الزيادة بالمقارنة باعتمادات السنة المالية ١٩٧٨ / ١٩٧٩

مبلغ (١٨١٥٥١) دولارا بالنسبة للزيادة فبلغت ٢٨٠ فى المائة

ولم تتضمن ميزانية ١٩٧٩ / ١٩٨٠ كما قدمت الى اللجنة لا

المساعدات المالية ولا الوظائف الجديدة المطلوب انشاءها والتي

ستناقش على حدة.

١٤١ - اشار الامين العام الادارى الى ان الميزانية تعكس المبادئ التوجيهية

الموضوعة والتي تعبر بامانة عن امنيات رؤساء الدول ومجلس الوزراء

وكذلك عن اهداف المنظمة وقد لاحظ ايضا ان نسبة الزيادة ضئيلة

وانا ماتم تحليلها علميا لاتضح ان التضخم يلعب دورا فاذا ما خصصت

قيمة خفض الدولار الامريكى لاتضح ان الزيادة في ميزانية ١٩٧٩/١٩٨٠ لاتتعدى نسبة ٢١٧٪ بالمقارنة باعتمادات ١٩٧٨/١٩٧٩ فاذا ما استبعدنا بدل تسوية الدرجات لاصبحت نسبة الزيادة ٢٥٠ وبالنتالي اذا ما استبعدنا قيمة خفض الدولار وبدل تسوية الدرجات لاتضح ان الميزانية تسجل انخفاضا يبلغ ٣٦٦٪ .

١٤٢ - اشار الامين العام الادارى الى الميزانية التى اعتمدها اليونسكو مؤخرا بزيادة قدرها ٣٣٪ منها ١٧٪ ترجع الى التضخم وخفض الدولار واخيرا اعرب عن امله فى امكان الاعتماد على الدوام على تعاون وحسن تفهم اللجنة عند بحث مقترحات الميزانية .

١٤٣ - وعندما تناولت اللجنة الامانة العامة وبحثت مشروع الميزانية صفحة صفحة وادخلت التعديلات وحصلت على الايضاحات وبعد ان بحثت البند ١٠٠ (مرتبات العاملين) ومكتب الامين العام الادارى والامناء المساعدين وقسم التعاون الافرقى العربى والديوان بما فى ذلك الواسم والصحافة والاعلام والقسم القانونى والا من لاحظت اللجنة ان الزيادات الملاحظة فى مرتبات العاملين تمثل العلاوات السنوية المعتادة وان زيادة الاعتمادات المقررة للامناء المساعدين ترجع الى تعيين مساعد للامين العام (خامس) .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على المقترحات التالية المقدمة من

الامانة العامة :

٢١٠٠٠٠٠	مكتب الامين العام الادارى	أ -	(١)
	والايضاً المساعدين		
٤٥٠٠٠	التعاون الافريقي العربي	ب -	
٣٤٩٠٠٠	الديوان	ج -	
٢٩٠٠٠	التسجيل	د -	
٥٠٠٠	شعبة المراسم	هـ -	
١١٣٠٠٠	الصحافة والاعلام	و -	
٣٢٧٠٠٠	القسم القانونى	ز -	
١٩٠٠٠	الامن	ح -	

(٢) اجمالى تقديرات الميزانية الواردة تحت البند ١٠٠ - مرتبات العمال من
بالنسبة لجميع الاقسام والشعب المشار اليها اعلاه والتي يجب ان تبلغ
٢٨١٠٠٠ دولار اى بزيادة اضافية قدرها ١٤٣٥ دولار بالمقارنة
باعتدادات السنة المالية ١٩٧٨/١٩٧٩ وقد رجا ٢٧٩٨٦٥ دولار امريكى .

ادارة الشؤون الادارية والمؤتمرات :

١٤٤ - لاحظت اللجنة عند دراسة اعتمادات البند ١٠٠ - مرتبات العاملين في الادارة الادارية والمؤتمرات - انه تم تخصيص اعتمادات في الميزانية لمنصب رئيس الادارة على درجة م ٤/٦ اي ١٨٠٣٠٠٠ دولار الامر الذي لا يتفق مع الاعتمادات المخصصة لنفس الوظيفة في السنة المالية ١٩٧٩/١٩٧٨ والتي كانت على درجة م ٥ ولما كانت هذه الحالة قد اعتبرت اعادة تصنيف او رفع مرتبة الوظيفة فهي بالتالي من اختصاص لجنة الاربعة عشر خبيرا بشأن اصلاح الهياكل ولذلك طلبت اللجنة من الامانة العامة تفسير الدرجة في تقديرات الميزانية وجعلها على م ٥ مع الدار على العلاوات والترقيات المعتادة . كما طلبت اللجنة ايضا عن الاعتمادات المخصصة لوظيفة الرئيس المساعد للخدمات العامة ورات ان العلاوة المقررة غير ثابتة .

١٤٥ - وذكرت الامانة العامة في ايضاحاتها ان الملحق الذي كان فيما مضى معيناً في الديوان قد عين رئيساً مساعداً للخدمات العامة وانه استناداً الى حقوقه المكتسبة لايصح خفض مرتبه ولذلك وضعت الاعتمادات على اسس درجة م ١٠/٢ ولاحظت اللجنة التباين بين وظيفة ملحق بالديوان ووظيفة الرئيس المساعد للخدمات العامة .

القرار :

قررت اللجنة :

(١) الموافقة على الاعتمادات المخصصة للبند ١٠٠ في ادارة الشؤون

الادارية والمؤتمرات وبياناتها كالتالى :

٣٠٠٠٠٠٠٠	أ - الإدارة
٦٩٠٠٠٠٠٠	ب - شعبة المستخدمين
٥٠٩٧٤٠٠٠	ج - قسم المؤتمرات
١١٤٥٠٠٠٠	د - شعبة خدمات الصيانة
٢٢٥٣٠٠٠٠	د - شعبة المكتبة

٢- ان اجمالى الاعتمادات المخصصة لادارة الشؤون الادارية والمؤتمرات ما قدره ٧٤٥٨٤٠٠٠٠ دولار بزيادة قدرها ٦٤٥٠٠٠٠ دولار بالمقارنة باعتمادات ١٩٧٨ / ١٩٧٩ التى كانت تبلغ ٧٣٩٣٩٠٠٠ دولار.

ادارة الشؤون المالية :

٤٦- ا- اما بالنسبة لادارة الشؤون المالية فقد طلبت اللجنة ان ترفع اعتمادات الميزانية بالنسبة للبند ١٠٠ فى وثيقة رئيس الادارة الى درجة ام ٥ وبخلاف هذه الملاحظة تبنت اللجنة مختلف الاعتمادات الخاصة بموتبات العاملين فى الادارة المذكورة.

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) رفع وثيقة رئيس الادارة الى درجة م ٢/٥
- (٢) الموافقة على باقى الاعتمادات التى وضعتها الامانة العامة لمختلف الوظائف فى ادارة الشؤون المالية.

(٢) الموافقة على مبلغ ٤٠٠٠٠٠ (ار ١٦٦) دولار لإدارة الشؤون

المالية.

إدارة الشؤون السياسية :

٤٧- ثم بحثت اللجنة بعد ذلك الاعتمادات الخاصة بإدارة السياسة

باستثناء تلك المخصصة للدرجة م ٦ أى مبلغ ٤٠٠٠٠ (ار ١) دولار رئيس

الإدارة إذ إن اللجنة ترى الإبقاء عليه فى الدرجة م ٢/٥ ولم تبد

اللجنة أى اعتراض بشأن الاعتمادات الخاصة بباقي وظائف الإدارة.

القرار :

قررت اللجنة :

(١) الموافقة على تقديرات الميزانية للبند ١٠٠ فى الإدارة السياسية

وبماها كالاتى :

أ - الإدارة (م ٢/٥) ١٦٣٢٠٠٠

ب - شعبة تصفية الاستعمار ٢٨٧٦٠٠٠

ج - شعبة العقوبات ٢٦٨٤٠٠٠

د - شعبة الشؤون السياسية العامة ٢٧٧٠٠٠

هـ - شعبة اللاجئين ١١١٣٣٥٠٠

(٢) إن اجمالى اعتمادات الميزانية للبند ١٠٠ فى الإدارة السياسية

يبلغ ٢٦٣٩٦٠٠٠ دولار أى بنقص قدره ٢٠٠٠٠٠ دولار

بالمقارنة باعتمادات السنة المالية ١٩٧٨/١٩٧٩ التى كانت

تبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ دولار



ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية :

١٤٨- بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية للبند ١٠٠ - مرتبا العالميين -

في ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ووافقت عليها باستثناء الاعتمادات الخاصة بمنصب رئيس الادارة والذي ابقاء عليه في درجة م / ٥ لان إعادة التصنيف يدخل في اختصاص لجنة الاربعة عشر خبيرا المعنية باصلاح

المهاكل

القرار :

قررت اللجنة :

(١) ان تكون الاعتمادات المخصصة لمنصب رئيس الادارة على

درجة م / ٥

(٢) الموافقة على باقي الاعتمادات الخاصة بمرتبات العالميين

كما قدمتها الامانة العامة .

(٣) ان تكون الاعتمادات المخصصة لمنصب كبير اخصائي الصحوة

واخصائي التغذية مقدرة على اساس اعتمادات ميزانية

١٩٧٨ / ١٩٧٩ م وواعاءة الترقيات المعتادة .

(٤) الموافقة على اجمالي الاعتمادات البالغة ٣٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار

لادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية .

ادارة التربية والثقافة والعلوم والصحة :

١٤٩- اسوة بما حدث بالنسبة لباقي الادارات استرعت اللجنة انتباه الامانة

العامة الى الاعتمادات المخصصة لمنصب رئيس الادارة الذي اعتمد

تصنيفه على ما يبدو ووضع على درجة م / ٦ - والبسب بالتالى ان تعهد
 الاعتمادات على اساس درجة م / ٥ وقد ابدت ملاحظات مشابهة بشأن وظائف
 كبير اخصائى الشؤون الصحية واخصائى التغذية وهما على درجة م / ٤ ولم
 تبدي اللجنة اي اعتراض على باقى اعتمادات الادارة .

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) ان تكون الاعتمادات الخاصة بمنصب رئيس الادارة على درجة م / ٨
- (٢) الموافقة على الاعتمادات الاخرى بموافق الادارة .

تسوية المرتبات الاساسية وبدلات الاعالة وبدل تسوية المرتبنتيجة خفض قيمة الدولار
 الامريكى البند ١٠ (أ) :

١٥٠ - بحثت اللجنة الاعتمادات المقدمة من الامانة ووافقت عليها :

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على اعتمادات الحساب رقم ١٠٠ (أ) كما قدمتها
 الامانة العامة .

حساب رقم ١٠١ - اعتماد الدراسات والاستشارة :

١٥١ - احدثت اللجنة انه فى خلال السنة المالية ١٩٧٥ / ١٩٨٠ اعتمدت الامانة
 العامة مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار امريكى والبسب ايضا حاجاتهن ذلك وقد اوضحى الامانة
 العامة انها اعتمدت خلال السنة المالية استخدام مستشارين بالتعاون مع برنامج
 الامم المتحدة للتنمية واليونسكو لاجراء دراسات فى المجالات الاقتصادية والثقافية
 وقالت انه اذا كانت مسألة المرتب لم تطرح بالاطمىخ فى حالة برنامج الامم

المتحدة للتنمية وفي حالة اليونان والآن الاعتمادات كان يجب ان توفر
من اجل النفقات المحلية مثل بدل السفر ومصاريف الانتقال . كما انها
اشارت الى انه كان ثمة حاجة لاجراء دراسات في مجال العقوبات حيث ان اللجنة
العامة الدائمة للعقوبات كانت قد اشغلت

١٥٢- قررت اللجنة ان الخدمات المالية قد تكلف اكثر من مبلغ الـ ٢٥٠.٠٠٠ دولار
امريكي المقدرة وانه قبل الموافقة على الاعتمادات المالية يتعين على الامانة
العامة ان تقدم التفاصيل اللازمة .

القرار:

قررت اللجنة الموافقة على مبلغ ٢٥٠ الف دولار امريكي على اساس ان يفي
هذا الاعتماد الدراسات في مجال العقوبات .

المساعدة المؤقتة - الساعات العمل الاضافية وفروق الخدمة الليلية البند ان ١٠٢ - ١٠٣

١٥٣- بحثت اللجنة التقديرا التي وضعتها الامانة العامة في البندين ١٠٢ و ١٠٣
بالنسبة للموظفين المؤقتين والساعات الاضافية للسائقين ووافقت
عليها .

القرار:

قررت اللجنة الموافقة على اعتمادات الميزانية كما قدمتها الامانة العامة
بالنسبة للبند ١٠٢ (العاملون بصفة مؤقتة) والبند ١٠٣ (الساعات
الاضافية للسائقين) .

المصروفات العامة للعاملين - البنود من ٢٠٠ - إلى ٢١٧ :

١٥٤ - بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية المقدمة من الامانة العامة للبنود من ٢٠٠ إلى ٢١٧ والخاصة بالمصروفات الجارية للعاملين ووافقت على زيادة قدرها ٥٩٠٠٠ ر.١٧٩ د ولار والنسبة للبند ٢١٢ بدلات معروفات الدراسة اوضحت الامانة العامة انها ستارج الموضوع للدراسة قبل اختتام الدورة .

وقد طلت الامانة العامة في وقت لاحق اعادة النظر في بدل التعليم وقدره ٤٠٠٠٠ د ولار اميكي سنويا لكل طفل واقترحت بدلا من ذلك ان يكون البدل ٢٠٠٠ د ولار سنويا للداف الواحد وبعد دراسة معمقة وافقت على ان يكون البدل ٢٠٠٠٠ د ولار سنويا لكل ابن .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الزيادات المقترحة على اعتمادات السنة المالية ١٩٧٩/١٩٧٨ وبيانها كالاتي :

- (١) البند ٢٠١ - مصروفات السفر بمناسبة القيام في اجازة الى الوطن ٣٩١٣٠٠ د ولار اميكي
- (٢) البند ٢٠٤ - بدلات الاعالة ٢٠٠٠٠٠ ر.
- (٣) البند ٢٠٨ - نظام العلاج الطبي في منظمة الوحدة الافريقية ١٠٠٠٠٠ ر.
- (٤) البند ٢٠٩ - مكافأة نهاية الخدمة (للموظفين على عقود ٤٣٥٠٠ ر.

(٥)	البند (٢١١) - بدل السكن للاعضاء الساعدين	٦٧٢٠٠٠ ر.د.
(٦)	البند (٢١٢) - بدل مصروفات الدراسة	١٦٨٠٠٠٠ ر.د.
(٧)	البند (٢١٣) - بدل تسوية المرتبات	٣٩٥٠٠٠٠ ر.د.
(٨)	البند (٢١٥) - امتحان المرشحين	٥٠٠٠٠٠ ر.د.
(٩)	اجمالي صافي الزيادة	١٧٩١٥٩٠٠ ر.د.

٠.١٩٧٩/١٩٧٨

سفر العاملين في مهام رسمية - البند ٣٠٠ - ٣١١:

١٥٥ - بحثت اللجنة الاعتمادات التي قدمتها الامانة العامة لمصروفات سفر العاملين في مهام رسمية في البنود ٣٠٠ الى ٣١١ الخاصة بمختلف الادارات . وأشار عدد من الوفود الى انه من الضروري خفض عدد مهام العاملين الرسمية مع مراعاة ابقاء امين عام مساعد واحد على الاقل في المقر باديس ايبايا . على الدوام لتولى المشاورات على المستوى السياسي وادارة المنظمة اما السؤال الذي ارجح فهو معرفة ما اذا كان من الضروري دراسة التعديرات والمذكرات التفسيرية التي قدمتها الامانة العامة لحصر المهام التي يجب القيام بها ام هل يجب اعطاء الامانة مبلغا اجماليا كما كان الحال في السنة المالية المنصرمة ورات اللجنة ان الحل الثاني يتفق على نحو افضا ما جرى عليه العرف .

القرار:

قررت اللجنة الموافقة على مبلغ اجمالي قدره ٢٧٠٠٠٠٠٠٠ ر.د. ولار للبنود

من ٣٠٠ الى ٣١١ .

ايجار وصيانة المعدات والمباني :

١٥٦ - تناولت اللجنة بالبحث الاعتمادات التي قدرتها الامانة العامة للبنود من ٤٠٠ الى ٤٠٦ ولم تعترض على الزيادات الملاحظة في بعض البنود .

القرار :

قررت اللجنة :

أ - الموافقة على الزيادات على اعتمادات ١٩٧٩ / ١٩٧٨ ومبانيها كالتالي :

(١) البند ٤٠١ - صيانة تسيير السيارات ٣٠٠٠٠٠٠٠

(٢) البند ٤٠٣ - صيانة المكاتب ٦٠٠٠٠٠٠٠

(٣) البند ٤٠٤ - الكهرباء والمياه ١٠٠٠٠٠٠٠

(٤) البند ٤٠٦ - التأمين على السيارات والمعدات

٢٠٠٠٠٠٠

ب - الموافقة على زيادة اضافية قدرها ١٢٠٠٠٠٠٠ دولار في الفصل

الرابع - البنود ٤٠٠ - ٤٠٦

وسائل الاتصال - البنود ٥٠٠ الى ٥٠٤ :

١٥٧ - لاحظت اللجنة ان الامانة العامة البتت زيادة تتوازي حوالي ١٠٠ في

المائة على البند ٥٠٠ البرقيات وذلك بالمقارنة باعتمادات ١٩٧٩ / ١٩٧٨

واشارت الي ان هذه الزيادة ضخمة ولما كانت اللجنة قد لاحظت ان البند

٥٠٠ سجل تجاوزا خلال السنة المالية الماضية فقد البتت من الامانة فـرض

رقابة على المصروفات الخاصة بالبرقيات والتلخيص للحد من التجاوزات .

١٥٨ - أخذت الأمانة العامة علماً بالانتقادات التي وجهتها اللجنة ووعدها
بخفض هذه المصروفات :

القرار:

قررت اللجنة الموافقة على زيادة قدرها ١٠٠٠٠٠٠ دولار في البند
٥٠٠ - البرقيات - وذلك بالنسبة لاعتمادات ١٩٧٨/١٩٧٦

توريدات وخدمات متنوعة :

١٥٩ - لاحظت الأمانة ان الاعتمادات المقدمة من الأمانة العامة بالنسبة للتوريدات

والخدمات المتنوعة تسجل زيادة بالنسبة للبند ٦٠٠ ادوات كتابية

ومكتبية والبند ٦٠١ عمولة البنك والدمغة و ٦٠٤ الخاص بالترقية عن

العاملين والبند ٦٠٥ الخاص بالكاتب والخدمات الخاصة بالمكتبة والبند

٦٠٧ الخاص بالتوريدات والخدمات المتنوعة كما تضمنت اعتمادات قدرها

٢٠٠٠٠٠٠ دولار للمصروفات الطارئة في البند ٦١٥

١٦٠ - وفيما يتعلق بالبند الاخير رأيت اللجنة انه لا داعي لادراج اعتمادات للمصروفات

غير المنظورة لانه في الامكان دعوة اللجنة الاستشارية للاحتتماع في امر وقت

اذا ما احتاجت الأمانة لذلك . اما بالنسبة للبند ٦٠٤ الخاص بالرعاية

الاجتماعية للعاملين فقد طلبت اللجنة بياناً بانشطة ومشروعات

الرعاية الاجتماعية التي تستهدفها الأمانة العامة والتي بلغت تكاليفها

٥٤ الف دولار امريكي وكان من بين أنشطة الرعاية الاجتماعية التي قدمت

مايلي :

٨٠٠٠٠٠٠ دولار امريكي

اعداد مطعب لكرة القدم

٢٠٠٠٠٠٠

مطعب لكرة السلة

١٠٠٠٠٠٠

ملعب لكرة الطائرة

١٠٠٠٠٠٠٠

حمام سباحة

ملعب كاراتيه

ملعب تنس

٥٠٠٠٠٠٠

تنس اولمبية

(شارج مؤنولى ٥٠٠ الت)

٥٠٠٠٠٠٠

نادى السينمى

٢٠٠٠٠٠٠

الكافيتريا والمطعم

٣٠٠٠٠٠٠

ملعب للاسفال

٥٤٠٠٠٠٠

الاجمالى

ومعد ان درست اللجنة الدائمة التي تقدمت بها الامانة العامة رأيت ان
تقديراتها غير واقعية ومشروعاتها مبالغ فيها كما رأيت انه لا حاجة لان يكون للامانة
العامة ملعب خاص لكرة القدم وانه يمكن لاعضاء نادى كرة القدم التدريب فى اى ملعب
فى اديب اياها اذا ما اتخذت الترتيبات الخاصة بذلك. ووجه بعض الوفود عنابة
اللجنة الى الانصبة المستحقة على الاعضاء واعربوا عن اعتقادهم انه من غير المستحسن
زيادة حجم الميزانية بمثل هذه المشروعات وانه كان من الاجدى للامانة العامة
ان تحدد الاولويات بدلا من ذلك.

١٦١ - اوضحت الاكثة العامة ان الدائمات التي تقدمت بها اخذت فى الاعتبار

المشروعات المختلفة الخاصة بالرعاية الاجتماعية للعاملين

المقررة على ضوء طلب اللجنة لمزيد من التفاصيل كما اختارتها
 وناء على طلبها بما تم اتجاذه من اعتمادات السنة الحالية للرعاية
 الاجتماعية للعاملين . على ان بعض الوفود كانت ترى ان طلب اللجنة
 للتفاصيل كان بشأن اعتماد مبلغ ١٥ الف دولار كانت الامانة العامة قد
 البتتها من قبل هذا وبعد نقاش مستفيض رأت اللجنة ان يخصص اعتماد
 للصيانة وادخال التحسينات وتوفير المعدات للاجهزة الحالية للرعاية
 الاجتماعية مثل الماعسم والكافتيريا وتنس الاولية وبعض الاماكن الداخلية
 الاخرى بالاضافة الى نادي كرة القدم - الا ان اللجنة ترى انه يجب
 عمل الكثير في المساحة المخصصة للماعسم والكافتيريا .

القرار:

تقررت اللجنة:

(١) الموافقة على الزيادات التالية التي ادخلت على اعتمادات

١٩٧٨/١٩٧٩ .

أ - الحساب رقم ٦٠٠ - اذوات كتابية وتوريدات

٦٠٠٠٠٠٠

المكتب

ب - الحساب رقم ٦٠١ - عمولة البنك ٢٠٠٠٠٠٠

ج - الحساب رقم ٦٠٥ - كتب وخدمات للمكتب ٩٩٩٩٠٠

د - الحساب رقم ٦٠٧ - توريدات وخدمات

٥٠٠٠٠٠٠

متنوعة

(٢) ان يرد على اعتماد وقدره ١٥٠٠٠٠٠٠ دولار والمخصص

لرعاية الاجتماعية للعاملين (حساب رقم ٦٠٤)

- (٣) ان يستخدم اعتماد البالغ ٠٠٠ر٠٠٠ر١٥ دولار لاعمال الصيانة
والمعدات وادخال التحسينات على الاجهزة الحالية لرفاهية
العاملين مع التركيز على الكافتيريا والمطعم .
- (٤) ان يحذف الاعتماد البالغ ٠٠٠ر٠٠٠ر٢٠ دولار امريكى الخاص
بالمصروفات غير المنظورة (حساب رقم ٦١٥)
- (٥) اعتماد مبلغ ٠٠٠ر٠٠٠ر٥٠ دولار امريكى لتقديم مساعدات
مالية للمنظمات الافريقية (حساب رقم ٦١٦) التى البت
الحصول على مساعدات مالية والتي تستوفى الشروط .

المصروفات الرأسمالية - البنود ٧٠٠ - ٧١٠:

- ١٦٢ - بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية التى قدمتها الامانة العامة والبيت
زيادة البند ٧٠١ - ادخال تعديلات على المكاتب والبند ٧٠٢ - الاثاث
والمعدات والبند ٧٠٣ المعدات المكتبية والبند ٧٠٧ شراء سيارات
ورأت اللجنة انه ينبغى على المنظمة ان تكون لها قاعة للمؤتمرات مجهزة
تجهيزا طيبا للمؤتمرات واجتماعات المنظمات التى لا داعى
الاتفاق فى قاعة افريقيا ولذلك تشجع اللجنة بناء قاعة للمؤتمرات بالنظر
الى احتياجات المنظمة على المدى البعيد .

- ١٦٣ - وينبغى ان يتم هذا البناء على اساس برنامج من ثلاث مراحل يدمج بالمهاكل
الحالية :

القرار:

قررت اللجنة:

أ - الموافقة على الزيادات التي أدخلت على اعتمادات ١٩٧٨/١٩٧٩ (البنود ٧٠٠ - ٧١٠) ومباني الكليات:

(١) البند ٧٠١ - ادخال تحسينات على المباني

٩٠٠٠٠٠٠ ر.

(٢) البند ٧٠٢ - الاثاث والتوكيات ٧٠٠٠٠٠٠٠ ر.

(٣) البند ٧٠٣ - معدات مكتبية ١٤٠٠٠٠٠٠ ر.

(٤) البند ٧٠٧ - شراء سيارات ٢١٠٠٠٠٠٠ ر.

ب - الموافقة على مبلغ قدره ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار تخصص

من وفورات ميزانية ١٩٧٧/١٩٧٨ للدراسات ولا تعصب

مهندس مشهور يصعد اليه مجمع قاعة المؤتمرات.

ج - الموافقة على زيادة اضافية قدرها ١٠٠٠٠٠٠٠٠ ر. ٤٩٠٠٠٠٠٠٠ دولار على

اعتمادات البنود ٧٠٠ - ٧١٠ في عام ١٩٧٨/١٩٧٩.

د - اضافة بند جديد على الميزانية تحت رقم ٧١١ ومباني

بناء مجمع لقاعة المؤتمرات في ميزانية ١٩٧٩/١٩٨٠ يخص

له مبلغ رمزي قدره دولار واحد.

المؤتمرات - اللجان - المجالس - البنود ٨٠٠ / ٨٥٥:

١٦٤ - بحثت اللجنة مقترحات الميزانية التي قدمتها الامانة فيما يتعلق

بالمؤتمرات واللجان والمجالس في البنود من ٨٠٠ الى ٨٥٥ واستمعت الي
البيانات والايضاحات الاضافية التي قدمتها الامانة العامة رد على سلسلة
من الاسئلة :

القرار :

قررت اللجنة اعتماد ما يلي :

- (١) البند ٨٠٠ - مؤتمر رؤساء الدول والحكومات
١٢٠٠٠٠٠٠٠٠
- (٢) البند ٨٠١ اجتماع مجلس الوزراء
١٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠
- (٣) البند ٨٠٣ - اللجنة التعليمية والعلمية والثقافية
والصحية
١٢٠٠٠٠٠٠٠٠
- (٤) البند ٨٠٤ - اجتماع لجنة الدفاع التابعة لمنظمة الوحدة
الافريقية
٥٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠
- (٥) البند ٨٠٥ - الاجتماع السنوي للجنة العشرة عن مشاكل
اللاجئين
٨٧٢٠٠٠٠٠٠٠٠
- (٦) البند ٨٠٦ - مؤتمر وزراء الشؤون الاجتماعية الافريقيين
 واجتماعات مجموعات الخبراء
٥٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
- (٧) البند ٨٠٨ - العاملون الفنيون للجنة الاستشارية
٢٤٨٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠

- (١٩) البند ٨٢٧ - اجتماع اللجنة الخاصة بالتكنولوجيا والكوارث الطبيعية ١٤٦٩٠٠
- (٢٠) البند ٨٢٨ - اجتماع الخبراء المكابن باعداد خريطة للموارد المائية في القارة الافريقية ٢٢٨٥٣٠٠
- (٢١) البند ٨٢٩ - اجتماعات مجموعات العمل المعنية بالرياضيات والعلوم والتقنية وباهداف التعليم والتدريب التربوي ٩٢٣٤٣٠٠
- (٢٢) البند ٨٣٠ - مؤتمر وزراء الصناعة الافريقيين منامة الوحدة الافريقية / اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنامة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ١٩٠٠٠٠
- (٢٣) البند ٨٣٦ - اللجنة المعنية بسياسات واستراتيجيات التصنيع ١٨٠٠٠٠
- (٢٤) البند ٨٣٧ - اجتماع المفوضين لانشاء صندوق للتنمية الصناعية ١٣٠٠٠٠
- (٢٥) البند ٨٣٨ - المؤتمر المشترك لوزراء الاعلام عنى المنامة وفي جامعة الدول العربية ٦٦٠١٥٠٠
- (٢٦) البند ٨٣٩ - المؤتمر الاول للمدبريين الافريقيين بشأن مشروعات الضمان الاجتماعي ٤٠٠٠٠٠
- (٢٧) البند ٨٤٠ - حلقة دراسية حول الثقافة الافريقية ٢٠٢٥٠٠

- (٢٨) البند ٨٤١ - ندوة عملية شبه اقليمية ثلاثية
الاطراف حول تنشيط العمالة في القطاع الحضرية
وغير الرسمية والزبينة .
٢٠٢٥٠٠٠ ر
- (٢٩) البند ٨٤٢ - اجتماع خبراء الدول الاعضاء حول
الحفاظ على الانظمة الايكولوجية في افريقيا .
١٨٩٧٠٠٠ ر
- (٣٠) البند ٨٤٣ - اجتماع الخبراء حول تعليم الكبار
٢٧٩٩٤٠٠ ر
- (٣١) البند ٨٤٤ - اجتماع الخبراء حول حياة البندوة
٢٩١١٠٠٠ ر
- (٣٢) البند ٨٤٥ - ندوة واجتماع الخبراء حول تنمية
الغابات .
٣٣٧٩٠٠٠ ر
- (٣٣) البند ٨٤٦ - الاجتماع المشترك لوزراء العمل العرب
والافريقيين .
٦٦٠١٠٠٠ ر
- (٣٤) البند ٧٤٧ - جناح منظمة الوحدة الافريقية
اللجنة الاقتصادية لافريقيا - البناء الافريقي للتنمية
الاتحاد الدولي للمواصلات في معرض الاتصالات
السلكية واللاسلكية .
١٠٠٠٠٠٠ ر
- (٣٥) البند ٨٤٨ - لجنة التنسيق لانشاء مراكز للتدريب
على الطيران المدني
٢٠٩٦٠٠٠ ر
- (٣٦) البند ٨٤٩ - الاجتماع الاقليمي المشترك بين منظمة
الوحدة الافريقية / اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة
العمل الدولية حول تنمية اليد العاملة والعمالة بخبر
تحقيق الانماء الاقتصادي والعدالة الاجتماعية .
١٣٠٠٠٠٠ ر

- (٣٧) البند ٨٥٠ - اجتماع للجنة المشتركة بين منظمة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا حول التجارة والتنمية .
٢٨٥٠٠٠٠٠
- (٣٨) البند ٨٥١ - الندوة الثالثة حول تنمية التجارة و التجارة فيما بين الدول الافريقية .
٤٠٥٠٠٠٠٠
- (٣٩) البند ٨٥٢ - الحلقة الدراسية حول التنمية في افريقيا .
٢٠٥٠٠٠٠٠
- (٤٠) البند ٨٥٣ - لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم
٢٠٥٠٠٠٠٠
- (٤١) البند ٨٥٤ - مؤتمر خبراء الملاحه الجوية
٤٠٥٠٠٠٠٠
- (٤٢) البند ٨٥٥ - مؤتمر المنظمات المشتركة بين الحكومات الافريقية .
٤٠٥٠٠٠٠٠
- (٤٣) البند ٨٥٦ - اجتماع اللجنة الدائمة للامتيازات .
٤٠٥٠٠٠٠٠

تنفيذ القرارات والبنود ٩٠٠ / ٩٠٨

- ١٦٥ - تناولت اللجنة بالبحث اعتمادات الميزانية التي قدمتها الامانة العامة في البنود ٩٠٠ / ٩٠٨ الخاصة بتنفيذ قرارات مجلس الوزراء وفيما يتعلق باعتمادات البند ٩٠٧ الخاص بالمساهمة لانشاء مركز لتنشيط التصنيع والتعاون الصناعي لاحظت اللجنة ان القرار الخاص بذلك الصادر عن الدورة العادية الثلاثين لمجلس الوزراء طلبت من الامانة العامة المساهمة بمبلغ ١٠٠.٠٠٠ دولار حتى ١٩٧٨/١٩٧٩ وبالتالي لا داعي لتجديد هذا المبلغ في الميزانيات التالية.
- ١٦٦ - طلبت اللجنة ايضا من الامانة العامة ان تبرر المبلغ المدرج في البند ٩٠٨ وقدره ١٠٠.٠٠٠ دولار لانشاء مركز افريقي للبحث التطبيقي والتدريب في ميدان التنمية الاجتماعية وطلبت من الامانة تقديم قرار مجلس الوزراء الصادر في هذا الشأن .
- ١٦٧ - وعدت الامانة بتقديم هذه الوثيقة فيما بعد .

القرار:
قررت اللجنة .

- أ - الموافقة على اعتمادات السنة المالية ١٩٧٩ / ١٩٨٠ وبما يلي كالاتي :
- ١ (البند ٩٠٢ - الادارة الاقتصادية والاجتماعية)
٩٠٠.٠٠٠ ر
- ٢ (البند ٩٠٣ الادارة الثقافية والصحة والظنوم)
١٠٠.٠٠٠ ر

٣) البند ٩.٨ - انشاء مركز افريقي للبحث التطبيقي والتدريب

١٠٠.٠٠٠.٠٠٠

في ميدان التنمية الاجتماعية

ب - حذف اعتمادات البند ٩.٧ وقدرها ١٠٠.٠٠٠ دولار لانشاء مراكز

لتنشيط التصنيع والتعاون الصناعي .

ج - انه من الضروري اعادة احتساب اعتمادات البند ٩.٦ الخاص بصندوق

المساعدة والتعاون بعد موافقة اللجنة على الميزانية بحيث تشمل

$\frac{1}{15}$ من اجمالي قيمة الميزانية طبقا لما نعر عليه قرار مجلس الوزراء

رقم ٤٧٩ (د - ٢٧) .

لجنة الابحاث العلمية والفنية في لاجوس :

١٦٨ - بعثت اللجنة اعتمادات البند ١٠٠ من مشروع ميزانية ١٩٧٩ / ١٩٨٠

للجنة الابحاث العلمية والفنية في لاجوس كما قدمتها الامانة العامة

ووافقت اللجنة على مقترحات الامانة فيما عدا اعادة تصنيف وطائف

الكاتب الضارب على الالة الكاتبة (البند الفرعي ٨) والسكرتير

باللغة الانجليزية (البند الفرعي ٤٧) التي كانت اصلا على درجة

١ / ٦٤ و ٧ / ٨٤ على التوالي واعربت اللجنة تحفظاتها بشأن هاتين

الوظيفتين وطلبت ايضا حات قدمتها الامانة العامة والامانة التنفيذية

الا ان هذه الايضاحات لم ترضى اعضاء اللجنة .

القرار :

قررت اللجنة ان وطائف المكاتب / الضارب على الالة الكاتبة (البند الفرعى (٨) والسكرتير باللغة الانجليزية (البند الفرعى ٣٧ يجب ان تصنف على الدرجة خع ٤ / ٥ و خع ٣ / ٥ على التوالف وليس كما اقترحت الامانة العامة .

لجنة الابحاث العلمية والفنية - لاجوس - البند ١٠٠ (أ) تسوية المرتبات الاساسية وبدلات الاعالة وبدلات تسوية المرتب - البند ١٠٢ - المترجمون والسكرتيريون المؤقتون - البند ١٠٣ - الساعات الاضافية لاجور الليلية .

١٦٩ - درست اللجنة الاعتمادات التي قدمتها الاقانة العامة للجنة الابحاث العلمية ولغنية فى لاجوس فى البند ١٠٠ (أ) تسوية المرتبات - الاساسية وبدلات الاعالة وتسوية المرتب و ١٠٢ المترجمون والسكرتيريون المؤقتون و ١٠٣ الساعات الاضافية والاجور الليلية ووافقت على هذه المقترحات .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات كما قدمتها الامانة العامة فى مشروع

ميزانية ١٩٧٩ / ١٩٨٠ للجنة الابحاث العلمية والفنية لاجوس فى البنود ١٠٠

(أ) و ١٠٢ و ١٠٣ .

المصروفات العامة للعاملين ومصاريف السفر في مهام رسمية :

١٧٠ - بحث اللجنة اعتمادات الميزانية في البنود ٢٠٠ - ف/٤ للجنة
ابحاث العلمية والفنية لاجوس وقيلتها في مجموعها كما وافقت على
اعتمادات البند ٣٠٤ - الخاص بمصروفات سفر العاملين في مهام
رسمية.

القرار :

قررت اللجنة :

- (١) الموافقة على اعتمادات البنود ٢٠٠ / ٢١٤ كما قدمتها
الامانة العامة بزيادة قدرها ٣٤٨٠٠٠ ر.٤ دولار بالنسبة
لا اعتمادات السنة المالية ١٩٧٨ / ١٩٧٩.
- (٢) الموافقة على اعتمادات البند ٣٠٤ والبالغة ١٥٠٠٠٠ ر.٥
دولار لمصروفات سفر العاملين في مهام رسمية وهو نفس
المبلغ الذي كان قد تقرر لعام ١٩٧٨ / ١٩٧٩.

البنود ٤٠٠ - ٤٠٦ ايجار وصيانة المعدات والمكاتب :

١٧١ - بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية لعام ١٩٧٩ / ١٩٨٠ كما جاءت
في البنود ٤٠٠ / ٤٠٦ ولم تبد اي اعتراض الا انها ايدت تحفظات
بشأن البند ٤٠٣ الخاص بصيانة المكاتب وسوف تغلق اعتمادات هذا
البند الى ان تقدم البعثة التي ستوفد الى لاجوس تقريرها بشأن حالة
ممتلكات منظمة الوحدة الافريقية.

القرار :

قررت اللجنة :

(١) الموافقة على اعتمادات الميزانية كما قدمت بالنسبة للبنود

٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٤٠٦ .

(٢) الموافقة من حيث المبدأ على اعتمادات البند ٤٠٣ -

صيانة المكاتب - وقدرها ١٥٠٠٠٠٠ ر.ه دولار بزيادة

قدرها ١٢٠٠٠٠ دولار بالمقارنة باعتمادات السنة المالية

الماضية وذلك الى ان تقدم البعثة الموفدة الى لاجوس

تقريرها عن حالة ممتلكات منطمة الوحدة الافريقية .

البنود ٥٠٠ / ٥٠٤ وسائل الاتصال :

١٧٢٠ - بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية كما قدمتها الامانة في البنود ٥٠٠ /

٥٠٤ الخاصة بوسائل الاتصال في لجنة الابحاث العلمية والفنية

في لاجوس وقدرت اللجنة ان الزيادة البالغة ٤٠٠٠٠٠ ر.ه دولار -

بالمقارنة باعتمادات ١٩٧٨ / ١٩٧٩ تعتبر ضخمة جدا .

القرار :

قررت اللجنة الاتوافق الا على زيادة قدرها ٥٠٠٠٠٠ ر.ه دولار امريكي

بالمقارنة باعتمادات ١٩٧٨ / ١٩٧٩ بالنسبة للبنود ٥٠٠ / ٥٠٤ الخاصة

بوسائل الاتصال .

البنود ٦٠٠/٦١٠ - توريدات وخدمات متنوعة :

١٧٣ - عند دراسة البنود ٦٠٠ / ٦١٠ قبلت اللجنة الايضاحات التي قدمتها الامانة بشأن الزيادة البالغة ٢٥٨٠٠٠٠ دولار الملاحظة فـى هذه البنود بالمقارنة باعتمادات العام الماضي .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات المقدمة من الامانة العامة في البنود من ٦٠٠ الى ٦١٠ الخاصة بالتوريدات والخدمات المتنوعة في لجنة الابحاث العلمية والفنية في لاجوس وعلى الاعتمادات التي سجلت زيادة قدرها ٢٥٨٠٠٠٠ دولار .

البنود ٧٠٠ / ٧٠٩ - المصروفات الرأسمالية - لاجوس :

١٧٤ - تبنت اللجنة تقديرات الميزانية المقدمة المقدمة من مكتب لاجوس في البنود ٧٠٨/٧٠٠ المصروفات الرأسمالية اما بالنسبة للبند ٧٠٩ فـى ذكرت اللجنة بقرارها السابق خلال الدورة ومقاده انه يجب على منظمة الوحدة الافريقية ان تمتنع عن تأثيث مقر اقامة الموظفين الذين يشغلون منازل مطوكة لها . ولهذا السبب رأت اللجنة انه لا داعى لبحث البند المعنى وهو البند ٧٠٩ .

القرار :

قررت اللجنة :

(١) حذف اعتمادات البند ٧٠٩ وقدرها ١٠٠٠٠٠٠٠ دولار الخاصة بالمعدات اللازمة لتأثيث المنازل المطوكة للمنظمة والتي يسكنها موظفوها .

- (٢) الموافقة على اعتمادات البنود ٧٠١ و ٧٠٢ و ٧٠٣ و ٧٠٤ .
(٣) ان الاعتمادات الخاصة بالبند ٧٠٧ - شراء سيارات يجب ان
تحدد بمبلغ ٢٥٠٠٠ دولار وليس بمبلغ ٣٦٠٠٠٠ دولار .

البنود ٨٠٠ / ٨٠٤ مؤتمرات واجتماعات - لاجوس :

١٧٥ - بعد ان استتمت اللجنة الى ايضاحات الامانة بشأن الزيادة التي
سجلتها البنود ٨٠٠ / ٨٠٢ وانقت على التقديرات المقدمة :

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على تقديرات الامانة التي سجلت زيادة قدرها

٣٥٠٠٠٠ دولار بالمقارنة باعتمادات عام ١٩٧٨ / ١٩٧٩ .

اعتمادات الميزانية للجنة الافريقية للصحة النباتية - ياوندى - البند ١٠٠ -

مراتب العاملين و ١٠٠ (أ) تسوية المرتبات الاساسية . الخ و ١٠١ المستشارون

و ١٠٢ العاملون بصفة مؤقتة .) :

١٧٦ - بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية المقدمة من الامانة العامة لمراتب العاملين

(البند ١٠٠) وتسوية المرتبات الاساسية الخ

(البند ١٠٠ (أ) وللعاملين بصفة مؤقتة (البند ١٠٢) في منتخب

ياوندى ولاحظت ان الزيادات المطلوبة تعتبر عادية وبالتالي وافقت اللجنة

على الاعتمادات:

القرار :

قررت اللجنة :

الموافقة على الاعتمادات كما قدمتها الإمانة العامة وبيانها كالاتي :

البند ١٠٠ - مرتبات العاملين ٩٨٩٥٥٠٠

البند ١٠٠ (أ) - تسوية المرتبات الاساسية ٩٧٦٢٠٠

البند ١٠١ - خدمات المستشارين ٩٧٠٠٠٠

البند ١٠٢ - اهلون بصفة مؤقتة ١٠٠٠٠٠

البند ٢٠٠ - ٢٢٣ المصروفات الجارية للعاملين - ياوندى :

١٧٧ - بحث اللجنة الاعتمادات المقدمة من الامانة بندا ولم يبد اعضا

اللجنة اى اعتراض عليها :

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على المقترحات المقدمة من الامانة العامة بالنسبة

للبنود من ٢٠٠ - الى ٢١٣ المتعلقة بالمصروفات الجارية للعاملين فى مكتب

ياوندى بزيادة قدرها ٤١٥٣٦٠٠ دولار بالمقارنة باعتمادات ميزانية ٧٨/٧٩.

البند ٣٠٤ - سفر العاملين فى مهام رسمية - البنود ٤٠٠ ر/ ٤٠٦ ايجار

وصيانة المواد والمعدات - البنود ٥٠٠ / ٥٠٤ وسائل الاتصال :

١٧٨ - بحث اللجنة ووافقت على الاعتمادات المقدمة من الامانة العامة

في البنود التالية :

١٠٥ - (سفر العاملين في مهام رسمية) و ٤٠٠٠ / ٤٠٦ (ايجار
وصيانة المعدات والمواد) و ٥٠٠ / ٥٠٤ وسائل الاتصال .

القرار :

قررت اللجنة :

(١) الموافقة على الاعتمادات المقدمة من الامانة العامة بالنسبة للبنود

التالية :

أ - البند ٣٠٥ - سفر العاملين في مهام رسمية

١٠٥٠٠٠٠٠

١٤٨٠٠٠٠٠

ب - البنود ٤٠١ / ٤٠٦

٨٠٠٠٠٠٠

ج - البنود ٥٠٠ / ٥٠٤

البنود ٦٠٠ / ٦٠٩ توريدات وخدمات اخرى . البنود ٧٠٠ / ٧٠٦ مصروفات

رأسمالية :

١٧٩ - اعتمدت اللجنة التقديرات المقدمة من الامانة العامة بالنسبة للبنود

٦٠٠ / ٦٠٩ الخاصة بالتوريدات والخدمات الاخرى والبنود

٧٠٠ / ٧٠٦ الخاصة بالمصروفات الرأسمالية .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات التالية لمكتب ياوندى .

- (١) البنود ٦٠٩/٦٠٠ توريدات وخدمات أخرى ٥١٨٠٠٠٠٠
(٢) البنود ٧٠٩/٧٠٠ المصروفات الرأسمالية ٩٥٠٠٠٠٠

المكتب الافريقي للتربة - بانجسى :

البنود ١٠٠ (مرتبات العاملين) و ١٠٠ (أ) تسوية المرتبات الاساسية
٢١٣/٢٠٠ (المصروفات الجارية للعاملين) و ٣٠٨ سفر الزملاء في مهام
رسمية (٤٠٦/٤٠٠) ايجار وصيانة المعدات والمكتب (و ٥٠٤/٥٠٠) وسائل
الاتصال و ٦٠٩/٦٠٠ (توريدات وخدمات اخرى و ٧٠٠ / ٧٠٩ المصروفات
الرأسمالية . -

١٨٠ - بحث اللجنة مشروع ميزانية المكتب الافريقي للتربة في بانجسى عن السنة
المالية ١٩٧٩ / ١٩٨٠ ووافقت على الاعتمادات المقدمة من الامانة
العامة وافادت الامانة ان حكومة افريقيا الوسطى طلبت من ثلاثة
موظفين اخلاء الفيلات الموضوعة تحت تصرفهم ولذلك رأت فتح اعتمادات
في البند ٢٠٥ الخاص ببدل السكن .

القرار :

قررت اللجنة

- (١) الموافقة على مبلغ ٩٤٠٠٠٠ ٧٤ دولار للبند ١٠٠
(مرتبات العاملين بزيادة قدرها ٢٩١٢٠٠ دولار بالقارنة
با اعتمادات ١٩٧٨ / ١٩٧٩ .
(٢) الموافقة على اعتماد قدره ٧٨٥٧٠٠ دولار للبند ١٠٠ أ

- (تسوية المرتبات الاساسية .ع الخ) بزيادة قدرها ٣٨٧٠٠ دولار
بالمقارنة باعتمادات السنة الماضية .
- (٣) الموافقة على الاعتمادات الواردة في البنود ٢٠٠ / ٢١٣ (المصروفات
الجارية للعاملين بزيادة قدرها ٢٢٣٢٢٠٠ دولار بالمقارنة
باعتمادات عام ١٩٧٨ / ١٩٧٩ .
- (٤) تجديد اعتمادات السنة المالية السابقة والبالغة ٥٠٠٠٠٠ دولار للبنود
٣٠٨ .
- (٥) الموافقة على مبلغ ٥٠٠٠٠٠ دولار للبنود ٤٠٠ / ٤٠٦ (ايجار
وصيانة المعدات والمكاتب) اى بزيادة قدرها ١٠٠٠٠ دولار بالمقارنة
بالعام الماضى .
- (٦) تجديد اعتمادات السنة المالية السابقة وقدرها ٢٢٠٠٠٠ دولار
للبنود — ٥٠٠ / ٥٠٤ .
- (٧) الموافقة على مبلغ ٥٢٨٠٠٠٠٠ للبنود ٦٠٠ / ٦٠٦ (توريدات
وخدمات اخرى) اى بزيادة قدرها ٨٠٠٠٠٠ دولار بالنسبة للعام
الماضى .
- (٨) الموافقة على الاعتمادات التى قدمتها الامانة العامة فى البنود ٧٠١ و
٧٠٢ و ٧٠٣ و ٧٠٤ و ٧٠٥ .
- (٩) على ان تكون اعتمادات البند ٧٠٧ — شراء سيارات ١٠٠٠٠٠٠٠ دولار
وذلك لشراء سيارة بيجو ٥٠٤ بدلا من ٢١١٠٠٠ ر ١٩٠٠٠ دولار .

٣٥٠٠٠٠٠٠	ج - البند ٣٠٠ - السفر في مهام رسمية
١٤٥٠٠٠٠٠	د - البنود ٤٠٠ / ٤٠٦ ايجار وصيانة المعدات والمكاتب
١٢٤٠٠٠٠٠	هـ - البنود ٥٠٠ / ٥٠٤ وسائل
١٣٧٠٠٠٠٠	و - البنود ٦٠٠ / ٦٠٨ توريدات وخدمات متنوعة
٧٠٠٠٠٠٠	ز - البنود ٧٠٠ ز ٧٠٠
٥٠٠٠٠٠٠٠	ح - البند ٨٠٠ - الدورة العادية للجنة التحرير

(٢) ان ترفع الاعتمادات الخاصة بالبند ٦٠٣ (الاستقبالات العادية) الى
١٥٠٠٠٠٠ دولار.

المكتب الاقليمي الفرعي للجنة التنسيق لتحرير افريقيا - لوساكا .

١٨٤ - بحث اللجنة اعتمادات مكتب لوساكا بندا بندا ولم تبت ان اعتراض على
هذه الاعتمادات وبالنسبة للبند ٧٠٧ (شراء سيارات رسمية)
رأت اللجنة انه من الضروري فتح اعتماد لشراء سيارة بيجو ٥٠٤
لاستبدال السيارة الرسمية وكان قد صرح ببيعها سابقا .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات التالية لمكتب لوساكا :

- أ - البند ١٠٠ - مرتبات العاملين ٣٣٩٢٠٠٠
ب - البنود ٢٠٠ / ٢٠٧ ٥٨٨٣٤٠٠
ج - على ان يشتري مكتب لوساكا سيارة بيجو ٥٠٤ لا يتبدال
السيارة مرسيديس (سيارة التمثيل) التي يجب بيعها وخصت
اللجنة ١٠٠٠٠ دولار لشراء هذه السيارة .

مكاتب الاتصال لتحرير افريقيا (مابوتو) (موزامبيق) ولواندا
(انجولا) .

١٨٥ - بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية المقدمة من الامانة العامة لمكاتب
الاتصال في مابوتو ولواندا .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات التالية :

مابوتو

- أ - البند ١٠٠ - مرتبات العاملين ٢٧١٢٥٠٠
ب - البنود ٢٠٠ / ٢١٣ المصروفات الجارية
للعاملين ٢٤٨٥٥٠٠
ج - البند ٣٠٠ السفر في مهام رسمية ٣٠٠٠٠٠٠

القرار :

- ١ - البند ١٠٠ - مرتبات العاملين ٦٥٣٢٥٠٠
- ٢ - البند ١٠٢ - العاملون بصفة مؤقتة ١٢٠٠٠٠
- ٣ - البنود ٢٠١ - ٢١٣ - المصروفات العامة للعاملين ٦٢١٥٢٠٠
- ٤ - البند ٣٠٠ - السفر في مهام رسمية ٤٥٠٠٠٠
- ٥ - البنود ٤٠٠ / ٤٠٦ - ايجار وصيانة المباني والمحطات ٩٥١٠٠٠
- ٦ - البنود ٥٠٠ / ٥٠٤ - وسائل الاتصال ٥٠٠٠٠٠
- ٧ - البنود ٦٠٠ / ٦٠٨ - توريدات وخدمات متنوعة ٢٣٣٠٠٠
- ٨ - البنود ٧٠٠ / ٧٠٧ ١٣٠٠٠٠

١٨٤٠٧٧٠٠ دولار أمريكي

الامانة التنفيذية لمنظمة الوحدة الافريقية لدى الامم المتحدة - جنيف :

١٨٧ - بحث اللجنة مقترحات الامانة التنفيذية لمنظمة الوحدة الافريقية لدى الامم المتحدة في جنيف ولا حطت ان مسألة سلم اجور الموظفين المحليين كانت موضع تقرير مستقل وضحت البعثة التفتيشية التي كانت قد توجهت الى جنيف ولم تيد اللجنة ان اعتراض على الاعتمادات المقترحة.

القرار :

وافقت اللجنة على الاعتمادات التالية :

١٥٢٨٣٠٠٠	أ - البند ١٠٠ - مرتبات العاملين
١١٠٠٢٤٠٠٠	ب - البند ١٠٠ (أ) - بدل خفيض الدولار
١٠٠٠٠٠٠	ج - البند ١٠٢ - العاملون المؤقتون
٢٥٤٣٥٠٠٠	د - البنود ٢٠٠ / ٢١٤ المصروفات العامة للعاملين
١٧٠٠٠٠٠	هـ - البند ٣٠٠ - السفر في مهام رسمية
٣٨٩٠٠٠٠	و - البنود ٤٠٠ / ٤٠٦ ايجار وصيانة المعدات والمكاتب
١٠٠٠٠٠٠	ز - البنود ٥٠٠ / ٥٠٤ - وسائل الاتصال
١٦٥٥٠٠٠	ح - البنود ٦٠٠ / ٦٠٨ - توريدات وخدمات اخرى
٣٥٠٠٠٠	ط - البنود ٧٠٠ / ٧٠٧ مصروفات رأسمالية

٦٠٤٣٧٠٠٠ د. امريكي

اللجنة المشتركة للغذاء والتغذية المشكلة من منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة الاغذية والزراعة وهيئة الصحة العالمية - اكر

١٨٨ - بعد ان بحثت الاعتمادات المقترحة للجنة المختلطة للغذاء والتغذية في اكر لم تبد اللجنة اي اعتراض بالنسبة لاقتراحات الامانة العامة الا انها لاحظت ان بخلاف باقي مقترحات الامانة لم تحمل مصروفات اللجنة المختلطة للسنة المالية ٧٧/٧٨ على بنود معينة.

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات التالية :

٣٠٧٢٠٠٠	أ - البند ١٠٠ - مرتبات العاملين
٥٠٠٠٠٠	ب - البند ١٠٠ (أ) - بدلات تسوية المرتب
	ج - البند ١٠٠ (ب) - المساهمة في نشر المعلومات
٣٠٠٠٠٠٠	الفنيسة
٢٩٩٠٦٠٠	د - البنود ٢٠٠/٢١٣ المصروفات العامة للعاملين
٦٠٠٠٠٠٠	هـ - البند ٣٠٠ - السفر في مهام رسمية
	و - البنود ٤٠٠/٤٠٦ ايجار وصيانة المصعدات
٧٢٠٠٠٠٠	والمكاتب
٥٠٠٠٠٠	ز - البنود ٥٠٠/٥٠٤ وسائل الاتصال
٣٢٠٠٠٠٠	ح - البنود ٦٠٠/٦٠٥ توريدات وخدمات اخرى
٧٥٠٠٠٠٠	ط - البنود ٧٠٠/٧٠٧ مصروفات رأسمالية

٩٣٠٧٦٠٠٠ دولار أمريكي

مركز الدراسات اللغوية والتاريخية عن طريق التراث المقبول في نياي :

١٨٩ - ايلفت الامانة العامة اللجنة انه بعد اعادة النظر في الاجور في النيجر حيث اصبح الحد الأدنى للاجور ١٤١٠ فرنك المجرية المالية المبنية الاقويقية ام ٦٥ دولار أمريكي كان من الضروري اعادة النظر في مرتبات العاملين المحليين .

١٩٠ - وحشت اللجنة اعتمادات الميزانية لمكتب نياي واستمعت السيسى المعلومات الاضافية حول انشطة المركز .

القرار:

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات التالية:

١٠٩٨٣٠٠٠ ر	أ - البند ١٠٠ - مرتبات العاملين
١١٢٥٤٠٠٠ ر	ب - البند ١٠٠ (أ) تسوية المرتبات الأساسية
٣٠٠٠٠٠ ر	ج - البند ١٠٢ - العاملون بصفة مؤقتة
٩٣٣٣٢٠٠٠ ر	د - البنود ٢١٧/٢٠٠ المصروفات العامة للعاملين
٦٧٠٠٠٠٠ ر	هـ - البنود ٢٠٥ - السفوحى مهام رسمية
	و - البنود ٤٠٦/٤٠٠ ايجار وميانة المعسكرات والمكاتب
١٦٥٠٠٠٠٠ ر	ز - البنود ٥٠٤٥٠٠ وسائل الاتصال
٤٠٠٠٠٠٠ ر	ح - البنود ٦١٠/٦٠٠ توريدات وخدمات متنوعة
٣٠٤٠٠٠٠٠ ر	ط - البنود ٧٠٩/٧٠٠ مصروفات رأسمالية
٣٣٣٠٠٠٠٠ ر	ي - البنود ٨٠٢/٨٠٠ مؤتمرات واجتماعات
١٠٠٠٠٠٠٠ ر	ك - البند ٩٠٠ - بحوث ميدانية

٢- قررت اللجنة رفع اعتمادات البند ٦٠٣ (٢) حفل استقبال بمناسبة يوم المنظمة

من ٧٠٠ الى ١٥٠٠ دولار أمريكي .

٣- قررت اللجنة ايضا ان البند ٧٠٧ شراء سيارات يجب ان يخفف السيسى

١٠٠٠٠٠ دولار بدلا من ١٧٠٠٠٠ دولار لشراء سيارة بيكو ٥٠٤ بدلا

من السيارة مسيدس ٢٣٠/٢٠٠ .

مكتب المعونة الفنية للقمر :

١٩١ - بحثت اللجنة اعتمادات الميزانية لمكتب المعونة الفنية للقمر

ولاحظت ان المكتب لم يفتح بعد على الرغم من ان الاعتمادات قد فتحت

وكان من رأى اللجنة انه نتيجة للتخيرات التى طرأت فى القمر قد لا تحتاج

الحكومة الجديدة الى مكتب والتالى لاداعى لتخصيص اعتمادات له .

القرار :

١ - قررت اللجنة اذن الغاء الاعتمادات المخصصة لهذا المبلغ وقد رهنا

٤٨٨٢٠ دولار .

٢ - تخصيص اعتماد رمزى لهذا المكتب لدره دولار واد ابدى وفد الحزائى

تحفظاته الرسمية بشأن هذا الاعتماد الرمزى .

الوفد الدائم لمنظمة الوحدة الافريقية لدى جامعة الدول العربية - القاهرة :

١٩٢ - اذنت اللجنة نظرا لامانة العامة الى ضرورة افتتاح مكتب الوفد الدائم

لمنظمة الوحدة الافريقية لدى جامعة الدول العربية فى اسرع وقت

ووافقت على اعتمادات الميزانية الخاصة بهذا المكتب دون اعتراض .

القرار :

قررت اللجنة الموافقة على الاعتمادات التالية :

٥١٠٠٠ ر ٣٣٥

أ - البند ١٠٠ مرتبات العاملين

٢٧٠٠٠ ر ٢٠٠

ب - البند ١٠٠ (أ) خفض قيمة الدولار

٤٣٠٤٧٦٠٠ ر	البنود ٢٠٠٤٠٠٠٠ المصروفات العامة العاملين	ج -
٥٠٠٠٠٠٠ ر	البنود ٢٠٠ السفر في مهام رسمية	د -
	البنود ٤٠٦/٤٠٠ ايجار وصيانة المعدات	هـ -
١١٠٥٠٠٠٠ ر	والمكاتب	
٢٠٠٠٠٠٠ ر	البنود ٥٠٤/٥٠٠ وسائل الاتصال	و -
٨٠٠٠٠٠٠ ر	البنود ٦٠٧/٦٠٠ توريدات وخدمات متنوعة	ز -
٢٦٠٥٠٠٠٠ ر	البنود ٧٠٧/٧٠٢ مصروفات رأسمالية	ح -
<hr/>		
١٧٤٩٣١٠٠ ر		

دولار أمريكي

النار في مشروع ميزانية ١٩٧٩/١٩٨٠ إنشاء وظائف جديدة - وثيقة مجلس الوزراء

رقم ٩٣ (دورة ٣٢) ضمیمة (١)

٩٣ ا - قدمت الامانة العامة الى اللجنة الاستشارية وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٣ (دورة ٣٢) ضمیمة ١ الخاصة بالوظائف الجديدة المطلوب انشاؤها لضمان حسن سير العمل في الامانة والاضافة الى الوظائف الجديدة تتعلق الوثيقة بنقل بعض الاختصاصات من ادارة الى اخرى بالنار التي احتياجا تافريقيا في ميدان التنمية ووضحت الامانة العامة انها استرشدت باحكام المادة (١١) (٦) الجزء الاول من وظائف ولائحة الامانة العامة التي توضح للامين العام الادارى

بان ينشئ بموافقة مجالس الوزراء المكاتب والمكاتب الفرعية اللازمة لتحقيق اهداف واغراض المنظمة وذكورت الامانة بالنقطة الرابعة من مذكرة قرار رؤساء الدول والحكومات رقم ١٥ (دورة ١٥) التي تبين من الامين العام الادارى اتخاذ الاجراءات الادارية اللازمة لاعادة توزيع العمل لاماكن انشاء ادارة خامسة للامين العام المساعد الخاص وتنص مقترحات البنية على تقسيم الادارة الادارية والمالية الى ادارتين ادارة للشؤون الادارية والمؤتمرات وادارة للشؤون المالية • ويكون على رأس كل ادارة مدير وتتكون الادارة السياسية من ثلاثة اقسام : قسم تصفية الاستعمار والعقوبات وقسم الشؤون السياسية العامة وقسم الدفاع والامن والاجسار وتكلف ادارة جديدة للتربية والعلوم والثقافة والشؤون الاجتماعية بالمسائل المتعلقة بالرحمة والتغذية والتربية والثقافة والبيئة والعلوم والتكنولوجيا وكذلك بالمسائل المتعلقة بالعمل في حين ان ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية يجب ان تصبح ادارة التنمية الاقتصادية والتعاون •

١٩٤ - ورأت اللجنة ان مقترحات الامانة العامة تتعلق بالجانب الهيكلي وبالجانب الخاص بالميزانية ولذلك رأت انه من الابدعى ازالة الموضوعات الهيكلية الى اللجنة الفنية للاربعة عشر جبرا قبل ان تعالج هي الآثار المالية المترتبة على هذه المقترحات وقد اوضحت الامانة انها تقدم بميزانية وضعت باريقة تسمح بحسن سير العمل في المنظمة وقد اعربت اللجنة عن رأيها ومفاده انه من الضروري التنسيق بين مختلف وجهات النظار للتوصل الى مواءمة موحد بالنسبة لموضوع الهياكل وبالذات من تجنب ما حدث في الغرام اثناء مداولات مجلس الوزراء حول اصلاح الهياكل وقدمت اربعة مقترحات •

- أ - إحالة وثيقة مجلس الوزراء رقم ١٣٣٢ (بورة ٣٢) ضمیمة ١
إلى لجنة الهياكل .
- ب - ان تقي الامانة العامة ولجنة الهياكل موقفاً موحداً أثناء
اجتماع مجلس الوزراء في نيروبي .
- ج - انشاء لجنة فرعية للتنسيق بين مقترحات الامانة العامة
ولجنة الهياكل .
- د - ان توافق اللجنة الاستشارية على ٨٠٪ من المبلغ المطلوب
للوظائف الجديدة على ان يتراء الامر للامانة العامة لتنشئة
وظائف في حد ود نسبة الثمانين في المائة .
- ١٦٥ - ووافقت اقلية الوفود على الاقتراح الثالث انشاء لجنة فرعية
ترأسها زامبيا وتتألف من الجزائر والكاميرون ومصر وغانا والمغرب والنيجـر
والاميين الصام ومساعديه وبعد ان تداولت لم تتمكن اللجنة الفرعية
من التنسيق بين مواقف الامانة العامة ولجنة الهياكل، ووضعت اللجنة
الاستشارية بالموافقة على ٨٠٪ من المبلغ المطلوب للوظائف
الجديدة على ان يتراء الامر للامانة العامة لانشاء وظائف جديدة في حدود
ال ٨٠٪ ويحدد ان حلال اللجنة هذه التوصية رأيت انها ملائمة لانه
في حالة عدم اعتماد تفسير لجنة الهياكل في نيروبي يمكن اعتماد ميزانية
المنظمة دون صعوبة .

القسموار :

قررت اللجنة :

- أ - الموافقة على ٨٠٪ من المبلغ المطلوب وقدره ٠٠٣٠٤١٣٠٤١٨٥ ر ١ دولار
للأمانة العامة التي ستتولى انشاء الوظائف الجديدة في حدود هذا المبلغ .

- ب- عرض الوثيقة ٩٣٣ (دورة ٢٢) على اللجنة الفنية للاربعة عشر خبيراً
للاصلاح الهياكل خلال اجتماعها القادم.
- ج- ان يشترك اعضاء اللجنة الاستشارية من غير اعضاء لجنة الهياكل في اعمال
لجنة الهياكل لا مكان التنسيق بين المواقف.
- د- الموافقة على وظيفتين جديدتين واحدة للمستشار (م ٤) وواحدة
للمسؤول عن المواصلات (م ١) داخل ديوان الامين العام.

انشاء مكتب لمنظمة الوحدة الافريقية لدى الامانة مجموعة افريقيا والكاريبي والباسفيكي
والمجموعة الاقتصادية الاوروبية في بروكسل - وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٣٣ (دورة ٢٢)
ضميمة (٢).

- ١٩٦- بحثت اللجنة مقترحات الامانة العامة الواردة في الوثيقة
٩٣٣ (دورة ٢٢) ضمية (٢) حول انشاء مكتب لمنظمة الوحدة الافريقية
لدى الامانة اعلاه في بروكسل وفي الوقت الذي وافق فيه جميع اعضاء اللجنة
على مبدأ تمثيل منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل الا انهم رأوا ان القوة
المقترحة لهذا المكتب ضخمة جداً فيران بعض المندوبين اشاروا الى انه نظراً
لان جميع الدول الاعضاء غير ممثلة في الاثنائية المبرمة بين المجموعتين
اعلاه قد يكون من الاجدى ان يتم مساهمة غالبية الى امانة مجموعة افريقيا
والكاريبي والباسفيكي بدلاً من افتتاح مكتب ورأى البعض الاخر ان مكتسب
جنيف يمكنه ان يتابع المفاوضات الخاصة بافريقيا في جنيف.
- ١٩٧- وعندئذ لفتت الامانة العامة انتباه اعضاء اللجنة الى الفقرة العاشرة
من القرار الذي يطالب الى الامين العام الادارة انشاء مكتب في بروكسل

كما ابلغت اللجنة انه في بعض الاحيان تالب الامر ايفاد خبير الى بروكسل لمساعدة المجموعة الافريقية واتضح ان ذلك لم يكن كافيا وبالتالي فمن الضروري افتتاح مكتب دائم نهائيا لمتابعة المفاوضات وحسب وانما ايضا لدراسة المسائل الاقتصادية والتجارية حيث ان مكتب جنيف لديه ما يكفي من اعمال .

١٩٨ - اخذت الامانة العامة طما مساهمة مختلف الوفود في النقاش واهتمت بارت الى ان المقترحات الخاصة بمكتب بروكسل سوف تنفذ في اطار ال ٨٠% المخصصة للوظائف الجديدة مع مراعاة ضرورة تخفيض القوة في المرحلة الاولى .

القرار :

قررت اللجنة :

أ - الموافقة على انشاء مكتب لمنظمة الوحدة الافريقية في بروكسل .

ب - على ان يتم تمويل المكتب من ال ٨٠% المقررة للوظائف الجديدة في الامانة العامة مع مراعاة ضرورة تخفيض القوة في المرحلة الاولى .

النقاسر في الاليات المقدمة للحصول على مساعدة مالية البند ٨ من جدول الاعمال :

١٩٩ - بعد ان اتخذت قرارا بتخصيص اعتماد اجمالي قدره ٥٠٠.٠٠٠ دولار

للبند ٦١٦ ناقشت اللجنة اليات المساعدة المالية المقدمة من المنظمات

المختلفة وانضمت لهذا الغرض لجنة فرعية من الكاميرون وليبيريا

وليبيا ورواندا وتنزانيا برئاسة زامبيا وايضا اللجنة الفرعية بان سنسالك

اليات جديدة مقدمة من منظمة النساء الافريقيا توجعبة التوثيق

والمكتبات والمحفوظات في افريقيا وعدد ان تاكدت اللجنة الفرعية من ان هذه المنظمات استوفت المعايير المالية وقررت اللجنة الفرعية بتوزيع المبلغ الذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية وقدره ٥٠٠٠٠٠٠ دولار كالاتي :

أ -	الموسوعة الافريقية	٣٥٠٠٠٠٠٠
ب -	اللجنة الافريقية للعمل والتنسيق النقابي لمناهضة الفصل العنصري والاستعمار	١٥٠٠٠٠٠٠
ج -	جمعية تقدم العلوم الزراعية في افريقيا	٥٥٠٠٠٠٠٠
د -	اتحاد تعليم الخدمة الاجتماعية في افريقيا	٢٥٠٠٠٠٠٠
هـ -	اتحاد الجامعات الافريقية	٥٠٠٠٠٠٠٠
و -	منظمة الوحدة النقابية الافريقية	١١٠٠٠٠٠٠
ز -	مركز تنسيق البحث والتوثيق في ميدان العلوم الاجتماعية لافريقيا جنوب الصحراء	٢٠٠٠٠٠٠٠
ح -	حركة الشباب الافريقي	٣٠٠٠٠٠٠٠
ط -	المجلس الاعلى للرياضة في افريقيا	١١٠٠٠٠٠٠
ي -	منظمة النساء الافريقيات	٣٠٠٠٠٠٠٠
ك -	جمعية التوثيق والمكتبات والمحفوظات	٢٠٠٠٠٠٠٠

٥٠٠٠٠٠٠٠
د ولا راميكى

٢٠٠- ثم عرضت اللجنة الترميمية بعد ذلك تقريرها على اللجنة الاستشارية وذكرتها بان منظمة النساء الافريقيات كانت قد دعت الى عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاعضاء وتساءلت اذا كانت هذه المنظمة قد احترمت هذا التحذير واهتمت بعض الاعضاء الى انه نظرا لانه لم تصل اية شكوى فيصح الاقتراض بان هذه المنظمة احترمت النداء الموجه اليها غير ان المغرب والسودان ابديا تحفظات بشأن المساعدات الممنوحة لمنظمة النساء الافريقيات ولحركة الشباب الافريقية اللتين مازالتا تتدخلان في الشؤون الداخلية لبعض الدول الاعضاء.

القياس:

قررت اللجنة الموافقة على التوصيات المقدمة من اللجنة الفرعية بشأن توزيع المبلغ المحدد وقدره ٥٠٠ الف دولار على المنظمات المشار اليها اعلاه مع مراعاة تحفظات المغرب والسودان.

تفسير الامين العام الادارة حول اعادة النظار في جدول تقدير الانصبة وثيقة
مجلس الوزراء رقم ٧٨٠ (دورة ٣٠) تعديل ثان:

٢٠١- استمعت اللجنة الى تصويب ممثل جمهورية سيشيل الذي وجه نداء لخفض نصيب سيشيل لوضعها الاقتصادي ولبرنامج التنمية التي تنوي تنفيذها واهتمت سيشيل الى انه على الرغم من ان بلده على استعداد للاسهام في ماليتها المنظمة واحترام التزاماتها كعضو الا انها لا تستطيع سد اداء النصيب المستحق طمينا تنفيذ القرار ومجلس الوزراء واخيرا اكد مندوب سيشيل

من جديد ان عدد سكان شيشيل ووضعها الاقتصادي وبرامج تنميتها
واجمالي نتائجها القوي ٠٠٠ الخ كل ذلك من شأنه تأييد اليه بتخفيض
نصيب شيشيل .

٢٠٢ ودربت اللجنة بعد ذلك تقريراً لأمين العام الاداري الوارد في الوثيقة
رقم ٧٨٠ (دورة ٢٨) تعديل ثان مع الملاحق (١ و ٢) وعددان اوضح
بعض المندوبين انهم يفهمون الصعاب الاقتصادية التي تواجهها بعض
الدول الا انه وفقاً لقرار لوصي لا يجوز إصدار قرار باعفاء اية دولة
وكان من رأي بعض المندوبين انه من الضروري إعادة النظر في جدول
تقديرانصبة بعض الدول واخيراً رأى البعض الاخر ان الارقام المقدمة
بالنسبة لبعض الدول الاعضاء لا تمثل الواقع .

القرار :

قررت اللجنة :

ابلاغ وثيقة مجلس الوزراء رقم ٧٨٠ (دورة ٢٨) تعديل (٢) والملاحق
١ و ٢ الى الدول الاعضاء التعرف على ما قد يعين لها من ملاحظات .

دراسة طلبات الاعتمادات المالية : المساعدة المالية لجمهورية بنين الشعبية
وجمهورية ساوتومي وبرنسيب الديمقراطية (البند ١١ (١) من وثيقة اللجنة
الاستشارية رقم ١٢ (دورة ٣٠)

٢٠٢ تنفيذاً للقرار مجلس الوزراء رقم ٦٢٧ (دورة ٣١) قدمت الامانة البسا
للحصول على مساعدة مالية لصالح جمهورية بنين الشعبية وجمهورية
ساوتومي وبرنسيب الديمقراطية تنجم من مندوق المصونة والتعميم
البند ٦٠٦ من الميزانية .

- ٢٠٤ - أشارت اللجنة إلى أن القرار يتضمن ثلاث نقاط رئيسية :
- أ - إعفاء دولتين من سداد اشتراكاتهما طوال الثلاث سنوات التالية .
- ب - إنشاء لجنة لدراسة احتياجات الدولتين لاعمالهما المكانية
و إعدادان أو أية محاولة لفرض أراضيها الوطنية .
- ج - تقديم مساعدة مالية فورية للدولتين على أن تجرى الأمانة
دراسة عن احتياجات الدولتين تواءمة لتقديم المسبب
المساعدة .
- ٢٠٥ - أشارت اللجنة أيضا إلى أنه في ضوء قرار مجلس الوزراء عدم اغتناء
أية دولة من نصيبها وبالتالي فهي تعتقد أن هناك تناقضا لأن مجلس الوزراء
قرر نمدا بعد اغتفاء بنين وساو تومي وبنشيب .
- ٢٠٦ - أوضحت الأمانة العامة أن النقاط الثلاث الواردة في قرار مجلس
الوزراء رقم ٦٣ (دورة ٣١) يجب معالجتها على حدة لأنها غير
مرتبطة ببعضها البعض .
- وأنت بعض الدول أن الفقرة (٩) من مناقش القرار المشار إليه تحمل
محل قرار لومي ومن ثم فليس هناك أي تناقض إلا أن كبار المستشارين
القانونيين أوضح أنه إذا ان قرار الخبراء لا يزال قرار لومي
بان القرارين يعتبران ساريين المفعول من الوجهة القانونية .
- ٢٠٧ - أشار وفد الجابون والمغرب إلى أن بعض الدول الأعضاء الاخصوسى
اصيبت فور نفس الفترة بكارث طبيعية وتحتاج بالتالى الى مساعدة
مالية وان صندوق المعونة في حالة الازمة والتعاون انشىء لهذا

الغرض في موريشيوس • ولما كانت الاضرار الناجمة عن هذه الكسورث
لم تقدر بالارقام فقد ابدت الوفود تحفظها في هذا الشأن •

٢٠٨ - اشار مندوب الجابون الى ان بلده لن يساهم في هذه المساعدة وانه اذا قررت
اللجنة تقديم مساعدة مالية فسيتم من المندوق فعلى الامانة العامة
ان تخصص ا على ١٥ من حصة الجابون في الميزانية العادية للمنظمة
للسنة المالية المعنية او بمعنى اخر مبلغ يوازي مساهمة الجابون في
المندوق الذي تم اتماعه في موريشيوس وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم
٤٧٩ (دورة ٢٨)

القرار :

قررت اللجنة :

- ١ - تقديم مساعدة مالية قدرها ٢٠٠ الف دولار الى كل بلد من البلدان
على جمهورية بنين الشعبية وجمهورية ساوتومي وبرنميب •
- ٢ - ان تخصص هذه المبالغ من صندوق المعونة والتعاون (البنس ١٠٦
من الميزانية العادية) •

البيات باعتمادات مالية لتنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم ٦٢٨ (دورة ٣١) اجتماع
الخبراء القانونيين لمنظمة الوحدة الافريقية :

٢٠٩ - ابلغت الامانة العامة بانه في ضوء قرار مجلس الوزراء رقم ٦٣٨ (دورة ٣١)
الذي اطلب من الامين العام الادارة لمنظمة الوحدة الافريقية دعوة لجنة
من الخبراء القانونيين لمنظمة الوحدة الافريقية بنفى ان تحتمس

هذه اللجنة في مارس سنة ١٩٧٦ لمدة اسبوع لدراسة التعديلات المطالوب
ادخالها على بروتوكول لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم لعرضها على
مجلس الوزراء في يوليو سنة ١٩٧٦. ولهذا الغرض طيبت المبلغ التالية
من الامانة :

أ - تذاكر السفر (الدرجة الاقتصادية)

(١) خبراء ٧ ٦٠٠ ٣٨٠ ر ٦

(٢) مترجم فوري ٢ ٠٠ ٩٤٠ ر ٢

(٣) مترجم تحريري ٣ ٠٠ ٩١٠ ر ٣

ب - بدل السفر (٨ أيام)

(١) خبراء قانونيين ٨ ٠٠ ٢٩٠ ر ١

(٢) مترجم فوري (٢ × ٢٨ × ٨) ٠٠ ٤٤٨ ر

(٣) مترجم تحريري (٣ × ٢٨ × ٨) ٠٠ ٦٧٢ ر

ج - الاجور

(١) مترجم فوري (٢ × ١٦٦ × ٨) ٠٠ ٢٦٨٠ ر ١

(٢) مترجم تحريري (٣ × ٨٠ × ٨) ٠٠ ٢٠٠٠ ر ١

د - مصرفات نهاية الرحلة

(١) خبراء (٨ × ٢٤) ٠٠ ١٩٢ ر

(٢) مترجم فوري (٢ × ٢٤) ٠٠ ٤٨ ر

(٣) مترجم تحريري (٣ × ٢٤) ٠٠ ٧٢ ر

هـ - مصروفات متنوعة بما في ذلك انتقال

المندوبين من الفندق إلى منظمة

الوحدة الأفريقية والعكس ١٠٠.٠٠٠ ر

الإجمالي ٢٣٠٠٠ ر ٢٠ دولار أمريكي

زيادة بدل التعلیم المنوح لمن يحملهم موافق المنظمة :

٢١٠ - بعد تقديم الوثيقة الخاصة بالمصروفات المدرسية البيت للجنة

بعض الايضاحات في هذا الشأن فقدمتها الامانة الا انه الب منها

تقد، يتم تفسير مفصل حول الاثار المالية التي ستترتب على قرار اللجنة

الذي اتخذته في هذا الشأن .

القرار :

قررت اللجنة :

١ - الموافقة على مبلغ ١٠٠٠ آرا ك ولا سنويا ولكل ابن في افريقيا بدلا من النسبة

الحالية قدرها ٤٠٠ ك ولا سنويا لكل ابن .

٢ - اوتد ٢٥% من المصروفات المدرسية لشاية مبلغ ١٠٠ آرا ك ولا سنويا

ولكل ابن .

٣ - ان تدرج الامانة المالية الاجراء المالية المترتبة على هذا القرار في

مشروع الميزانية .

اعادة النظر في بدل السفر اليومي :

٢١١ - بحث اللجنة البيا من الامانة العامة لاعادة النظر في بدل السفر

اليومي للمعينين السياسيين ومجلس مراجعي الحسابات الخارجيين

وموظفي الامانة العامة كما يلي :

(١)	الامين العام الادارى	١٥٠	دولار امريكى
(٢)	مساعد والامين العام	١٢٠	“
(٣)	مجلس مراجعي الحسابات للخارجيين	١٠٠	“
(٤)	الاميناء التنفيذيون	١٠٠	“
(٥)	مدراء الادارات	٩٠	“
(٦)	الموظفون المهنيون	٨٠	“
(٧)	موظفو الخدمات العامة والموظفون الاخرون	٦٠	“

٢١٢ - لاحظت اللجنة ان المقترحات كانت مختلفة عن الفئات التي تطبقها الامم

المتحدة والتي تطبقها حاليا منظمة الوحدة الافريقية فبينما يمكن للامين

العام للامم المتحدة اعطاء الاذن بزيادة معقولة في فئات بدل السفر

اليومي لا يملك الامين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية مثل هذه


الصلاحيات . وقد اشارت الامانة العامة الى ان فئات الامم المتحدة

ليست واقعية في بعض الحالات وانها قد بنيت على احصائيات ومعلومات

(١٤٦)

من الصعب التحقق منها لان كثيرا من الدول الاعضاء عرفت بالتردد في تقديم مثل هذه المعلومات كما اخطرت الامانة العامة اللجنة ان الحاجة تدعو ان يكون لمنظمة الوحدة الافريقية فئاتها الخاصة بها تختلف عن فئات الامم المتحدة التي كانت تطبقها طوال هذه الفترة وعليه فقد حصلت على معلومات من بنك التنمية الافريقي واتحاد السكك الحديدية الافريقية .

٢١٣ - بحثت اللجنة المقترحات المقدمة اليها وان من رأيها انه ليس من الملائم ان تتخلى الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية عن الفئات المطبقة في الاسم المتحدة لان هذه الفئات كما ترى اللجنة تدون اساسا افضل كما انه قد تم التوصل اليها بعد دراسة وتحليل علمي - ولمهـذا فان اللجنة لا ترى ان الفئات المطبقة في بنك التنمية الافريقي واتحاد السكك الحديدية الافريقية مناسبة في هذه الحالات .



(١٤٧)

القرار:

- ١ - قررت اللجنة الاستمرار في تطبيق فئات بدل السفر اليومي المقرره للامين العام الادارى ومساعدى الامين العام وهى ٧٥ دولار امريكى و ٦٠ دولار امريكى
- ٢ - الاستمرار فى تطبيق فئات بدل السفر اليومي المبنية على اساس فئات الامم المتحدة .
- ٣ - زيادة فئات بدل السفر اليومي لمديرى الادارات والامناء التنفيذيين بواقع ١٥ ٪ عن فئات الامم المتحدة .
- ٤ - تفويض الامين العام الادارى ان يرد تكلفة السكن الاساسية اذا ثبت أن الموظفين المشار اليهم فى الفقرات ١ و ٢ و ٣ قد اضطروا للسكن فى فندق تزيد تكلفته كثيرا عن الفئات المقررة .
- ٥ - رفع الفئة المقررة لبدل السفر اليومي للمراجعين الخارجيين بنسبة ١٥ ٪
- ٦ - استمرار المعينين سياسيا وموظفى الامانة العامة فى الحصول على ٥٠ ٪ من بدل السفر عندما يكونون فى الضيافة الكاملة .

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

1979-03

Report on the Activities of the Advisory Committee on Budgetary and Financial Matters for the Period February, 1978 to January 1979

Organization of African Unity

African Union

<https://archives.au.int/handle/123456789/9964>

Downloaded from African Union Common Repository